الكشف المبين
عن
أصناف المبدلين

تأليف

أبي نصر محمد بن عبد الله الإمام

مكتبة
الإمام الألباني
صنعاء

بسم الله الرحمن الرحيم

الكشف المبين
عن
أصناف المبدلين

بسم الله الرحمن الرحيم

الطبعة الأولى

١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م

رقم الإيداع: ٤٣١٤ / ٢٠٠٩

مكتبة الإمام الألباني

صنعاء

اليمن - صنعاء - شارع الرباط - جولة القادسية - هاتف: (٠١/٢١٢٢٨١)
فرع شميلة - حي شميلة - أمام جامع الخير - ص.ب: (١٣٠٠١) - هاتف: (٠١/٨٢٧٩٨٦)
فرع المكلا - حي السلام - مقابل مسجد بازرعة - هاتف: (٠٥/٣١٦٤٣٧)
جوال: (٧٧٧٢٣٧٤٣٨) - (٧١١١٣٧٤٣٨)

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله.

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً﴾ [النساء:١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيماً﴾[الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد:

فقد أخذ الله الميثاق على أهل العلم أن يقولوا الحق ويبينوه للناس، قال تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلا تَكْتُمُونَهُ فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَاشْتَرَوْا بِهِ ثَمَناً قَلِيلاً فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ﴾ [آل عمران:١٨٧]، وقد اقتضت سنة الله أنه سبحانه يقيم من عباده من يَذُبُّ عن دينه وشرعه، قال شيخ الإسلام رحمه الله تعالى: (ولهذا يتغير الدين بالتبديل تارة وبالنسخ أخرى، وهذا الدين لا ينسخ أبدا لكن يكون فيه من يدخل من التحريف والتبديل والكذب والكتمان ما يلبس به الحق بالباطل ولا بد أن يقيم الله فيه من تقوم به الحجة خلفا عن الرسل فينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل

الجاهلين فيحق الله الحق ويبطل الباطل ولو كره المشركون) "مجموع الفتاوى" (٣/ ٢٠).

فجدير بمن أعطاه الله شيئًا من العلم الشرعي أن يكون على ثغرة من ثغور الإسلام، ومن قدر على أن يكون على أكثر من ذلك فهذا من مزيد فضل الله على من يشاء من عباده، ألا وإن من الثغرات التي فتحها أرباب الانحراف من حكام وفرق وأحزاب: ثغرة التبديل والتحريف لكلام الله وكلام رسوله ﷺ فدفعني ذلك إلى الكتابة في التبديل والكشف عن أحوال المبدلين، ومما حبذني إلى ذلك أيضا عدم انتشار رسائل ومؤلفات في هذه المسألة حسب علمي، وإن وجد شيء من ذلك فليس بكاف بحيث تحصل الفائدة. ولما كان التبديل محظورًا في شرع الله حذر العلماء من ذلك وأنذروا وبينوا عواقب ذلك، فرأيت أن الموضوع يحتاج إلى جمعه وَلَـمِّ شمله وتنسيقه وشرح غوامضه فقمت بما يسر الله لي في ذلك مع أن رجائي أن يخدم هذا الموضوع غيري، وحسبي أني ذكَّرت به ودعوت إليه وأشرت إلى معالمه، وقد حرصت على أني لا أستدل إلا بما هو معتبر، وقد سميت كتابي هذا: "الكشف المبين عن أصناف المبدلين".

فالله أسأل أن يجعله نافعا لعباده معينا على مرضاته داعيا إلى تقواه وعبادته، وأسأله أن ييسر طبعه ونشره. ولا حول ولا قوة إلا بالله.

وكتب

أبو نصر

محمد بن عبد الله الإمام

اليمن – معبر ٦/ ١٢/ ١٤٢٨هـ

قواعد تتعلق بالتبديل

القاعدة الأولى:

قال الشاطبي بعد ذكره مجموعة من الأحاديث المتعلقة بالمعاصي: (فهذه الأحاديث وأمثالها مما أخبر به النبي ﷺ أنه يكون في هذه الأمة بعده إنما هو في الحقيقة تبديل الأعمال التي كانوا أحق بالعمل بها، فلما عوضوا منها غيرها وفشا فيها كأنه من المعمول به تشريعا كان من جملة الحوادث الطارئة على نحو ما بين في العبادات) "الاعتصام" (٢/ ٥٦٦-٥٦٧).

القاعدة الثانية:

قال عمر بن عبد العزيز: (سن رسول الله ﷺ وولاة الأمر من بعده سننا الأخذ بها اتباع لكتاب الله تعالى واستكمال لطاعة الله تعالى وقوة على دين الله، ليس لأحد من الخلق تغييرها ولا تبديلها ولا النظر في شيء خالفها...) رواه الآجري في "الشريعة" رقم (٩٨) واللالكائي والخطيب في "الفقيه والمتفقه" وله طرق ترتقي به إلى درجة الاحتجاج. وهذه القاعدة مفادها أن ما سَنه الصحابة إجماعا لا يجوز الخروج عنه، وهو ظاهر قوله عليه الصلاة والسلام: «... فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين» فالخروج عن ذلك تغيير وتبديل لدين الله بقدر ما أدى إليه الخروج من المخالفة.

القاعدة الثالثة:

قال الشاطبي وهو يتحدث عن الذين يذادون عن حوض النبي من المبدلين: (ويجري هذا المجرى كل من اتخذ السنة والعمل بها حيلة وذريعة إلى نيل حطام الدنيا لا على التعبد بها لله تعالى؛ لأنه تبديل لها وإخراج لها عن وضعها الشرعي). "الاعتصام" (١/ ١٦٨).

قلت: لقد استخدمت الفرق والأحزاب الإسلام لما ذكره الشاطبي، وأشهر من عرف بهذا في عصرنا حزب الإخوان المسلمين فقد استخدموا الإسلام ولم يخدموه.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية وهو يتحدث عن المستدل بالقرآن: (لم يكن له أن يضع القرآن على ما وضعه هو بل يضع القرآن على مواضعه التي بينها الله لمن خاطبه بالقرآن بلغته، ومتى فعل غير ذلك كان تحريفا للكلام عن مواضعه). "بيان تلبيس الجهمية" (١/ ٤٩٢-٤٩٣).

تعريف التبديل في اللغة والاصطلاح

التبديل في اللغة يراد به شيئان:

تبديل الشيء تغييره وإن لم تأت ببدل... انظر "لسان العرب" (١/ ٣٤٤).

وقال ابن فارس في "معجمه" (١/ ٢١٠): (بدلت الشيء إذا غيَّرته، وإن لم تأت ببدل)، وكذا قال صاحب "الصحاح" (٤/ ١٣٤٠) وصاحب "تاج العروس" (٧/ ٢٢٣).

جعل الشيء مكان شيء آخر قال في اللسان: (واستبدل الشيء بغيره وتبدله به إذا أخذه مكانه... والأصل في الإبدال جعل شيء مكان شيء آخر كإبدالك من الواو تاء في تالله (١/ ٣٤٤).

وبهذا قال ابن فارس في "معجمه" (١/ ٢١٠) والفيروزبادي في "القاموس" (٣/ ٤٥٥) وصاحب الصحاح (٤/ ١٣٤٠) وصاحب "تاج العروس" (٧/ ٢٢٣).

وأما التبديل في الاصطلاح فهو: يتفق مع تعريف التبديل في اللغة إلا أنه قد يكون ظاهرا وهو الأكثر، وقد يكون خفيًّا.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية وهو يتكلم عن التحريف: (وهو إزالة اللفظ عما دل عليه

من المعنى) "مجموع الفتاوى" (٣/ ١٦٥).

وقال العلامة ابن القيم: (وتحريف المعنى: هو صرف اللفظ عنه إلى غيره مع بقاء صورة اللفظ) "الصواعق المرسلة" (١/ ٣٥٨) فالمعنى الذي أقبل عليه المحرف هو المجعول مكان المبدل.

أسماء التبديل المذموم شرعا

للتبديل أسماء وهي كالتالي:

التحريف:

قال الفيروزبادي في "القاموس" (٣/ ٤٥٥): (وبدله تبديلا: حرفه) وقد وصف الله اليهود بالتحريف كما وصفهم بالتبديل كما سيأتي قريبا.

التغيير:

قال صاحب "تاج العروس" (٧/ ٢٢٣): (وبدله تبديلا: حرفه وغيره بغيره، وتبدل: تغير) وقال القرطبي في قوله: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلامَ اللهِ﴾ [الفتح:١٥]: (أي: يغيروا). "الأحكام" (١٦/ ١٧٩).

التأويل الباطل:

قال الإمام ابن القيم: (فالتأويل الباطل هو إلحاد وتحريف وإن سماه أصحابه تحقيقا وعرفانا وتأويلا) "الصواعق"(١/ ٢١٧) وسيأتي أن أكثر وقوع التبديل في دين الله إنما هو عن طريق التأويل الباطل.

اللَّيُّ:

بمعنى: تحريف الكلم والعدول به عن القصد، وأصل اللَّي: الميل، قال تعالى في اليهود: ﴿وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقاً يَلْوُونَ أَلْسِنَتَهُمْ بِالْكِتَابِ لِتَحْسَبُوهُ مِنَ الْكِتَابِ وَمَا هُوَ مِنَ

الْكِتَابِ وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِنْدِ اللهِ وَيَقُولُونَ عَلَى اللهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران:٧٨].

١- الإحداث في الدين:

جاء من حديث ابن مسعود عن النبي ﷺ قال: «أنا فرطكم على الحوض، وليرفعن إلي رجال منكم، حتى إذا أهويت لأناولهم اختلجوا دوني، فأقول: أي رب أصحابي، يقول: لا تدري ما أحدثوا بعدك». رواه البخاري رقم (٧٠٤٩).

٢- لبس الحق بالباطل:

قال تعالى مخاطبا اليهود: ﴿وَلا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ﴾ [البقرة:٤٢] ولبسه بالباطل خلطه به قال شيخ الإسلام ابن تيمية كما في "مجموع الفتاوى" (١١/ ٤٣٤-٤٣٥): (فإن أهل الكتابين لبسوا الحق بالباطل، وهذا هو التبديل والتحريف الذي وقع في دينهم...).

٣- كتمان الحق:

قال تعالى مخاطبًا أهل الكتاب: ﴿وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة:٤٢] وكتمان الحق: إخفاؤه وإظهار الباطل بدله ومكانه.

٤- الكذب:

قال الله في اليهود وأتباعهم: ﴿وَيَقُولُونَ عَلَى اللهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران:٧٥].

٥- الإلحاد:

قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي آيَاتِنَا لا يَخْفَوْنَ عَلَيْنَا﴾[فصلت:٤٠] والإلحاد في أسمائه هو: العدول بها وبحقائقها ومعانيها عن الحق الثابت لها. انظر "بدائع الفوائد" (١/ ١٦٩).

٦- الخيانة:

والمقصود بها هاهنا: نقض العهد، قال تعالى في الراسخين في التبديل (اليهود): ﴿فَبِمَا نَقْضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ لَعَنَّاهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَنَسُوا حَظّاً مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ وَلا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَى خَائِنَةٍ مِنْهُمْ إِلَّا قَلِيلاً مِنْهُمْ﴾ [المائدة:١٣].

ومعلوم خيانة اليهود للرسول ﷺ حيث نقضوا العهد بينهم وبينه، ومظاهرتهم المشركين في حربهم على رسول الله ﷺ كيوم الأحزاب.

وبقيت أسماء أخر للتبديل كالتزوير والتلاعب وغير ذلك، وفيما ذكرنا بيان واضح أن التبديل له أسماء كثيرة، ومرادنا من سرد هذه المعاني أن يعرف خطر التبديل، وأنه على صور، وأن الإسلام حذر منه تحذيرا شاملا، وأيضا قد أذكر التبديل ببعض معانيه.

التبديل يكون في الذات والصفات

التبديل في الاصطلاح على قسمين:

١- تبديل ذات.

٢- تبديل صفات.

أما تبديل الذات فمثاله: تبديل الأرض يوم القيامة بغيرها. كما هو القول الراجح.

وأما تبديل الصفات فمثاله: قوله تعالى: ﴿كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْنَاهُمْ جُلُوداً غَيْرَهَا﴾[النساء:٥٦] أي: بأن تعاد إلى حالها الأول من غير تبديل للذات.

التبديل إما أن يكون تبديلا في خبر الله أو تبديلا في أمره ونهيه

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (والتبديل نوعان أحدهما أن يناقضوا خبره والثاني أن يناقضوا أمره فإن الله بعثه بالهدى ودين الحق وهو صادق فيما أخبر به عن الله آمرا بما أمر الله به كما قال تعالى: ﴿مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللهَ﴾[النساء:٨٠]، وأهل التبديل الذين يضيفون إلى دينه وشرعه ما ليس منه وهم أهل الشرع المبدل تارة يناقضونه في خبره فينفون ما أثبته أو يثبتون ما نفاه كالجهمية الذين ينفون ما أثبته من صفات الله وأسمائه، والقدرية الذين ينفون ما أثبته من قدر الله ومشيئته وخلقه وقدرته، والقدرية المجبرة الذين ينفون ما أثبته من عدل الله وحكمته ورحمته ويثبتون ما نفاه من الظلم والعبث والبخل ونحو ذلك عنه وأمثال ذلك ومسائل أصول الدين عامتها من هذا الباب، ثم إنهم أيضا يوجبون ما لم يوجبه بل حرمه، ويحرمون ما لم يحرمه بل أوجبه فيوجبون اعتقاد هذه الأقوال والمذاهب المناقضة لخبره وموالاة أهلها ومعاداة من خالفها ويوجبون النظر المعين في طريقهم الذي أحدثوه...)، "النبوات" (ص٩٤-٩٥).

أنواع التبديل المحرم شرعًا

أنواع التبديل المحرم في شريعة الإسلام غير محصورة في نوع سواء كانت حسية أو معنوية، ولكن سأذكر بعضا من ذلك، نظرا للاختصار:

١- تبديل الإسلام والإيمان بالكفر:

قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَبَدَّلِ الْكُفْرَ بِالْأِيمَانِ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾[البقرة:١٠٨]، وقال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَتَ اللهِ كُفْراً وَأَحَلُّوا قَوْمَهُمْ دَارَ الْبَوَارِ﴾ [إبراهيم:٢٨].

وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يُبَدِّلْ نِعْمَةَ اللهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُ فَإِنَّ اللهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [البقرة:٢١١] على قول من قال: (إن المراد بالنعمة: الإسلام).

وضع الكلام في غير موضعه قال تعالى عن اليهود: ﴿وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّاعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ﴾[المائدة:٤١] وفسر غير واحد من المفسرين قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي آيَاتِنَا لا يَخْفَوْنَ عَلَيْنَا﴾[فصلت:٤٠] أن معنى (يلحدون): أي يضعون الكلام في غير موضعه.

٢- تبديل الخبيث بالطيب:

قال تعالى: ﴿وَآتُوا الْيَتَامَى أَمْوَالَهُمْ وَلا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ﴾[النساء:٢] قال القرطبي في "الأحكام" (٣/ ٩): (أي لا تتبدلوا الشاة السمينة من مال اليتيم بالهزيلة ولا الدرهم الطيب بالزيف، وكانوا في الجاهلية لعدم الدين لا يتحرجون عن أموال اليتامى فكانوا يأخذون الطيب والجيد من أموال اليتامى ويبدلونه بالرديء من أموالهم ويقولون: اسم باسم ورأس برأس فنهاهم الله عن ذلك... وهو ظاهر الآية).

٣- تبديل القرآن الكريم والسنة المطهرة بغيرهما:

قال تعالى مخبرًا عن كفار قريش أنهم قالوا لرسولنا: ﴿ائْتِ بِقُرْآنٍ غَيْرِ هَذَا أَوْ بَدِّلْهُ قُلْ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أُبَدِّلَهُ مِنْ تِلْقَاءِ نَفْسِي إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَى إِلَيَّ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾[يونس:١٥].

٤- تبديل ما يتفق مع الشرع من أعمال الناس إلى ما يخالفه:

قال تعالى: ﴿فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَ مَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ إِنَّ اللهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة:١٨١].

٥- تبديل شيء في المخلوقات لم يأذن الله بتبديله كاتخاذ الوشم وغير ذلك:

قال تعالى: ﴿لا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللهِ﴾[الروم:٣٠]، وقال تعالى عن إبليس: ﴿وَلَآمُرَنَّهُمْ

فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللهِ﴾[النساء:١١٩].

٦- تبديل ولاية الرحمن بولاية الشيطان:

قال تعالى: ﴿أَفَتَتَّخِذُونَهُ وَذُرِّيَّتَهُ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِي وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّ بِئْسَ لِلظَّالِمِينَ بَدَلاً﴾[الكهف:٥٠].

٧- تبديل الحكم الشرعي بغيره:

قال تعالى في المنافقين: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلامَ اللهِ﴾[الفتح:١٥] فقد حكم الله أن غنائم خيبر تكون لمن شهد الحديبية لا لمن غاب عنها، والمنافقون طلبوا الخروج مع الصحابة إلى خيبر للمشاركة في الغنائم والله قد حكم أنهم لا يشاركونهم لأنهم لم يشهدوا الحديبية، وهذا تبديل للمعنى، وقد جعله الله تبديلا لكلامه فتنبه.

٨- تبديل اللفظ كليًا أو جزئيًا:

قال تعالى عن اليهود: ﴿فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ قَوْلاً غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ﴾[لأعراف:١٦٢] والذين قيل لهم هو قوله تعالى: ﴿وَقُولُوا حِطَّةٌ﴾[البقرة:٥٨] أي: حط عنا ذنوبنا فبدلوا قوله تعالى (حطة) إلى (حنطة) كما صح في بعض الروايات، وفي البخاري رقم (٤٤٧٩) ومسلم رقم (٣٠١٥) واللفظ له من حديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «قيل لبني إسرائيل: ﴿وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّداً وَقُولُوا حِطَّةٌ نَغْفِرْ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ﴾[البقرة:٥٨] فبدلوا فدخلوا الباب يزحفون على أستاههم وقالوا: حبة في شعيرة» وهذا تبديل للكلمة واجتمع هنا تبديل للفعل والقول فقد أمروا بالدخول ركعا فدخلوا يزحفون على أستاههم، وهذا تبديل للفعل الذي أراده الله منهم، وأمروا أن يقولوا (حطة) فقالوا: (حبة في شعيرة) وهذا تبديل للقول. فنعوذ بالله من الضلال والشقاء.

استبدال الأدنى بالأعلى: قال تعالى مخاطبًا بني إسرائيل: ﴿أَتَسْتَبْدِلُونَ الَّذِي هُوَ أَدْنَى بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ﴾[البقرة:٦١] أي: أنتم تستبدلون الأحط بالذي هو أنفع.

فاتضح من خلال ذكر هذه الأنواع أن منها ما يأتي على الإسلام، ومنها ما يأتي على أصوله، ومنها ما يأتي على فروعه، فيا ويل المبدلين من عذاب الله في الدنيا والآخرة! قال تعالى: ﴿وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ * لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ * ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ * فَمَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ﴾ [الحاقة: ٤٤-٤٧].

التبديل المذموم يكون بالقول وبالفعل

أما التبديل بالقول فمشهور بكثرة، مثاله: تبديل اليهود قوله تعالى: ﴿وَقُولُوا حِطَّةٌ﴾[البقرة:٥٨] إلى (حنطة). وأما التبديل بالفعل فهو داخل في عموم أدلة التبديل كقوله تعالى واصفا عباده المؤمنين: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَى نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلاً﴾ [الأحزاب:٢٣]، ومثاله قوله تعالى مخاطبا قوم موسى: ﴿وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّداً﴾[البقرة:٥٨] فبدلوا السجود بالدخول زحفا على أستاههم كما دل على ذلك حديث أبي هريرة المذكور آنفا، وقوله تعالى في المنافقين: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلامَ اللهِ﴾[الفتح:١٥] وكان تبديلهم: بسعيهم للمشاركة في غنائم خيبر وقوله تعالى في المفسدين لأموال اليتامى: ﴿وَلا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ﴾[النساء:٢]، فهذا التبديل يتحقق بالفعل عندما يأخذون أموال اليتامى الطيبة ويجعلون لهم الرديئة.

التبديل في داخل أمة الإسلام إما أن يكون تبديلًا للمباني أو للمعاني

التبديل للمباني:

المراد بذلك التبديل للألفاظ، ويكون بالتقديم أو التأخير أو الحذف أو الزيادة أو النقصان أو وضع لفظ مكان لفظ، والتبديل يكون تارة في كلام الله، وتارة في كلام رسوله ﷺ، وتارة في كلام غيره.

مثال التبديل بالزيادة:

حديث وائل بن حُجْرٍ رضي الله عنه عند ابن أبي شيبة برقم (٣٩٥٥) قال: (رأيت النبي ﷺ وضع يمينه على شماله في الصلاة) فالمحرفون زادوا (تحت السرة) وكلمة (تحت السرة) ليست في حديث وائل، وقد ألصقوها به، وقد جاءت عن علي بن أبي طالب ولا تصح، ولم تصح عن إبراهيم النخعي أيضا، وجعلنا هذا تبديلا لأن واضع هذه اللفظة استدل بها على صحة مذهبه في أن السنة في وضع اليدين في الصلاة تحت السرة.

ومثال الحذف والنقصان:

ما فعله الصابوني في اختصاره تفسير الطبري، قال الطبري في تفسيره (١٥/ ١٨-١٩) في تفسير قوله تعالى: ﴿ذَلِكُمُ اللهُ رَبُّكُمْ فَاعْبُدُوهُ﴾[يونس:٣]: (فاعبدوا ربكم الذي هذه صفته وأخلصوا له العبادة وأفردوا له الألوهية والربوبية). فالمختِصر حذف قول الطبري: (وأفردوا له الألوهية) وحذف أيضا قول الطبري: (الذي هذه صفته) وسر هذا الحذف أن المختصر صوفي أشعري، ومعلوم أن الصوفية تبطل تقسيم التوحيد إلى ألوهية وأسماء وصفات وتجعله نوعا واحدا وهو توحيد الربوبية، ومعلوم أن أكثر الأشعرية المتأخرة صوفية.

ومثال التبديل بوضع كلمة مكان كلمة:

ما ذكره ابن أبي العز الحنفي في شرح العقيدة الطحاوية (١/ ١٢١) أن أحمد بن أبي دُؤَادٍ القاضي أشار على الخليفة المأمون أن يكتب على ستر الكعبة قوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى:١١] حرف كلام الله لينفي وصفه تعالى بأنه السميع البصير، فالقاضي أحمد معتزلي ينكر صفات الله فأزعجه ختم الآية بالسميع البصير لأنها تهدم معتقدهم الباطل، فدعا إلى إبدالها.

ومثال التبديل بالتأخير:

ما قام به صاحب كتاب "إيضاح الأدلة" ص (١٠٣) وهو يتكلم عن إثبات أدلة التقليد قال: ولهذا قال الله: «فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول وأولى الأمر منكم» فالتحريف هنا أن أخر قوله تعالى: ﴿وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾[النساء:٥٩] والغرض من تأخيرها عن مكانها في المصحف هو الدفاع عن التقليد للعلماء الذي هو من أخطر أنواع التقليد. فانظر إلى بوائق التقليد حفظك الله وجنبك هذا الانحراف. نقلا من كتاب "التحريف" للعلامة بكر بن عبد الله مع تصرف ص (٢٤١-٢٤٥).

وكما يكون التبديل في الكلمات يكون في الحروف تارة، وفي الكتب أخرى.

ومثال التبديل في الحروف:

ما قاله ابن القيم في نونيته:

نـــون اليهـــود ولام جهمـــي همـــا ... في وحـــي رب العـــرش زائـــدتان

شرح قصيدة ابن القيم (٢/ ٢٦).

فالجهمية زادوا اللام في قوله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه:٥].

فقالوا: (استولى) وهذا تبديل للفظ وإن ظنوه تفسيرا له؛ لأن معنى استوى في الآية: علا وارتفع، فهذا هو التفسير لكلمة استوى، فلما قالوا: (استولى) جاءوا بلفظ الآية مع

زيادة اللام فقط، فهم بهذا شابهوا اليهود في تبديلهم قوله تعالى: ﴿حطة﴾ إلى: (حنطة).

وقد يكون التبديل في الشكل ومثاله ما ذكره ابن أبي العز في شرح العقيدة الطحاوية (١/ ١٧٧) قال وهو يتحدث عن المعتزلة: (قال بعضهم لأبي عمرو بن العلاء أحد القراء السبعة: أريد أن تقرأ: ﴿وَكَلَّمَ اللهُ مُوسَى﴾[النساء:١٦٤] بنصب اسم الله ليكون موسى هو المتكلم لا الله فقال له أبو عمرو: هب أني قرأت هذه الآية كذا فكيف تصنع بقوله تعالى: ﴿وَلَمَّا جَاءَ مُوسَى لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ﴾[الأعراف:١٤٣] فبهت المعتزلي).

وأما التبديل عن طريق كتابة كتب لتكون بديلة عن القرآن والسنة أو عن كلام علماء أهل السنة فهذا باب واسع جدا، وسيأتي بسط شيء من ذلك عند كلامنا على أصناف المبدلين إن شاء الله.

قلت: لو استطاع أهل البدع أن يبدلوا كثيرا من الأدلة القرآنية والنبوية بأي نوع من أنواع التبديل اللفظي لفعلوا، وانظر إلى هذه المطالب منهم لأهل السنة: قال الإمام الذهبي في "السير" (١٠/ ٤٥٥): (قال أحمد بن حنبل: أخبرني رجل من أصحاب الحديث أن يحيى بن صالح قال: لو ترك أصحاب الحديث عشرة أحاديث – يعني هذه التي في الرؤية – ثم قال: أحمد: كأنه نزع إلى رأي جهم. قلت (أي الذهبي): والمعتزلة تقول: لو أن المحدثين تركوا ألف حديث في الصفات والأسماء والرؤية والنزول لأصابوا.

والقدرية تقول: لو أنهم تركوا سبعين حديثا في إثبات القدر. والرافضة تقول: لو أن الجمهور تركوا من الأحاديث التي يدعون صحتها ألف حديث لأصابوا. وكثير من ذوي الرأي يردون أحاديث شافه بها الحافظ المفتي المجتهد أبو هريرة رسول الله ﷺ ويزعمون أنه ما كان فقيها، ويأتون بأحاديث ساقطة أو لا يعرف لها إسناد أصلا محتجين بها. قلنا: وللكل موقف بين يدي الله تعالى، يا سبحان الله! أحاديث رؤية الله في الآخرة متواترة

والقرآن مصدق لها فأين الإنصاف؟).

وخلاصة الكلام:

أن التبديل والتحريف في المباني قليل قياسا بالتبديل والتحريف في المعاني، وذلك بسبب سرعة افتضاح المبدلين في المباني، فهم وإن فعلوه وهم في غاية من الحذر والخوف إلا أنهم يفضحون عما قريب، ولهذا كان هذا التبديل مدسوسا في بطون الكتب لا يكاد يتفطن له إلا خواص المسلمين وهم العلماء، ولقد جعل شيخ الإسلام ابن تيمية صنف المبدلين لشيء من المباني مفرطا في الجهل، قال كما في "بيان تلبيس الجهمية" (٢/ ١١): (ومما ينبغي أن يعلم أن المبطل إذا أراد أن ينفي ما أثبته القرآن أو يثبت ما نفاه لم يصادم لفظ القرآن إلا إذا أفرط في الجهل، مثل من ينكر من الجهمية إطلاق القول بأن الله كلم موسى تكليما أو أن الرحمن على العرش استوى ونحو ذلك).

وقد ألف العلامة بكر بن عبد الله أبو زيد كتابا بعنوان "تحريف النصوص من مآخذ أهل الأهواء في الاستدلال" وقد فضح في كتابه هذا مجموعة ممن ابتلوا بالتحريف تارة لكلام الله وتارة لكلام رسول الله وتارة لكلام أهل العلم، وممن ذكره بالتعيين من العصريين: محمد زاهد الكوثري، وهو حامل لواء هذا الانحراف وتلميذه أبا غُدَّةَ، والصابوني وهو على مشرب الكوثري، وذكر آخرين. فجزاه الله عن الإسلام خيرًا.

وأما تبديل المعاني:

فهو إخراجها عن مراد الله ومراد رسوله ﷺ وعما فهمه منها السلف الصالح ومن تبعهم بإحسان، وهذا التبديل هو الذي اتخذه عامة أهل البدع والأحزاب وأكثروا منه، وهو مشهور عنهم باسم التأويل، وعرف عند أهل السنة بالتأويل الفاسد الباطل؛ لأنه مشتمل على التحريف والتغيير والتبديل، وقد نقلت كثيرا من كلام أهل العلم الدال على خطر التأويل الباطل الذي حقيقته التحريف لدين الله في كتابي "بداية الانحراف ونهايته"

وسيأتي قريبا الكلام عليه.

والتبديل للمعاني الشرعية يتحقق بنفي ما أثبته الشرع أو إثبات ما نفاه، وسأذكر مثالين على ذلك:

أحدهما: المعتزلة: من المعلوم أن المعتزلة أثبتت أسماء الله وتأولت معانيها تأويل تحريف، كقولهم في المشهور عنهم في تأويل اسم الله العليم والحكيم: هو عليم بلا علم وحكيم بلا حكمة إلى آخر سلسلتهم هذه، وهذا تعطيل لمعاني أسماء الله، وغالب المعتزلة على هذا.

ثانيهما: الأشعرية: فمن المعلوم أن الأشعرية ينفون صفات الله إلا سبع صفات كما هو معلوم.

كلام العلماء على أن التأويل الباطل تبديل لمعاني كلام الله وكلام رسوله ﷺ.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في "بيان تلبيس الجهمية" (١/ ٤٧٣-٤٧٤): (والله سبحانه وتعالى خلق عباده على الفطرة التي فطرهم عليها وبعث إليهم رسله وأنزل عليهم كتبه فصلاح العباد وقوامهم بالفطرة المكملة بالشريعة المنـزلة، وهؤلاء بدلوا وغيروا فطرة الله وشرعته: خلقه وأمره وأفسدوا اعتقادات الناس وإراداتهم وإدراكاتهم وحركاتهم وقولهم وعملهم من هذا، وهذا كما بدل الذين ظلموا من بني إسرائيل القول الذي أمروا به والعمل الذي أمروا به...).

وقال أيضًا كما في "مجموع الفتاوى" (١٣/ ٦٣): (وأهل البدع لا يجعلون اعتمادهم في الباطن ونفس الأمر على ما تلقوه عن الرسول ﷺ بل على ما رأوه أو ذاقوه ثم إن وجدوا السنة توافقه وإلا لم يبالوا بذلك فإذا وجدوها تخالفه أعرضوا عنها تفويضا أو حرفوها تأويلا فهذا هو الفرقان بين أهل الإيمان والسنة وأهل النفاق والبدعة...).

وقال أيضا: (وكل قول خالف قوله – أي: النبي ﷺ فهو إما دين منسوخ وإما دين

مبدل لم يشرع قط) "منهاج السنة النبوية" (٥/ ٢٣٣).

وقال أيضًا وهو يتكلم عن طرق المبتدعة في تعاملهم مع كلام الله وكلام رسوله ﷺ: (أما أهل التبديل فهم نوعان: أهل الوهم والتخييل، وأهل التحريف والتأويل...). "درء تعارض العقل والنقل" (١/ ٨).

وقال أيضا: (فإذا كان أقوام منافقون يبتدعون بدعا تخالف الكتاب ويلبسونها على الناس ولم تبين للناس فسد أمر الكتاب وبدل الدين كما فسد دين أهل الكتاب قبلنا بما وقع فيه من التبديل الذي لم ينكر على أهله...). "مجموع الفتاوى" (٢٨/ ٢٣٣).

وقال أيضا وهو يتحدث عن أهل البدع: (إنهم يخلطون في مواضع كثيرة السنة والبدعة حتى قد يبدلون الأمر فيجعلون البدعة التي ذمها أولئك هي السنة والسنة التي حمدها أولئك هي البدعة ويحكمون بموجب ذلك). "الاستقامة" (١/ ١٣-١٤).

وقال ابن أبي العز الحنفي: (بل كل فريق من أرباب البدع يعرض النصوص على بدعته وما ظنه معقولا فما وافقه قال إنه محكم وقبله واحتج به، وما خالفه قال إنه متشابه ثم رده وسمى رده: تفويضا، أو حرفه وسمى تحريفه: تأويلا. فلذلك اشتد إنكار أهل السنة عليهم). "شرح العقيدة الطحاوية" ص(٣٥٤).

وقال الإمام الشوكاني بعد ذكر قوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ﴾[الأنعام:٦٨]: (وفي هذه الآية موعظة عظيمة لمن يتسمح بمجالسة المبتدعة الذين يحرفون كلام الله ويتلاعبون بكتابه وسنة رسوله ﷺ ويردون ذلك إلى أهوائهم المضلة وبدعهم الفاسدة فإنه إذا لم ينكر عليهم ويغير ما هم فيه فأقل الأحوال أن يترك مجالستهم وذلك يسير عليه غير عسير وقد يجعلون حضوره معهم مع تنزهه عما يتلبسون به شبهة يشبهون بها على العامة فيكون في حضوره مفسدة زائدة على مجرد سماع المنكر، وقد شاهدنا من هذه المجالس الملعونة ما لا يأتي عليه الحصر وقمنا

في نصرة الحق ودفع الباطل بما قدرنا عليه وبلغت إليه طاقتنا). "فتح القدير" (٢/ ١٢٨).

وقال العلامة ابن القيم رحمه الله: (التحريف: العدول بالكلام عن وجهه وصوابه إلى غيره). "الصواعق المرسلة" (١/ ٢١٥).

وقال أيضا بعد أن ذكر الوضاعين للأحاديث المختلقة وهو يتحدث عن فرق التأويل الباطل: (وهؤلاء اختلقوا في كلامه معاني ابتدعوها فيا محنة الكتاب والسنة بين الفريقين! وما نازلة نزلت بالإسلام إلا من الطائفتين، فهما عدوان للإسلام كائدان وعن الصراط المستقيم ناكبان وعن قصد السبيل جائران، فلو رأيت ما يصرف إليه المحرفون أحسن الكلام وأبينه وأفصحه وأحقه بكل هدى وبيان وعلم من المعاني الباطلة والتأويلات الفاسدة لكدت تقضي من ذلك عجبا وتتخذ في بطن الأرض سربا، فتارة تعجب وتارة تغضب وتارة تبكي وتارة تضحك وتارة تتوجع لما نزل بالإسلام وحل بساحة الوحي ممن هم أضل من الأنعام، فكشف عورات هؤلاء وبيان فضائحهم وفساد قواعدهم من أفضل الجهاد في سبيل الله). "الصواعق"(١/ ٣٠٠-٣٠١).

وقال الشاطبي في قوله تعالى: ﴿وَلِيَلْبِسُوا عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ﴾[الأنعام:١٣٧]: (ولا يكون ذلك إلا بتغييره وتبديله أو الزيادة فيه أو النقصان منه وهو الابتداع بلا إشكال...). "الاعتصام" (٢/ ٥٢١)، وقال وهو يتكلم عن التحريف عن طريق التأويل: (وإما تحريفا لقوله تعالى: ﴿فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلاثَ وَرُبَاعَ﴾[النساء:٣] فأجاز الجمع بين تسع نسوة في ذلك... فأتى ببدعة أجراها في هذه الأمة لا دليل عليها ولا مستند فيها). "الاعتصام" (٢/ ٥٢٥) فيكفيك يا من تبحث عن الحق كلام هؤلاء الجهابذة وأمثالهم من أهل العلم فقد بينوا وأوضحوا طريقة المؤولين للشريعة المؤدي إلى تحريفها وتبديلها.

التبديل في داخل أمة الإسلام مخرج من الإسلام وغير مخرج

أما التبديل المخرج من الإسلام: هو ما أدى بصاحبه إلى الخروج عن الإسلام إلى الكفر وأشهر من عرف بتبديل الإسلام بالكفر طوائف ومنها:

١ - الباطنية الإسماعيلية:

وهي فرقة تدعي اختصاصها بعلم باطن النصوص الشرعية، ورتبوا على ذلك تأويل الشريعة كلها طبقا لما في نفوسهم من قصد هدم الإسلام من إنكار ألوهية الله وربوبيته، وإنكار المعاد وبعثة الرسل، وإسقاط التكاليف وتحليل المحرمات وجعل أئمتهم معصومين وخلعوا لهم خصائص ربوبية الله وألوهيته، ولهذا قال شاعرهم ابن هانئ الأندلسي في مدح الحاكم العبيدي:

ما شئت لا ما شاءت الأقدار ... فاحكم فأنت الواحد القهار

وقال أيضًا:

ندعوه منتقما عزيزا قادرا ... غفار موبقة الذنوب صفوحا

وقالوا: الكون لا يستطيع البقاء لحظة بدون إمام، ولو بقي ساعة بدون إمام لسار وتبدد. وجعلوا حقيقة الصلاة والصيام والزكاة والحج رموزا تشير إلى إمامهم، ولهذه الفرقة ألقاب كثيرة، فهم يعرفون في المدينة النبوية بالنخاولة، وفي جنوب المملكة العربية السعودية بالمكارمة، وفي اليمن بالمكارمة أيضا وبالبهرة، وفي مصر والمغرب بالعبيديين، وفي العراق بالقرامطة، وفي الهند بالبهرة، وفي سوريا بالنصيرية، وفي لبنان بالدروز، ونسبتهم الأولى هي الإسماعيلية الباطنية.

وخلاصة كلام أهل العلم على الفرق الباطنية ما يلي:

١- أسسها أولاد المجوس.

٢- ظاهرهم الرفض وباطنهم الكفر المحض من إنكار ربوبية الله وألوهيته والمعاد والنبوات وتحليل المحرمات.

وبهذا صاروا أكفر من اليهود والنصارى عند العلماء كافة سنيهم وبدعيهم، ولظهور تكفير العلماء لهم أكتفي بالعزو إلى ما يفيد ذلك في المراجع. انظر كتاب "الشيعة الإسماعيلية رؤية من الداخل" في المقدمة، وكتاب "فرق معاصرة": لعواجي (١/ ٢٧١-٢٧٥) وكتاب "دهاقنة اليمن" ص(١٤٦).

٢- الجهمية:

ومرادنا بالجهمية: (الجهمية الغالية) التي أنكرت أسماء الله وصفاته وقالت بخلق القرآن وبفناء الجنة والنار وأن الإيمان مجرد معرفة القلب... إلى آخر ما هم عليه من أنواع الكفر والإلحاد. وقد كفرها أكثر أهل العلم:

قال ابن المبارك: (إِنَّا لنحكي كلام اليهود والنصارى ولا نستطيع أن نحكي كلام الجهمية) أخرجه البخاري في "خلق أفعال العباد" برقم(١٦) وعبد الله بن أحمد ص (٣٥) وأبو داود في المسائل ص (٢٦٩) كما في حاشية "خلق أفعال العباد" (ص١٥) رقم (٢٠) وإسناده حسن ولما ذكر ابن المبارك: أصول الاثنتين والسبعين فرقة أربع: الخوارج والشيعة المرجئة والقدرية، قيل له: فالجهمية؟ فقال: أولئك ليسوا من أمة محمد.

ومِمن كفرها الأئمة الأربعة، بل قال بعض أئمة الإسلام: إنهم أكفر من اليهود والنصارى، وحكم ابن تيمية بكفرهم للآتي:

١- أن مذهبهم صريح في مناقضة ما جاءت به الرسل وما اتفقت عليه الملل كلها وأهل الفطر السليمة.

٢- أن حقيقة قولهم هو جحد الله تعالى وتعطيل كلامه ودينه... فكما أن أصل الإيمان الإقرار بالله فأصل الكفر إنكار الله، ففي قولهم جحود للرب وجحود لما أخبر به عن نفسه فعطلوه عن الأسماء والصفات بل وصفوه بصفات المعدومات فقالوا: إنه ليس داخل العالم ولا خارج العالم ولا فوق ولا تحت ولا يقولون بعلوه ولا فوقيته.

٣- عطلوا الشرع من وجه آخر وهو قولهم: إن الإيمان مجرد معرفة القلب وإن لم يُقِرَّ باللسان، ولازم قولهم أن فرعون وإبليس وأبا طالب واليهود وأمثالهم ممن عرفوا الله بقلوبهم وجحدوه بألسنتهم مؤمنون. وهذا القول أنكره أئمة الإسلام.

٤- عدم اعتمادهم على شيء من النصوص القرآنية والنبوية فإن وافقت ما هم عليه جعلوها للاعتضاد وإن خالفت ردوها وحرفوها. انظر كتاب "منهج ابن تيمية في مسألة التكفير" (٢/ ٣٦٤-٣٧٣).

وقال ابن القيم في قصيدته النونية (١/ ٢٩٠) وهو يتحدث عن تكفير الجهمية:

ولقد تقلد كفرهم خمسون في ... عشر من العلماء في البلدان
واللالكائي الإمام حكاه عنـ ... ـهم بل حكاه قبله الطبراني

قلت: قول اللالكائي الذي عناه ابن القيم هو: (... فهؤلاء خمسمائة وخمسون نفسا أو أكثر من التابعين وأتباع التابعين والأئمة المرضيين سوى الصحابة الخيرين على اختلاف الأعصار ومضي السنين والأعوام وفيهم نحو من مائة إمام ممن أخذ الناس بقولهم وتدينوا بمذاهبهم، ولو اشتغلت بنقل أقوال المحدثين لبلغت أسماؤهم ألوفا كثيرة...). "شرح أصول اعتقاد أهل السنة" (٢/ ٣٤٤).

وقال "شارح نونية ابن القيم" (١/ ٥٢): (فقد شحنت كتاب تكفير الجهمية من مقالات علماء الإسلام فيهم ودأب الخلفاء فيهم دق عامة أهل السنة عليهم وإجماع المسلمين على إخراجهم من الملة ثقلت عليهم الوحشة وطالت عليهم الذلة وأعيتهم

الحيلة).

٣- البابية:

أ- وهي فرقة تنسب إلى علي بن محمد الشيرازي، وكان ظهورها في القرن الثالث عشر الهجري، وقد سار الشيرازي في إلحاده وضلاله على مراحل فقد ادعى أنه من آل بيت النبوة وأنه الباب إلى الإمام المستور، ثم ادعى أنه المهدي المنتظر، ثم ادعى أنه نبي من أنبياء الله يوحى إليه، وأن الله أنزل عليه كتابا سماه الكتاب المقدس وبه نسخت الشريعة الإسلامية -على حسب زعمه- وبهذا صارت البابية فرقة من فرق الكفر بلا مرية، وقد أراح الله المسلمين من هذا الرجل؛ فقد قتل رميا بالرصاص. وحقيقة الأمر أن قائد البابية المذكور عميل لروسيا دمرها الله؛ حيث إن الدولة الروسية سخرته ومكنته من نشر هذه الفتنة. انظر كتاب "عقيدة ختم النبوة بالنبوة المحمدية" للغامدي ص (٢١٨)

٤- البهائية:

لما قتل زعيم البابية قام الميرزا حسين بن علي الملقب بالبهاء وادعى أنه المسيح بن مريم ثم ادعى النبوة ثم الربوبية وادعى أن الله قد أنزل عليه كتاب "الأقدس". وهذه الفرقة لم تستطع أن تعيش في أوساط المسلمين فاضطرت إلى أن ترحل إلى أوروبا وأمريكا وغيرها، وهذه الفرقة وراءها روسيا وبريطانيا. انظر المرجع السابق ص (٢٣٨-٢٣٩)

٥- القاديانية:

ظهرت في القرن الرابع عشر الهجري في قاديان من أرض الهند على يد زعيمها غلام أحمد، وقد بدأ بدعوته بالآتي:

أ- ادعى الدفاع عن الإسلام.

ب- ادعى أنه مجدد ومهدي وأنه المسيح بن مريم وأنه ظل محمد ﷺ.

ج- ادعى النبوة والرسالة، وأنه خير من نوح وإبراهيم وآدم، وأخيرا رأى رؤيا وفيها

كأنه الله عز وجل -على حد زعمه- فأعاد خلق السماوات والأرض ثم خلق آدم، وادعى أن الكتاب الذي أنزل عليه هو "وحي المقدس". وحقيقة دعوة القاديانية أنها من غرس الإنجليز في الهند كما اعترف بذلك مؤسسها. انظر كلامه في المصدر السابق ص(٢٣٨-٢٦٩).

وظهرت في أوساط المسلمين في النصف الثاني من القرن الرابع عشر الهجري أحزاب كفرية إلحادية كالحزب الشيوعي الماركسي وحزب البعث وغيرهما من الأحزاب الإلحادية، وقد جاهرت هذه الأحزاب برفض الإسلام؛ لأنه على حد زعمها تخلف ورجعية وحاربته بكل ما أوتيت من قوة، وقد انتقم الله منها فقد مزقت شر ممزق وسلب ملكها. فقطع دابر الذين ظلموا، والحمد لله رب العالمين.

فهذه الفرق وأمثالها بدلت الإسلام وارتدَّت عنه.

والتبديل غير المخرج من الإسلام: هو ما لم يؤد بصاحبه إلى الخروج عن الإسلام، وهذا التبديل عرف به أهل البدع والتحزب وأهل الجور والظلم، ومن أهل البدع الذين وقعوا فيه الخوارج والمرجئة والمعتزلة والرافضة والصوفية والأشعرية، ومن الأحزاب المبتدعة التي وقعت في التبديل: حزب التحرير الذي أسسه النبهاني، وحزب الإخوان المسلمين الذي أسسه حسن البنا، والحزب السروري الذي أسسه محمد بن سرور.

وأما وقوع كثير من حكام المسلمين في التبديل فأمر أظهر وأشهر من وقوع أهل البدع، وهم ما بين مستقل ومستكثر، وسيأتي بسط ذلك.

شر أنواع التبديل ما نسب إلى الله

من الجرم العظيم أن يتعمد المبدلون القول بأن ما عندهم من الباطل هو من عند الله قال تعالى مخبرا عن فريق من اليهود: ﴿وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقاً يَلْوُونَ أَلْسِنَتَهُمْ بِالْكِتَابِ لِتَحْسَبُوهُ

مِنَ الْكِتَابِ وَمَا هُوَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِنْدِ الله وَمَا هُوَ مِنْ عِنْدِ الله وَيَقُولُونَ عَلَى الله الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾[آل عمران:٧٨]، وقال تعالى مخبرًا عن المشركين: ﴿وَإِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللهُ أَمَرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّ اللهَ لا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ أَتَقُولُونَ عَلَى الله مَا لا تَعْلَمُونَ﴾[الأعراف:٢٨]، وقد جعل الله القول عليه بغير علم قرين الشرك به قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِالله مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَاناً وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى الله مَا لا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف:٣٣]، فذكر سبحانه المحرمات الأربع مبتدئًا بالأسهل منها ثم ما هو أصعب منه ثم كذلك حتى ختمها بأعظمها وأشدها وهو القول عليه بلا علم فكيف بالكذب عليه. "الكلام على مسألة السماع" (٣٢٤-٣٢٥) نقلا من "بدائع التفسير" (٢/ ٢٠٨).

قلت: فإذا كان القول على الله في ذاته أو صفاته أو أفعاله بلا علم قرين الشرك بل هو أساس الشرك به فكيف بتعمد الكذب عليه؟! قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى الله كَذِباً أَوْ قَالَ أُوحِيَ إِلَيَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَيْءٌ﴾[الأنعام:٩٣].

وعلى كل: كل من نسب إلى الله شيئًا مخالفًا لشرعه ودينه فهو إما متعمد نسبة ذلك فهذا مسرف كذاب ينطبق عليه حكم، قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى الله كَذِباً﴾[الأنعام:٢١] وإما غير متعمد فهو مُتَقَوِّلٌ على الله بغير علم وينطبق عليه حكم آية الأعراف أن ذنبه مقرون بالشرك بالله؛ لأن الواجب الرجوع إلى كتاب الله وسنة رسوله فما أثبته الله في كتابه وأثبته له رسوله في سنته نسب إليه سبحانه وما لم فلا، وكثيرًا ما يقع من المبتدعين والمتحزبين نسبة أحكام إلى الله ورسوله من باب القول عليه بغير علم.

فالحاصل: أن أصحاب هذا التبديل جمعوا بين ذنبين أحدهما أعظم من الآخر، الأول التبديل، والثاني نسبته إلى الله، فإن كان بدون علم فكفى بالجهل بلاء على صاحبه، وإن كان افتراء على الله فقد ضلوا وما كانوا مهتدين.

اليهود وتبديل شرع الله

لا يخفى على المسلم أن أشهر من عرف بالتبديل والتغيير لشرع الله هم اليهود عليهم لعائن الله إلى يوم الدين! وكيف لا يكونون كذلك وقد فضحهم القرآن الكريم في أكثر من آية؟! قال تعالى مخاطبا اليهود: ﴿وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّداً وَقُولُوا حِطَّةٌ نَغْفِرْ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ وَسَنَزِيدُ الْمُحْسِنِينَ * فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلاً غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ﴾[البقرة: ٥٨-٥٩]، وقال تعالى فيهم: ﴿أَفَتَطْمَعُونَ أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلامَ اللهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾[البقرة:٧٥]، وقال تعالى فيهم: ﴿سَلْ بَنِي إِسْرائيلَ كَمْ آتَيْنَاهُمْ مِنْ آيَةٍ بَيِّنَةٍ وَمَنْ يُبَدِّلْ نِعْمَةَ اللهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُ فَإِنَّ اللهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾[البقرة:٢١١].

وقال فيهم: ﴿فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللهِ لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَناً قَلِيلاً فَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا يَكْسِبُونَ﴾ [البقرة:٧٩] .

وقال تعالى: ﴿مِنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَاسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ وَرَاعِنَا لَيّاً بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْناً فِي الدِّينِ﴾[النساء:٤٦] وقال تعالى: ﴿فَبِمَا نَقْضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ لَعَنَّاهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾[المائدة:١٣] وقال تعالى: ﴿وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّاعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ وَإِنْ لَمْ تُؤْتَوْهُ فَاحْذَرُوا﴾[المائدة:٤١] وقال تعالى فيهم: ﴿وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقاً يَلْوُونَ أَلْسِنَتَهُمْ بِالْكِتَابِ لِتَحْسَبُوهُ مِنَ الْكِتَابِ وَمَا هُوَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِنْدِ اللهِ وَيَقُولُونَ عَلَى اللهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران:٧٨].

وقد سبق أن ذكرنا من تبديلهم تبديلَهم قوله تعالى: ﴿وَقُولُوا حِطَّةٌ﴾[البقرة:٥٨]

بـ(حنطة) وقد جاءت السنة النبوية ببيان أنهم بدلوا يوم الجمعة بيوم السبت، ففي البخاري (٨٧٦) واللفظ له ومسلم (٨٥٥) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «نحن الآخرون السابقون يوم القيامة بيد أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا ثم هذا يومهم الذي فرض عليهم فاختلفوا فيه فهدانا الله له، فالناس لنا فيه تبع: اليهود غدا والنصارى بعد غد».

ومن تبديلهم أيضا ما جاء في صحيح مسلم برقم (١٧٠٠) عن البراء قال: مر على النبي ﷺ بيهودي محمما مجلودا فدعاهم ﷺ فقال: «هكذا تجدون حد الزاني في كتابكم؟!» قالوا: نعم، فدعا رجلا من علمائهم فقال: «أنشدك بالله الذي أنزل التوراة على موسى! أهكذا تجدون حد الزاني في كتابكم؟!» قال: لا، ولولا أنك نشدتني بهذا لم أخبرك، نجده الرجم ولكنه كثر في أشرافنا فكنا إذا أخذنا الشريف تركناه وإذا أخذنا الضعيف أقمنا عليه الحد قلنا: تعالوا فلنجتمع على شيء نقيمه على الشريف والوضيع فجعلنا التحميم والجلد مكان الرجم فقال رسول الله ﷺ: «اللهم إني أول من أحيا أمرك إذ أماتوه»، فأمر به فرجم فأنزل الله: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ﴾[المائدة:٤١] إلى قوله: ﴿إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ﴾[المائدة:٤١] يقول: ائتوا محمدًا ﷺ فإن أمركم بالتحميم والجلد فخذوه، وإن أفتاكم بالرجم فاحذروا فأنزل الله عليه قوله: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾[المائدة:٤٤]، ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾[المائدة:٤٥]، ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾[المائدة:٤٧].

قلت: فجعل علماء اليهود التحميم والجلد مكان الرجم فحكم الله عليهم بأنهم محرفون ومبدلون. وقد كتبوا كتبا محتوية على التبديل، فقد روى الطبراني كما في المجمع (١/ ١٩٢) عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن بني إسرائيل كتبوا كتابا فاتبعوه وتركوا التوراة»، حسنه الألباني رحمه الله كما في صحيح الجامع

برقم (٢٠٤٤).

وعن خباب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن بني إسرائيل لما هلكوا قصوا» رواه الطبراني (٤/ ٨٠) وأبو نعيم (٤/ ٣٦٢) وهو صحيح، (أي لما هلكوا بترك العمل أخلدوا إلى القصص وعولوا عليها واكتفوا بها). قاله المناوي في "فيض القدير" (٢/ ٤٤٤).

وفي البخاري رقم (٧٣٦٣) عن ابن عباس أنه قال: (كيف تسألون أهل الكتاب عن شيء... وقد حدثتكم أن أهل الكتاب بدلوا كتاب الله وغيروه وكتبوا بأيديهم الكتاب وقالوا: هو من عند الله ليشتروا به ثمنا قليلا).

قال العلامة ابن القيم: (واليهود تقر أن سبعين كاهنا اجتمعوا على اتفاق من جميعهم على تبديل ثلاثة عشر حرفا من التوراة وذلك بعد المسيح في عهد القياصرة الذين كانوا تحت قهرهم... واليهود تقر أيضا أن السامرة حرفوا مواضع من التوراة وبدلوها تبديلا ظاهرا وزادوا ونقصوا، والسامرة تدعي ذلك عليهم) هداية الحيارى ص (١٦٨) وقال أيضا: (وفي التوراة التي بأيديهم من التحريف والتبديل وما لا يجوز نسبته إلى الأنبياء ما لا يشك فيه ذو بصيرة)، المصدر السابق (ص١٦٩).

النصارى بدلوا الإنجيل كما بدل اليهود التوراة

لقد سلك من سلك من النصارى طريق التبديل اقتداء باليهود قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (وفيهم من يجعل المبدل من التوراة والإنجيل كثير منها وربما جعل بعضهم المبدل أكثرهما لا سيما الإنجيل؛ فإن الطعن فيه أكثر وأظهر منه في التوراة... والتبديل في الإنجيل أظهر بل كثير من الناس يقول: هذه الأناجيل ليس فيها من كلام الله إلا القليل) الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح (١/ ٣٦٨).

قلت: كون التبديل في الإنجيل أكثر من التوراة هو بسبب أن زنادقة من اليهود كبولس دخلوا في النصرانية لغرض تبديل الإنجيل، وتحقق لهم ذلك لأن النصارى كانوا يفخرون على اليهود أنهم على طريق الهداية بسبب تمسكهم بما كان عليه المسيح بن مريم، ولكن الغالب عليهم الجهل بحقيقة ما جاء به المسيح فنفقت عليهم تلك التبديلات التي دسها اليهود في الإنجيل شيئا فشيئا حتى عظم التبديل للإنجيل.

وقال الإمام ابن القيم: (وأما الإنجيل فقد تقدم أن الذي بأيدي النصارى من أربع كتب مختلفة من تأليف أربعة رجال، وهم: «يُوْحَنَّا» و«مَتَّى» و«مُرْقُسُ» و«لُوْقَا» فكيف ينكر تطرق التبديل والتحريف إليها ...)، هداية الحيارى (ص١٦٨-١٦٩).

وقال أيضًا: (وأما الإنجيل فهي أربعة أناجيل أخذت عن أربعة نفر: اثنان منهم لم يريا المسيح أصلا واثنان رأياه واجتمعا به وهما «متى» و«يوحنا» وكل منهما يزيد وينقص ويخالف إنجيله إنجيل أصحابه في أشياء، وفيها ذكر القول ونقيضه...)، هداية الحيارى (ص١٧٧).

تبديل التوراة والإنجيل كان للفظ والمعنى

إن التبديل الذي وقع فيه الأحبار والرهبان للتوراة والإنجيل هو تبديل اللفظ والمعنى وإن كان التحريف في المعنى أكثر والأدلة على ذلك كالآتي:

عموم الأدلة الواردة في القرآن والسنة في إثبات التبديل ومنها قوله تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِنْدِ اللهِ﴾[آل عمران:٧٨] فهذا شامل للفظ والمعنى.

الأحاديث الواردة في أن بني إسرائيل كتبوا كتبًا واتبعوها واعتمدوا القصص منها، فكونهم اعتمدوا على القصص منها دليل على تحريف اللفظ أيضا. وإليك من أقوال أهل العلم الدالة على تحريف اليهود والنصارى للتوراة والإنجيل تحريف لفظ ومعنى:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (فإن الجمهور الذي يقولون إن بعض ألفاظها حرفت منهم من يقول كان هذا قبل البعث، ومنهم من يقول كان بعده، ومنهم من يثبت الأمرين أو يجوزهما، ولكن لا يقولون: إنه حرفت ألفاظ جميع النسخ الموجودة في مشارق الأرض ومغاربها كما حكاه هذا الحاكي عنهم، ولكن علماء المسلمين وعلماء أهل الكتاب متفقون على وقوع التحريف في المعاني والتفسير وإن كانت كل طائفة تزعم أن الأخرى هي التي حرفت المعاني وأما ألفاظ الكتب فقد ذهبت طائفة من علماء المسلمين إلى أن ألفاظها لم تبدل كما يقول ذلك من يقوله من أهل الكتاب وذهب كثير من علماء المسلمين وأهل الكتاب إلى أنه بدل بعض ألفاظها، وهذا مشهور عن كثير من علماء المسلمين، وقاله أيضا كثير من علماء أهل الكتاب حتى في صلب المسيح، وذهبت طائفة من النصارى إلى أنه إنما صلب الذي شبه بالمسيح كما أخبر به في القرآن، وإن الذين أخبروا بصلبه كانوا قد أخبروا بظاهر الأمر فإنه لما ألقي شبهه على المصلوب ظنوا أنه هو المسيح أو تعمد الكذب ثم هؤلاء منهم الذين يقولون: إن في ألفاظ الكتب ما هو مبدل، وفيهم من يجعل المبدل من التوراة والإنجيل كثير منها وربما جعل بعضهم المبدل أكثرهما لاسيما الإنجيل فإن الطعن فيه أكثر وأظهر منه في التوراة، ومن هؤلاء من يسرف حتى يقول: إنه لا حرمة لشيء منهما بل يجوز الاستنجاء بهما، ومنهم من يقول: الذي بدلت ألفاظه قليل منهما وهذا أظهر.

والتبديل في الإنجيل أظهر بل كثير من الناس يقول: هذه الأناجيل ليس فيها من كلام الله إلا القليل، والإنجيل الذي هو كلام الله ليس هو هذه الأناجيل. والصحيح أن هذه التوراة والإنجيل الذي بأيدي أهل الكتاب فيه ما هو حكم الله وإن كان قد بدل وغير بعض ألفاظهما لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّاعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ﴾[المائدة:٤١]، إلى قوله: ﴿وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِنْدَهُمُ

التَّوْرَاةُ فِيهَا حُكْمُ اللهِ﴾[المائدة:٤٣] فعلم أن التوراة التي كانت موجودة بعد خراب بيت المقدس بعد مجيء «بختنصر» وبعد مبعث المسيح وبعد مبعث محمد ﷺ فيها حكم الله) "الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح" (١/ ٣٦٧-٣٦٨).

وقال العلامة ابن القيم: (فلنرجع إلى الجواب على طريق من يقول: إنهم غيروا ألفاظ الكتب وزادوا ونقصوا) كما أجبنا على طريق من يقول: (إنما غيروا معانيها وتأولوها على غير تأويلها) قال هؤلاء: نحن لا ندعي ولا طائفة من المسلمين أن ألفاظ كل نسخة في العالم غيرت وبدلت بل من المسلمين من يقول: إنه غير بعض ألفاظها قبل مبعث النبي ﷺ وغيرت بعض النسخ بعد مبعثه، ولا يقولون: إنه غيرت كل نسخة في العالم بعد المبعث بل غير البعض وظهر عند كثير من الناس تلك النسخ المغيرة المبدلة دون التي لم تبدل، والنسخ التي لم تبدل موجودة في العالم، ومعلوم أن هذا مما لا يمكن نفيه والجزم بعدم وقوعه) هداية الحيارى (ص١٧٦).

ويقول ابن القيم أيضًا: (بل حرفها أولئك وبدلوا وكتموا وتواصوا وكتبوا ما أرادوا وقالوا: هذا من عند الله، ثم اشتهرت تلك الكتب وتناقلها خلفهم عن سلفهم فصارت المغيرة المبدلة هي المشهورة والصحيحة بينهم خفية جدا ولا سبيل إلى العلم باستحالة ذلك، بل هو في غاية الإمكان فهؤلاء السامرة غيروا مواضع من التوراة، ثم اشتهرت النسخ المغيرة عند جميعهم فلا يعرفون سواها وهجرت بينهم النسخ الصحيحة بالكلية وكذلك التوراة التي بأيدي النصارى، وهكذا تبدل الأديان والكتب) "هداية الحيارى" (ص٨٨).

وعلى كل: تبديل التوراة والإنجيل لفظًا ومعنى وتحريفهما أشهر من أن يذكر عند المسلمين لتصريح القرآن بذلك، ولولا أني رأيت أن بعض علماء الكلام ينفون عنهما تحريف اللفظ ما عقدت هذا الباب، والموضوع هنا ليس موضوع البسط في الكلام حول

التبديل والتحريف لدى اليهود والنصارى ولكن أردت من ذكره هاهنا أن يعلم أن ما عمله اليهود والنصارى من تحريف لشريعتهم سيحصل من جنسه في داخل أمة الإسلام اتباعًا لليهود والنصارى؛ لأن الرسول ﷺ قال: «لتتبعن سنن من قبلكم شبرًا بشبر وذراعًا بذراع، حتى لو سلكوا جحر ضب لسلكتموه» قلنا: يا رسول الله، اليهود والنصارى؟ قال النبي ﷺ: «فمن؟»، رواه البخاري (٣٤٥٦) واللفظ له ومسلم (٢٦٦٩) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، فأهل التبديل في هذه الأمة يدخلون في عموم حديث أبي سعيد الخدري.

التبديل إما أن يكون فيما يتقرب به إلى الله وإما أن يكون خروجا على أحكام الدين

من المعلوم أن العلماء يقسمون البدع إلى بدع يتقرب بها إلى الله وإلى بدع تعتبر خروجا عن أحكام الدين، أي: يجعل لغير شريعة الإسلام حق الانقياد والطاعة فهذا مرد جميع أنواع البدع.

أما ما يتقرب به إلى الله: فالقاعدة تقول: إن كل من تعبد الله بشيء لم يشرعه الله ولا رسوله ﷺ فهو بدعة ضلالة؛ إذ لا يتقرب إلى الله إلا بما شرع ولهذا: الأصل في العبادة التوقف، فلا عبادة إلا بتشريع من الله. وقد سبق أن من جعل البدعة مكان السنة فقد غير وبدل، وأما الخروج عن أحكام الإسلام فضابطه: أن كل من جعل لغير شريعة الإسلام حق الانقياد والطاعة فقد جاء ببدعة وضلالة؛ إذ إن الانقياد والإذعان لا يكون إلا لدين الإسلام، مثال ذلك ما قاله شيخ الإسلام ابن تيمية: (... فلما صارت الخلافة في ولد العباس واحتاجوا إلى سياسة الناس وتقلد لهم القضاء من تقلده من فقهاء العراق ولم يكن ما معهم من العلم كافيا في السياسة العادلة، احتاجوا حينئذ إلى وضع ولاية المظالم

وجعلوا ولاية حرب غير ولاية شرع، وتعاظم الأمر في كثير من أمصار المسلمين حتى صار يقال: الشرع والسياسة وهذا يدعو خصمه إلى الشرع وهذا يدعو إلى السياسة... فصارت أمور كثيرة إذا حكموا ضيعوا الحقوق وعطلوا الحدود حتى تسفك الدماء وتؤخذ الأموال وتستباح المحرمات) مجموع الفتاوى (٢٠/ ٣٩٢).

ومن الأمثلة أيضًا على هذا ما قاله الحافظ ابن رجب في "جامع العلوم والحكم" (١/ ٦١): (وأما المعاملات كالعقود والفسوخ ونحوها فما كان منها مغير الأوضاع الشرعية كجعل حد الزنى عقوبة مالية وما أشبه ذلك فإنه مردود من أصله لا ينتقل به الملك؛ لأن هذا غير معهود في أحكام الإسلام، ويدل على ذلك أن النبي ﷺ قال للذي سأله: إن ابني كان عَسِيفًا على فلان فزنى بامرأته فافتديت منه بمائة شاة وخادم، فقال النبي ﷺ: «المائة الشاة والخادم رد عليك، وعلى ابنك مائة جلدة وتغريب عام».

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: (فإن الحاكم إذا كان دَيِّنًا لكنه حكم بغير علم كان من أهل النار وإن كان عالما لكنه حكم بخلاف الحق الذي يعلمه كان من أهل النار وإذا حكم بلا عدل ولا علم كان أولى أن يكون من أهل النار، وهذا إذا حكم في قضية معينة لشخص، وأما إذا حكم حكما عاما في دين المسلمين فجعل الحق باطلا والباطل حقا والسنة بدعة والبدعة سنة والمعروف منكرا والمنكر معروفا، ونهى عما أمر الله به ورسوله وأمر بما نهى الله عنه ورسوله، فهذا لون آخر يحكم فيه رب العالمين وإله المرسلين مالك يوم الدين) "مجموع الفتاوى" (٣٥/ ٣٨٨) والشاهد من هذا الكلام جعل السنة بدعة والبدعة سنة والحق باطلا والباطل حقا فهذا هو التبديل الذي ندندن حوله.

والفرق بين القسمين المذكورين هو أن قسم الخروج عن أحكام الدين لا يشترط فيه التقرب إلى الله بل المعتبر فيه السير على ما يخالف الإسلام، فإن قصد بهذا السير التقرب إلى الله انتقل إلى القسم الأول وهو التقرب إلى الله بما لم يشرعه الله.

وأيضًا من الفوارق بين القسمين: أن صاحب التبديل عن طريق الخروج على أحكام الدين هو خارج على الشريعة لأنه لم يخضع لها ولم يَنْقَدْ، وأما صاحب التبديل عن طريق التقرب إلى الله فهو داخل تحت حكم الشريعة من جهة أنه أراد التقرب إلى الله وخارج من جهة أنه تقرب إلى الله بما لم يشرعه الله.

الأدلة الشرعية الدالة على وقوع التبديل في أمة الإسلام

الأدلة والبراهين من القرآن والسنة الدالة على وقوع التبديل في أمة الإسلام كثيرة ومن ذلك قوله تعالى في المنافقين: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللهِ﴾[الفتح:١٥]، وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَبَدَّلِ الْكُفْرَ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾[البقرة:١٠٨] ولفظ (من) للعموم يشمل من بدل ممن كان قبلنا ويشمل من بدل من أمة رسولنا ﷺ وقال تعالى: ﴿فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَ مَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ﴾[البقرة:١٨١] ففي هذه الآيات دلالة واضحة على وقوع التبديل والتحريف من أبناء جلدتنا.

وروى البخاري رقم (٧٠٥١) واللفظ له ومسلم رقم (٢٢٩١) من حديث سهل بن سعد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ليردن علي أقوام أعرفهم ويعرفونني ثم يحال بيني وبينهم فأقول: إنهم مني فيقال: إنك لا تدري ما بدلوا بعدك فأقول: سحقا سحقا لمن بدل بعدي»، والحديث متواتر، ولما أخبر ابن عباس أن علي بن أبي طالب أحرق السبئية قال: (لو كنت أنا لم أحرقهم لأنه لا يعذب بالنار إلا رب النار ولقتلتهم لأن النبي ﷺ يقول: «من بدل دينه فاقتلوه» رواه البخاري رقم (٦٩٢٢) وعن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أول من يبدل سنتي رجل من بني أمية» وسيأتي الكلام على هذا الحديث عند كلامنا على تبديل الحكام.

كلام العلماء على وقوع التبديل في أمة الإسلام

إن وقوع التبديل من قبل المبدلين سواء كان التبديل جزئيًا أو كليًا لا ينكره إلا جاهل أو مكابر، وقد رأيت أن أذكر نبذة من أقوال حملة الإسلام وحراس الشريعة الدالة على ذلك.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية وهو يتكلم عن الشريعة: (بل لفظ الشرع في هذه الأزمنة ثلاثة أقسام:

أحدها: الشرع المنـزل: وهو الكتاب والسنة، واتباعه واجب، من خرج عنه وجب قتله.

والثاني: الشرع المؤول: وهو موارد النـزاع والاجتهاد بين الأمة...

والثالث: الشرع المبدل: مثل ما يثبت من شهادات الزور أو يحكم فيه بالجهل والظلم بغير العدل والحق حكما بغير ما أنزل الله أو يؤمر فيه بإقرار باطل لإضاعة حق)، "مجموع الفتاوى" (٣٥/ ٣٩٥-٣٩٦) وقال أيضًا: (من خرج عن القانون النبوي الشرعي المحمدي الذي دل عليه الكتاب والسنة وأجمع عليه سلف الأمة وأئمتها احتاج إلى أن يضع قانونا آخر متناقضا يرده العقل والدين) مجموع الفتاوى (٢٩/ ٣٢٩) وقال أيضًا: (وكل قول خالف قوله -أي الرسول ﷺ- فهو إما دين منسوخ وإما دين مبدل لم يشرع قط)، "منهاج السنة النبوية" (٥/ ٢٣٣).

وقال السمعاني: (من تعمد الإدراج فهو ساقط العدالة وممن يحرف الكلم عن مواضعه وهو ملحق بالكذابين) بواسطة شرح أحمد شاكر ألفية السيوطي (ص٧٩).

وقال العلامة ابن القيم بعد أن تكلم على تبديل بني إسرائيل: (وعلى هذا فالطاعون بالرصد لمن بدل دين الله قولا وعملا)، إغاثة اللهفان (٢/ ٣٠٩) وقال أيضا: (والفرق

بين الحكم المنزل الواجب الاتباع والحكم المؤول الذي غايته أن يكون جائز الاتباع أن الحكم المنزل هو الذي أنزله الله على رسوله وحكم به بين عباده وهو حكمه الذي لا حكم له سواه... والحكم المنزل لا يحل لمسلم أن يخالفه ولا يخرج عنه وأما الحكم المبدل وهو الحكم بغير ما أنزل الله فلا يحل تنفيذه ولا العمل به ولا يسوغ اتباعه وصاحبه بين الكفر والفسوق والظلم) "الروح" (ص٢٦٦-٢٦٧).

وقال ابن رشد: (وأنت إذا تأملت ما عرض في هذه الشريعة في هذا الوقت من الفساد العارض فيها من قِبَلِ التأويل تبينت أن هذا المثال صحيح، وأول من غير هذا الدواء الأعظم هم الخوارج ثم المعتزلة بعدهم ثم الأشعرية ثم الصوفية ثم جاء أبو حامد فطم الوادي على القرى)، نقله ابن القيم عنه في "الصواعق" (٢/ ٤١٧).

قلت: ومراد ابن رشد بالدواء الأعظم: هو فهم كلام الله وكلام رسوله ﷺ كما أراد الله وكما أراد رسوله، وذلك بأن يكون على فهم سلف الأمة.

وقال الشاطبي رحمه الله: (والرابع أن المبتدع قد نزل نفسه منزلة المضاهي للشارع لأن الشارع وضع الشرائع وألزم الخلق الجري على سننها وصار هو المتفرد بذلك لأنه حكم بين الخلق فيما كانوا فيه يختلفون، وإلا فلو كان التشريع من مدركات الخلق لم تنزل الشرائع ولم يبق الخلاف بين الناس ولا احتيج إلى بعث الرسل عليهم السلام، هذا الذي ابتدع في دين الله قد صير نفسه نظيرا ومضاهيا؛ حيث شرع مع الشارع وفتح للاختلاف بابا، ورد قصد الشارع في الانفراد بالتشريع وكفى بذلك) "الاعتصام" (١/ ٥٠-٥١).

فهذه النقولات العامة عن العلماء كافية في إيضاح حصول التغيير والتبديل في شريعة الله، وأقوال العلماء كثيرة في هذه المسألة ستجد كثيرا منها مبثوثة في مواضع من هذا الكتاب.

موجب التبديل إما شبهات أو شهوات

أصل التبديل والتحريف لكلام الله وكلام رسوله ﷺ وكلام أهل العلم الوقوع في الشبهات أو الشهوات أو هما معا، ووقوع التبديل من جهة الشهوات كثيرا ما يكون من قبل الحكام الجائرين.

والتبديل من جهة الشبهات كثيرا ما يكون من جهة علماء البدع والأحزاب، وكثيرا ما يكون التبديل عن طريق الشبهات أضر من التبديل الناجم عن الشهوات؛ لأن الشبهات أضر على العبد بكثير من الشهوات فكيف إذا اجتمع في بعض الأصناف الشبهات والشهوات، وقد نقلت نبذة من الأدلة الدالة على أن الشبهة في الأصل أخطر على صاحبها من المعصية في كتابي "بداية الانحراف ونهايته" فارجع إليه إن شئت.

مراحل التبديل التي صار عليها المبدلون

لقد صار المبدلون في الإسلام على مراحل حسب الزمان والمكان والحال، فمن هذه المراحل:

المرحلة الأولى: رد سنة النبي ﷺ عن طريق الطعن في الرواة بما ليس فيهم:

هذه المرحلة من المراحل المهمة أن تعرف أن أصحاب التبديل يقدحون في الرواة بالباطل حتى تناولوا الصحابة بالقدح والطعن كفرق الشيعة والمعتزلة والجهمية والمرجئة والصوفية وغيرهم، وإليك هذه القصة التي وقعت بين الخليفة العباسي هارون الرشيد وبين عمر بن حبيب صاحب القصة مما يدل على ما قلت قال عمر: (حضرت مجلس هارون الرشيد فجرت مسألة فتنازعها الحضور وعلت أصواتهم فاحتج بعضهم بحديث يرويه أبو هريرة، عن النبي ﷺ فرفع بعضهم الحديث وزادت المدافعة والخصام حتى قال قائلون منهم: لا يحل هذا الحديث عن رسول الله ﷺ فإن أبا هريرة متهم فيما يرويه

وصرحوا بتكذيبه.

ورأيت الرشيد قد نحا نحوهم ونصر قولهم فقلت أنا: الحديث صحيح عن رسول الله ﷺ وأبو هريرة صحيح النقل صدوق فيما يرويه عن نبي الله ﷺ وغيره، فنظر إليَّ الرشيد نظر مغضب، فقمت من المجلس فانصرفت إلى منزلي فلم ألبث حتى قيل: صاحب البريد بالباب فدخل عليَّ فقال لي: أجب أمير المؤمنين إجابة مقتول، وتحنط وتكفن، فقلت: اللهم إنك تعلم أني دفعت عن صاحب نبيك وأجللت نبيك ﷺ أن يطعن على أصحابه فسلمني منه، فأدخلت على الرشيد وهو جالس على كرسي من ذهب حاسر عن ذراعيه بيده السيف وبين يديه النطع فلما بصر بي قال لي: يا عمر بن حبيب ما تلقاني أحد من الرد والدفع لقولي بمثل ما تلقيتني به، فقلت: يا أمير المؤمنين، إن الذي قلته وجادلت عليه فيه إزراء على رسول الله ﷺ وعلى ما جاء به، إذا كان أصحابه كذابين فالشريعة باطلة والفرائض والأحكام في الصيام والصلاة والطلاق والنكاح والحدود كله مردود غير مقبول فرجع إلى نفسه ثم قال لي: أحييتني يا عمر بن حبيب أحياك الله (مرتين) وأمر لي بعشرة آلاف درهم. "تاريخ بغداد" (١١/ ١٩٧).

وأشنع مما سبق في رد السنة ما ذكره الذهبي في الميزان (٣/ ٢٧٨) في ترجمة عمرو بن عبيد المعتزلي القدري وهو يصرح برد حديث ابن مسعود في النطفة تكون أربعين يوما نطفة ثم علقة مثل ذلك (قال عبيد الله بن معاذ عن أبيه أنه سمع عمرو بن عبيد يقول وذكر حديث الصادق المصدوق فقال: لو سمعت الأعمش يقول هذا لكذبته ولو سمعته من زيد بن وهب لما صدقته ولو سمعت ابن مسعود يقوله ما قبلته، ولو سمعت رسول الله ﷺ يقول هذا لرددته، ولو سمعت الله يقول هذا لقلت: ليس على هذا أخذت ميثاقنا).اهـ

المرحلة الثانية: تأويلهم النصوص الشرعية تأويلا باطلا:

لقد سلك المبدلون هذه الطريق؛ لأنها في نظرهم أخف من رد النصوص عن طريق الطعن في الرواة وهي أخفى على كثير من المسلمين قال بشر المريسي المعتزلي لأتباعه: (ردوه - أي الحديث النبوي - بالتأويل الباطل فتكونوا قد رددتموه بلطف) أخرجه ابن بطة في "الإبانة". والتبديل بالتأويل المذكور هو أوسع أنواع التبديل، وأكثر ما في كتابنا هذا من النقولات في تبديل المعاني من هذا الباب.

المرحلة الثالثة: وضع قواعد منهجية للتبديل:

لما قويت شوكة الفرق الضالة وصارت تجول وتصول في أوساط المسلمين اتجهت الفرق إلى وضع قواعد تسير عليها وتنتهجها ومن ذلك: قاعدة (رد خبر الآحاد) وقاعدة (تقديم العقل على النقل) وقاعدة (الأدلة عند التعارض لا تفيد اليقين) وقاعدة (الحقيقة والمجاز) وقاعدة (منهج السلف أسلم ومنهج الخلف أعلم وأحكم) وغيرها من القواعد، وقد تكلمت على هذه القواعد في كتابي "بداية الانحراف ونهايته" وبينت خطرها، والحقيقة أن القاعدة الواحدة من هذه القواعد تهدم من الإسلام بقدر ما يترك المجال لهؤلاء أن يحاكموا القرآن والسنة إلى قواعدهم الباطلة.

فكلما استدل العلماء بآية تخالف ما هم عليه قالوا: مجاز، أو: لا تفيد اليقين، وإن استدلوا بحديث قالوا: آحاد، وهكذا.

المرحلة الرابعة: نسبة أحاديث وأقوال إلى الرسول والصحابة وغيرهم:

وهي لا تصح إليهم بحال وجعلها بديلا عن الأحاديث الصحيحة وهذا كثير في الفرق، وأشهر من عرف بهذا: الشيعة ثم الصوفية كما سيأتي إيضاح هذا قريبا.

وعلى كل: على القارئ الكريم أن يجعل هذه المراحل منه على بال حتى يكون قادرا بإذن الله على المعرفة بأحوال دعاة الشر والفساد وأهل البدع والضلال.

أصناف المبدلين لشرع الله

اعلم أيها القارئ الكريم أن أصناف المبدلين لدين الله في وسط أمة الإسلام كثر، ومنهم المستقل ومنهم المستكثر، ومنهم من انقرض باطله، ومنهم من بقي ظاهرا ومنهم من اختفى، ومرد أصناف المبدلين إلى ثلاثة أقسام:

١- علماء البدع والأحزاب ودعاتهم.

٢- عباد وزهاد أهل البدع.

٣- أصحاب الرئاسات والولايات الجائرين.

المنافقون أول من سعى إلى التبديل في أمة الإسلام

لقد فضح القرآن الكريم المنافقين في عهد الرسول ﷺ وأنهم أرادوا تبديل كلام الله قال تعالى: ﴿سَيَقُولُ الْمُخَلَّفُونَ إِذَا انطَلَقْتُمْ إِلَى مَغَانِمَ لِتَأْخُذُوهَا ذَرُونَا نَتَّبِعْكُمْ يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلامَ اللهِ قُلْ لَنْ تَتَّبِعُونَا كَذَلِكُمْ قَالَ اللهُ مِنْ قَبْلُ فَسَيَقُولُونَ بَلْ تَحْسُدُونَنَا بَلْ كَانُوا لا يَفْقَهُونَ إِلَّا قَلِيلاً﴾ [الفتح:١٥].

قال القرطبي في "الأحكام" (١٦/ ١٧٩): (وقيل: المعنى يريدون أن يغيروا وعد الله الذي وعد لأهل الحديبية، وذلك أن الله جعل لهم غنائم خيبر عوضا عن فتح مكة إذ رجعوا من الحديبية على صلح. قاله مجاهد وقتادة واختاره الطبري وعليه عامة أهل التأويل).

أمهات الفرق الضالة في التبديل والتحريف

ذكر ابن القيم أمهات الفرق في التحريف بعد أن ذكر اليهود أرباب التحريف فقال: (ودرج على آثارهم الرافضة فهم أشبه بهم من القذة بالقذة، والجهمية فإنهم سلكوا في تحريف النصوص (الواردة) في الصفات مسالك إخوانهم من اليهود، ولما لم يتمكنوا من تحريف نصوص القرآن حرفوا معانيه وسطوا عليها وفتحوا باب التأويل لكل ملحد يكيد الدين فإنه جاء فوجد بابا مفتوحا وطريقا مسلوكة ولم يمكنهم أن يخرجوه من باب أو يردوه من طريق قد شاركوه فيها، وإن كان الملحد قد وسع بابا هم فتحوه وطريقا هم اشتقوه) "الصواعق" (١/ ٢١٦).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية وهو يتحدث عن الفرق الضالة: (وأما تحريفهم للنصوص بأنواع التأويلات الفاسدة التي يحرفون بها الكلم عن مواضعه فأكثر من أن يذكر كتأويلات القرامطة الباطنية والجهمية والقدرية وغيرها) درء التعارض (٥/ ٢٢٦).

أول من ظهر منه التبديل في عهد الصحابة: الخوارج

لقد سلك الخوارج قديمًا وحديثًا في التبديل مسلكًا في غاية الانحراف، ألا وهو: انتزاع آيات من القرآن الكريم في الكافرين وتنزيلها على المسلمين وكان أول من أنزلوا عليهم الآيات هم الصحابة حتى كفروهم وكان هذا لفرط جهلهم ولسوء فهمهم لما يستدلون به. أخرج الطبري في تهذيب الآثار كما في الفتح (١٢/ ٣٥٧) عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال في الخوارج: (انطلقوا إلى آيات الكفار فجعلوها في المؤمنين) قال الحافظ: سنده صحيح.

ولما قبل علي بن أبي طالب رضي الله عنه التحكيم حاججه الخوارج بقولهم: ﴿إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا للهِ﴾[الأنعام:٥٧] فرد عليهم بقوله: (كلمة حق أريد بها باطل) أخرجه مسلم رقم (١٠٦٦) وحاججهم ابن عباس رضي الله عنهما فقال لهم: أليس الله قد حكم الرجال في شأن المرأة ودم الأرنب؟ أوليس الأولى أن يحكموا في دماء المسلمين؟

ومن تبديل الخوارج حكم الله ما قاله الإمام الذهبي في رسالته "التمسك بالسنة" ص (٣٨): (فأول ذلك بدعة الخوارج حتى قال أولهم للنبي ﷺ: (اعدل) فهؤلاء يصرحون بمخالفة السنة المتواترة ويقفون مع الكتاب فلا يرجمون الزاني ولا يعتبرون النصاب في السرقة فبدعتهم تخالف السنة المتواترة...) فما ذكرنا آنفا فهو من تبديلهم، ولهم من هذه الـهَنَاتِ كثير.

ومن حكم على الخوارج بالتبديل والتحريف شيخ الإسلام ابن تيمية فقد قال: (فكل فريق منهم قد أصل لنفسه دينا وضعه إما برأيه وقياسه الذي يسميه عقليات، وإما بذوقه وهواه الذي يسميه ذوقيات، وإما بما يتأوله من القرآن ويحرف فيه الكلم عن مواضعه، ويقول إنما يتبع القرآن كالخوارج) "النبوات" (١/ ٩٥).

وقال أيضًا: (والخوارج جوزوا على الرسول ﷺ نفسه أن يجور ويضل في سنته ولم يوجبوا طاعته ومتابعته، وإنما صدقوه فيما بلغه من القرآن دون ما شرعه من السنة التي تخالف – بزعمهم – ظاهر القرآن) مجموع الفتاوى (١٩/ ٧٣).

وقال الإمام القرطبي وهو يتكلم عن خروج الخوارج على الولاة: (لكنهم أخطئوا التأويل وحرفوا التنزيل) "المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم" (٤/ ٦٠).

وكلام أهل العلم على خروج الخوارج من السنة إلى البدعة والضلال ووضعهم لهم دينا يسيرون عليه ويعتمدونه دون الكتاب والسنة كثير، وهذا الذي ذكرته كافٍ في إثبات ما أردنا.

تبديل الشيعة

لقد ظهرت الشيعة بغلوها في علي بن أبي طالب رضي الله عنه وفي بقية آل بيت النبوة رضي الله عنهم، وفي سبها الكثير من الصحابة، وقد انقسمت إلى فرق كثيرة ورؤوس تلك الفرق ثلاث: الرافضة الزيدية، الرافضة الإمامية الاثناعشرية، الباطنية الإسماعيلية القرمطية.

أما تبديل الرافضة الزيدية والهادوية فقد أوضحنا ذلك في كتابنا "طعون رافضة اليمن في صحابة الرسول المؤتمن" وفي كتابنا "رافضة اليمن على مر الزمن" وكلاهما مطبوعان منشوران ولله الحمد، ومما ذكرناه في هذين الكتابين أن الهادوية عمدت إلى آيات كثيرة فجعلتها في آل بيت النبوة وهي لا تدل على ذلك لا من قريب ولا من بعيد، ولا تدل على ذلك لا بالسياق ولا بالسباق ولا بالإشارة ولا بالفحوى فضلا عن الظاهر والنصية. كقولهم في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا﴾[فاطر:٣٢] قالوا: (ورثة الكتاب محمد وعلي والحسن والحسين ومن أولدوه من الأخيار). ومن أراد المزيد في بيان تبديل الهادوية فليرجع إلى المصدرين المذكورين.

وأما تبديل الرافضة الإمامية الاثني عشرية فأظهر من عين الشمس في رائعة النهار ليس دونها سحاب، بل لم تجاهر فرقة من فرق الضلال في التبديل كما جاهرت بذلك الرافضة إذا تمكنوا، وأما حال وجودهم في المسلمين فهم أصحاب تَقِيَّةٍ يخفون تبديلهم، وقد تعمد دعاة الرفض التبديل لدين الله من جهة اللفظ والمعنى، أما تحريفهم للفظ فكثير، وعلى سبيل المثال: زيادتهم في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَى عَبْدِنَا﴾[البقرة:٢٣] فزادوا (علي) على أنها من القرآن، لأنهم يدعون أن أبا بكر وعمر حذفوا الآيات التي فيها ولاية علي -على حد زعمهم- بل اخترعوا سورا -على حد زعمهم-

ومن ذلك سورة الولاية وهي تتكون من خمسٍ وثلاثين آية. انظر كتاب "الشيعة وتحريف القرآن" ص (١١٩-١٢٠) بل ادعوا أن عندهم قرآنا غير القرآن الكريم فقد ألف بعض علماء الرفض كتبا سردوا فيها تأويلاتهم المزورة ورواياتهم الملفقة الدالة -على حد زعمهم- على تبديل القرآن الكريم الذي ضمن الله حفظه إلى قيام الساعة، ومن ذلك: كتاب "فصل الخطاب في إثبات تحريف كتاب رب الأرباب) للطبرسي وكتاب الصيرفي "التحريف والتبديل" يعني في القرآن، وكتاب للطوسي "التحريف"، وكتاب "التنـزيل من القرآن والتحريف" لابن فضالة، وكتاب "التبيان في تأليف القرآن" .

وادعوا الإجماع على تحريف القرآن كما قال تلميذ الكركي وهو الشيخ يحيى في كتاب "الإمامة" ما نصه: (مع إجماع أهل القبلة من الخاص والعام أن هذا القرآن الذي في أيدي الناس ليس هو القرآن كله، وأنه قد ذهب من القرآن ما ليس في أيدي الناس) نقلا من كتاب "الشيعة وتحريف القرآن" (ص١٠٩).

وأيضًا الطبرسي ذكر في كتابه "فصل الخطاب" أقوال علماء الرفض وأقوال الفقهاء مثبتا بذلك أن جميع علماء الشيعة وفقهائهم المتقدمين والمتأخرين يقولون: إن هذا القرآن الموجود اليوم بين أيدي المسلمين محرف) نقلا من كتاب "لله ثم للتاريخ" ص (٦٥) مع تصرف يسير.

وقال: قال السيد هاشم البحراني: (وعندي في وضوح صحة هذا القول - أي القول بتحريف القرآن - بعد تتبع الأخبار وتفحص الآثار بحيث يمكن الحكم بكونه من ضروريات مذهب التشيع وأنه من أكبر مقاصد غصب الخلافة ...) "نفس المصدر السابق" ص(٦٥)

وقد ذكر صاحب كتاب "الشيعة وتحريف القرآن" أسماء واحد وعشرين عالما من علماء الرافضة الذين يثبتون تحريف القرآن. انظر ص (٩-٣٩) من نفس المصدر.

وذكر بعض مؤلفيهم أَلْفَيْ رواية منسوبة إلى أئمتهم، فيها تحريف القرآن ومن الأئمة المنسوب إليهم القول بتحريف القرآن: أمير المؤمنين علي بن أبي طالب وجعفر الصادق، وهذا عين الكذب على الأخيار من آل بيت النبوة!!.

وإذا كانت الرافضة قد نسبت إلى آل بيت النبوة الحكم بأن القرآن محرف من قبل أبي بكر وعمر وعثمان، وهذا كذب محض على آل بيت النبوة، فمن باب أولى أن ينسبوا تحريف القرآن إلى أبي بكر وعمر وعثمان زورا وبهتانا، فما أجرأهم على الكذب على الأخيار. وكتب الرافضة مليئة بالتصريح بنسبة التحريف إلى الصحابة.

وبمقابل ادعاء الرافضة تحريف القرآن ادعوا أن عندهم كتبا خصوا بها، منـزلة من عند الله، وكلها سلمت من التحريف على حد زعمهم وهي:

١- **صحيفة الجامعة: يقولون**: فيها كل حلال وحرام وكل شيء يحتاج إليه الناس حتى الأرش في الخدش.

٢- **صحيفة الناموس**: وفيها أسماء الشيعة إلى يوم القيامة وأسماء أعدائهم إلى يوم القيامة.

٣- **صحيفة العبيطة**: وفيها ستون قبيلة من العرب بهرجة ما لها في دين الله من نصيب.

٤- **صحيفة ذؤابة السيف**: فيها الأحرف التي يفتح كل حرف منها ألف حرف.

٥- **الجفر: وهو نوعان: الأبيض والأحمر، فالجفر الأبيض**: فيه الزبور والتوراة والإنجيل وصحف إبراهيم والحلال والحرام، والجفر الأحمر: فيه السلاح والقتل.

٦- **مصحف فاطمة**: وليس فيه حرف من القرآن، ولا هو قرآن، ولكنه كلام الله أنزل عليها وأملاه الرسول وكتبه علي رضي الله عنه.

٧- **التوراة والإنجيل والزبور**: بالسريانية وأئمة الشيعة يعرفونها كلها على اختلاف

ألسنتها. انظر ص (٦١-٦٧).

وهناك روايات عند الشيعة تقول: إن قرآن فاطمة رضي الله عنها مثل قرآن المسلمين ثلاث مرات. وأئمة الرفض يدعون أن قرآن فاطمة هو مع صاحب السرداب ولن يظهره إلا هو، ولا يحكم به إلا هو.

ومن خلال سرد هذه الكتب المذكورة والتمعن في عناوينها والقراءة لبعض نصوصها تشم منها رائحة اليهودية والنصرانية والمجوسية في اختراعها ووضعها. ولمزيد الفائدة انظر كتاب "لله ثم للتاريخ" ص (٧٦-٨٥)

وقد جعلت الرافضة قوله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر:٩] وقوله تعالى: ﴿وَإِنَّهُ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ * لا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [فصلت: ٤١-٤٢] ، دليلا لها على حفظ صحفهم وكتبهم الخاصة بهم، فانظر إلى شناعة هذا التبديل كيف جعلوا هاتين الآيتين الدالتين على حفظ الله للقرآن الكريم الذي أنزله على رسوله ﷺ دليلا على حفظ افتراءاتهم وأباطيلهم. وهناك مآخذ كثيرة على الرافضة ليس هذا محل بسطها.

ولا غرابة أن يحصل هذا التبديل والتحريف من الرافضة؛ فقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (وليس في الطوائف أكثر تكذيبا بالصدق وتصديقا بالكذب من الرافضة؛ فإن رؤوس مذهبهم وأئمتهم الذين ابتدعوه وأسسوه كانوا منافقين زنادقة، كما ذكر ذلك غير واحد من أهل العلم). "منهاج السنة" (٦/ ٣٠٢).

تنبيه: بعض علماء الرافضة في عصرنا ينفون عن أئمتهم القول بتحريف القرآن وهذا غير صحيح، فكتب أئمتهم شاهدة عليهم بذلك، وفي ما سردنا من الأدلة في هذا الباب كفاية، ومن أراد المزيد فليرجع إلى المصادر المشار إليها.

وأما تبديل الرافضة للسنة النبوية فمن باب أولى أن يحصل ذلك منهم لأنهم قد بدلوا

القرآن الكريم فكيف لا يبدلونها، وأيضا قد كفروا كثيرا من الصحابة، أفبعد هذا يكون عندهم سنة نبوية؟ وقد قطعوا الطريق بينهم وبين رسول الله ﷺ حينما أعلنوا العداوة لأصحابه.

ولما قطعت الرافضة الصلة بينها وبين السنة النبوية اتجهت إلى قبول الأكاذيب على الرسول وعلى آل بيت النبوة والصحابة، وأيضا ردوا الأحاديث الصحيحة التي ثبتت عن آل البيت مما يخالف أهواءهم كحديث علي في تحريم المتعة، والمحافظة على صلاة العصر، وهدم البناء الزائد على شبر على القبور ، وطمس الصور، ومنها أحاديث في القدر وأحاديث في فضائل بعض الصحابة وغير ذلك.

تبديل الباطنية والإسماعيلية

وأما تبديل الباطنية الإسماعيلية القرمطية فقد تقدم الكلام على تبديلها وتحريفها قريبا، فارجع إليه إن شئت.

تبديل القدرية المجوسية والقدرية الجبرية

القدرية المجوسية إحدى الفرق الضالة: وهي القائلة بأن الله لم يخلق أفعال العباد، ومن أجل ذلك حرفوا الآيات والأحاديث التي لا تدل على زعمهم هذا، وعلى هذا قرروا أن الإنسان خالق أفعاله فيكون خالقا مع الله، وبسبب هذا الاعتقاد لقبت القدرية بمجوس هذه الأمة تشبيها لها بالمجوس الذين يعتقدون أن للكون إلهين إله الظلمة وإله النور، وقد جاءت أحاديث تنص على أن القدرية مجوس هذه الأمة، ولا تخلو من مقال إلا أنها تشد بعضها بعضا، وقد صحت آثار عن عمر وابن عباس وغيرهما. انظر "الجامع الصحيح في القدر" ص(٤٩٥-٤٩٧) لشيخنا الوادعي. وأما القدرية الجبرية فهي التي

تقول: إن الله أجبر العباد على أقوالهم وأفعالهم الاختيارية فلا اختيار لهم في ذلك. ولأجل ذلك حرفوا معنى الآيات والأحاديث التي لا تدل على صحة قولهم.

وفي التبديل الحاصل عند القدريتين قال العلامة ابن القيم: (ولما أَصَّلَتِ القدرية أن الله سبحانه لم يخلق أفعال عباده ولم يقدرها عليهم أوَّلوا كل ما خالف أصولهم... ولما أصلت الجبرية أن قدرة العبد لا تأثير لها في الفعل بوجه من الوجوه وأن حركات العباد بمنزلة هبوب الرياح وحركات الأشجار، أولوا كل ما جاء بخلاف ذلك فهذا في الحقيقة هو عيار التأويل عند الفرق كلها ...). "الصواعق" (١/ ٢٣١-٢٣٢).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية وهو يتكلم عن تحريف أهل البدع: (وأما تحريفهم للنصوص بأنواع التأويلات الفاسدة التي يحرفون بها الكلم عن مواضعه فأكثر من أن يذكر كتأويلات القرامطة الباطنية والجهمية والقدرية وغيرهم) "درء التعارض" (٥/ ٢٢٦).

وقد أدى بهم هذا التبديل إلى جعله أصلا وما جاء به القرآن والسنة فرعا، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (فجعلوا بدعهم أصلا محكما وما جاء به الرسول فرعا له ومشكلا إذا لم يوافقه، وهذا أصل الجهمية والقدرية وأمثالهم... ومعرفة الفرق بين هذا وهذا من أعظم ما يعلم به الفرق بين الصراط المستقيم الذي بعث الله به رسوله وبين السبل المخالفة له) "مجموع الفتاوى" (١٧/ ٣٠٦)، وسيأتي الكلام على الأحاديث التي وضعت لتثبيت ضلال القدرية في الكلام على التحريف عن طريق الأحاديث الضعيفة والموضوعة.

تبديل المرجئة

المرجئة من الفرق الضالة وهي على قسمين:

١- مرجئة غالية.

٢- مرجئة غير غالية.

أما الغلاة فهم على ثلاثة أقسام:

١- مرجئة الجهمية.

٢- مرجئة الكلامية.

٣- مرجئة الأشعرية.

وأما غير الغلاة فهي مرجئة الفقهاء، وكل هذه الأصناف على ضلالة، وكلام العلماء على المرجئة شديد قال ابن عقيل الحنبلي: (ما أشبه أن يكون واضع الإرجاء زنديقا؛ فإن صلاح العالم بإثبات الوعيد واعتقاد الجزاء، فالمرجئة لما لم يمكنهم جحد الصانع لما فيه من نفور الناس ومخالفة العقل أسقطوا فائدة الإثبات وهي الخشية والمراقبة وهدموا سياسة الشرع فهم شر طائفة على الإسلام) "تلبيس إبليس" ص (٨٤).

وقال سفيان الثوري: (تركت المرجئة الإسلام أرق من ثَوْبٍ سَابِرِيٍّ) "مجموع الفتاوى" (٧/ ٣٩٥) ومعنى سابري: أي رقيق.

والتبديل الذي سلكته المرجئة هو تأويل الأدلة المخالفة لهم تأويلا باطلًا يوافق ما هم عليه، قال العلامة ابن القيم رحمه الله: (ولما أصلت المرجئة أن الإيمان هو المعرفة وأنها لا تزيد ولا تنقص أوَّلوا ما خالف أصولهم). "الصواعق" (١/ ٢٣١).

تبديل المعتزلة

المعتزلة فرقة من فرق الضلال الكلامية وقد وصل الحال بالمعتزلة إلى أن صارت جهمية قدرية كلامية فلسفية عقلانية فلها أقوال منكرة في أسماء الله وصفاته والقدر والإيمان ومسائل أخرى في العقيدة.

قال الملطي: (واعلم أن للمعتزلة من الكلام ما لا أستجيز ذكره؛ لأنهم قد خرجوا عن أصول الإسلام إلى فروع الكفر) التنبيه والرد ص (٤١)

وقال الإمام ابن خزيمة فيمن يؤول قوله تعالى: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾[المائدة:٦٤] أي: نعمتاه: (فهذا تبديل لا تأويل) كتاب "التوحيد" (١/ ١٩٧).

ولا يخفى عليك أن المعتزلة في التعطيل لأسماء الله وصفاته وأفعاله سلكت مسلك الجهمية، وقد أكثرت المعتزلة من إحداث قواعد باطلة ليكثر تغييرهم لما يريدون من العقيدة الإسلامية، ومن قواعدهم هذه:

قاعدة نفوذ الوعيد: قال ابن القيم: (ولما أصلت المعتزلة القول بنفوذ الوعيد وأن من دخل النار لم يخرج منها أبدا أوَّلوا كل ما خالف أصولهم) "الصواعق" (١/ ٢٣١).

وقد وافقوا بهذه المقولة الظالمة الخوارج الذين هم شر الخلق والخليقة.

ومن قواعدهم أيضًا: القول بالمجاز، ومرادهم من القول بالمجاز تعطيل الصفات وتأويلها وتبديلها، وقد سماه العلامة ابن القيم (طاغوتا) وقال وهو يتحدث عن المجاز: (لهج به المتأخرون والتجأ إليه المعطلون وجعلوه جُنَّةً يتترسون بها من سهام الراشقين ويصدون عن حقائق الوحي المبين) "مختصر الصواعق" ص(٢٣١).

ومن قواعدهم أيضًا: (الأدلة اللفظية لا تفيد اليقين عند تعارضها مع العقل) وقولهم: (إذا تعارض العقل والنقل وجب تقديم العقل) وقد جعلت المعتزلة الطواغيت الثلاثة

المذكورة -المجاز وهذين الاثنين- هنا تعضد بعضها بعضا، فإذا جاء البرهان من الكتاب والسنة سلطوا عليه أحد المعاول الثلاثة لهدمه، فإما أن يقول: هذه أدلة لفظية، أو هذا الدليل يتعارض مع العقل فوجب تقديم العقل، أو هذا مجاز والحقيقة مقدمة عليه، فتأمل رحمك الله كيف صار الكتاب العزيز والسنة المطهرة عند هؤلاء، ألا فليحذر المسلم من سلوك هذه الطرق الإلحادية. وإلى الله المشتكى.

تبديل الجهمية

لقد تقدم الكلام على الجهمية في كلامنا على التبديل المخرج من الإسلام وغير المخرج فلا حاجة إلى إعادة ذكره، فارجع إلى الموضع المشار إليه.

تبديل الأشعرية

والأشعرية فرقة من فرق أهل الكلام وهي تنسب إلى أبي الحسن الأشعري. وقد رجع أبو الحسن الأشعري إلى عقيدة السلف مؤخرا ومات على ذلك.

والأشعرية كغيرها من الفرق والأحزاب بدأت في الابتداع في قضايا محصورة ثم اتجهت إلى التعمق في علم الكلام الذي نهايته الشك والاضطراب والتناقض، حتى وصلت هذه الفرقة إلى الانحراف المتشعب فتارة تلتقي مع المعتزلة وتارة مع الجهمية وتارة مع الصوفية وتارة مع الجبرية، وكلما قربت من هذه الفرق تباعدت عن منهج السلف وشملت بدعة الأشعرية في مراحل تطورها الانحراف في جوانب العقيدة الرئيسية من توحيد الربوبية والألوهية والأسماء والصفات والنبوة والمعاد وغير ذلك.

وأساس التبديل الذي بليت به الأشعرية هو الاعتماد على قواعد هدامة وأشهر تلك القواعد قاعدتهم "تقديم العقل على النقل" قال شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه "درء

تعارض العقل والنقل" (١/ ٤-٥): (قول القائل: إذا تعارضت الأدلة السمعية والعقلية... فإما أن يجمع بينهما وهو محال لأنه جمع بين النقيضين، وإما أن يردا جميعا، وإما يقدم السمع وهو محال؛ لأن العقل أصل النقل.

فلو قدمناه عليه كان ذلك قدحا في العقل الذي هو أصل النقل، والقدح في أصل الشيء قدح فيه فكان تقديم النقل قدحا في النقل والعقل جميعا فوجب تقديم العقل ثم النقل إما أن يتأول وإما أن يفوض، وأما إذا تعارضا تعارض الضدين امتنع الجمع بينهما ولم يمتنع ارتفاعهما وهذا الكلام قد جعله الرازي وأتباعه قانونا كليا فيما يستدل به من كتب الله تعالى وكلام أنبيائه عليهم السلام وما لا يستدل به، ولهذا ردوا الاستدلال بما جاءت به الأنبياء المرسلون في صفات الله تعالى...).

قلت: وهذا القانون الذي سار عليه منظر الأشعرية في عصره الرازي قد صار عليه غيره ممن سبقه منهم.

وقال الإمام ابن القيم: (... ولما أَصَّلَتِ الكلابية أن الله سبحانه لا يقوم به ما يتعلق بقدرته ومشيئته وسموا ذلك حلول الحوادث، أولوا كل ما خالف هذا الأصل). "الصواعق" (١/ ٢٣١-٢٣٢).

قلت: ابن القيم يشير إلى صفات الله الفعلية التي عطلتها الأشعرية اعتمادا منها على هذا التأصيل الباطل.

تبديل الصوفية

لا أعلم فرقة أضر على الإسلام والمسلمين بعد الرافضة من الصوفية، قال ابن حزم رحمه الله: (ما ابتلى الله المسلمين بمثل الرافضة والصوفية) وهنا حقيقة طالما خفيت على كثير من المسلمين وهي: أن أصل التصوف مبني على الغموض والأسرار التي تؤدي إلى

الزندقة، وهأنا أسرد للقارئ أقوال كبار دعاة الصوفية الدالة على ذلك:

قال الجنيد: (لا يكون الصديق صديقا حتى يشهد له في حقه سبعون صديقا أنه زنديق... فهم يشهدون أنه زنديق ظاهرًا كما يعلمون أنه صديق باطنا؛ لتحققهم بذلك الحال في نفوسهم)، انظر المناظرة الإلهية ص (٤٤) وقال أيضا: (... أهل الأنس يقولون في كلامهم ومناجاتهم في خلواتهم أشياء هي كفر عند العامة) إحياء علوم الدين (٤/ ٢٩٢) نقلًا من كتاب "الكشف عن حقيقة الصوفية" ص(١٩).

وقال الغزالي: (ليس كل سر يكشف ويفشى ولا كل حقيقة تُعرض وتُجلى بل صدور الأحرار قبور الأسرار، ولقد قال بعض العارفين: إفشاء سر الربوبية كفر) نقلا من كتاب "الكشف عن حقيقة الصوفية" ص(٣٠).

وقال بعضهم: (للربوبية سر لو أظهروه لبطلت النبوة، وللنبوة سر لو كشف لبطل العالم، وللعلماء بالله سر لو أظهروه لبطلت الأحكام). "إحياء علوم الدين"(١/ ٨٨) "المصدر السابق" ص(٢٣).

وقال القشيري الصوفي وهو يتحدث عن الصوفية: (وهذه الطائفة يستعملون ألفاظا فيما بينهم قصدوا بها الكشف عن معانيهم لأنفسهم والإجمال والستر على من باينهم في طريقتهم؛ لتكون معاني ألفاظهم مستبهمة على الأجانب؛ غيرة منهم على أسرارهم... بل هي معان أودعها الله تعالى قلوب قوم واستخلص لحقائقها أسرار قوم) الرسالة القشيرية ص (٣١) نقلا من المصدر السابق ص (٢٢).

ويقول أبو مدين المغربي:

وفي الله أسرار دقـــاق لطيفـــة   تـراق دمانـا جهـرة لـو بهـا بحنـا

"الفتوحات الإلهية" ص(٤٥) ويقول السهروردي:

بالــسر إن بــاحوا تبــاح دمــاؤهم   وكــذا دمــاء البــائحين تبــاح

التصوف في الإسلام ص (١١٥) ويقول أبو العباس المريسي أحد كبار الصوفية: (قد يكون الولي مشحونا بالعلوم والمعارف... حتى إذا أعطى العبارة كان كالإذن من الله تعالى في الكلام...) "طبقات الشعراني" (٢/ ١٢) نقلاً من "المصدر السابق" ص(٦١).

ويقول لسان الدين ابن الخطيب وهو يتحدث عن خاصة الخاصة من الصوفية وعما خصوا به: (ويختص به من علوم الشريعة علم الحد... وهو علم الإلهام والعلم اللدني والموهي واللاهي... وهذا العلم هو الذي لا يجوز كشفه ولا إذاعته ولا ادعاؤه ومن كشفه وأذاعه وجب قتله واستحل دمه...). "روضة التعريف" ص(٤٣١) نقلاً من "المصدر السابق"(٦٢-٦٣).

وقد عظمت فتنة التبديل والتغير عند الصوفية بسبب ما سبق ذكره، وبسبب كثرة المصادر والمشارب التي تلقت منها الصوفية ما فيه تغيير لدين الله فقد ذكر صاحب كتاب "مصادر التلقي عند الصوفية" عشرة مصادر للصوفية كل مصدر منها يهدم الإسلام ومنها:

١- النصرانية.

٢- اليهودية.

٣- البوذية والبرهمية.

٤- اليونانية بشقيها الأفلاطونية والغنوصية.

٥- العلم اللدني.

وبسبب هذه القواعد والمصادر عند الصوفية كثرت فيها الشركيات بجميع أنواعها في الربوبية والألوهية والأسماء والصفات، وصارت البدع فيها بكثرة، فالتغيير والتبديل لدين الله عند الصوفية لا حدود له، ومن ذلك: تعاطي وسائل الشركيات التي أدت بهم إلى عبادة الرُّفَاتِ والعظام، فالشركيات التي أحدثتها الصوفية عند الضرائح ملأت الدنيا،

وهذا الشرك هو أعظم أنواع الشركيات؛ لأنه مناقض لبعثة الرسل، ومن ذلك قيامهم بالموالد البدعية المحتوية على شركيات متنوعة، وشغلوا عوام المسلمين بها، وفتحوا الباب لأرباب الفرق والفجور أن يمارسوا أنواعا من الموبقات في مواسم الموالد كالزنا وشرب الخمور واختلاط النساء بالرجال قياما وقعودا ونوما، والرقص وغير ذلك، وأوهم أرباب التصوف هؤلاء الفسقة أن هذه الرذائل من بركات أصحاب الضرائح، وأنها على سبيل الغفران لهم ماداموا يعظمون صاحب الضريح. ومن جرائمهم: تعاطي السحر والتنجيم مدعين أن الأنبياء قد فعلوا ذلك، وحاشا وكلا أن يفعلوا ذلك.

بل هم أشد خلق الله محاربة لذلك، ومَن عَظُمَ فجوره وكفره في تعاطي السحر والتنجيم أطلقت عليه الصوفية العارف بالله، القطب الأكبر، صاحب الولاية وصاحب المواهب اللدنية. فماذا أبقت الصوفية من عبادة الله وحده؟! فالتوحيد بأنواعه لغَّمته بالشركيات، والعبادات أفسدتها بكثرة البدع، والمعاملة والأخلاق دنستها بالفجور والفسوق المذكور، فإلى الله نشكو غربة الإسلام وأهله.

التبديل الذي وقع فيه حزب الإخوان المسلمين

الإخوان المسلمون من الأحزاب المعاصرة التي لها نصيب من التبديل لشرع الله وهم في الحقيقة عالة على الفرق والأحزاب التالية:

١- عالة على الصوفية في باب التعبد والسلوك.

٢- عالة على الأشعرية في باب الأسماء والصفات.

٣- عالة على المعتزلة في باب تقديم العقل على النقل.

٤- عالة على الباطنية والماسونية في التنظيم السري.

٥- عالة على النظام الديمقراطي في باب الحريات والمساواة.

٦- عالة على الأحزاب العلمانية في باب السياسة والاتفاقيات الدولية.

٧- عالة على ملاحدة الشرق والغرب في باب النظريات الكونية.

والتبديل عند الإخوان في منتهى الوضوح والصراحة لمن يعرف التبديل، ومن ذلك الآتي:

تسمية الديمقراطية الكفرية بالشورى الإسلامية واستمراريتهم على ذلك حتى ألف مجموعة من علماء الإخوان كتيبا بعنوان "شرعية الانتخابات" ونسبوا شرعيتها إلى عمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم. مع العلم أن الانتخابات الموجودة في بلاد المسلمين جاءتنا من قبل الغرب الكافر بزعامة أمريكا دمرها الله، ولم تحدث إلا في عصرنا بإجماع شياطين الجن والإنس. وقد رددنا عليهم - ولله الحمد - في كتاب مستقل بعنوان "تنوير الظلمات بكشف مفاسد وشبهات الانتخابات" وهو مطبوع فارجع إليه إن شئت.

تسميتهم الأناشيد الصوفية بالإسلامية، وأدهى من ذلك أن جعلوها من شعارات دعوتهم.

تسميتهم التمثيل الذي يقومون به بالإسلامي، وهو كذب واضح على شرع الله، وجعلوه من وسائلهم الدعوية التي يتميزون بها.

دعوى شرعية مشاركة المرأة في الأعمال الخاصة بالرجال من رئاسة ووزارة وقضاء ومجالس شوروية وغير ذلك، وهم على هذا سائرون، وكم في هذه المشاركة من فساد وأضرار.

وعلى كل: تبديل الإخوان من أخطر أنواع التبديل؛ لأنهم يلبسونه بالحق وهم يعلمون أنه باطل، وهذه طريقة أهل الكتاب التي فضحهم الله بها بقوله: ﴿وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة:٤٢]، فليربئوا بأنفسهم عنها.

تبديل جماعة التبليغ

جماعة التبليغ فرقة مبتدعة قال فيها الألباني رحمه الله: (صوفية عصرية) وقال فيها والدنا وشيخنا مقبل بن هادي الوادعي: (جماعة التبليغ يحتاجون إلى تبليغ) وقال شمس الدين السلفي الأفغاني فيها: (فجماعة التبليغ كما أنهم ديوبندية أقحاح كذلك ماتريدية أجلاد ويحملون عقائد صوفية خطيرة وبدعا قبورية كثيرة مع فوائد عملية وفيرة).اهـ من كتاب "الماتريدية" (٣/ ٣٢٩).

قلت: بعض المسلمين يغترون بأفراد من جماعة التبليغ في أرض الحرمين ودول الخليج واليمن ويقولون: ما رأينا عند هؤلاء شركيات ولا بدعًا فكيف تقولون: إن جماعة التبليغ صوفية؟ والجواب: هؤلاء التبليغيون منهم من هو من أهل السنة في العقيدة والعبادة فهو لا يقبل بدع عقائد فرقة التبليغ، وإن كان قد قبل من بدعهم الدعوية ما قبل، ومنهم من هو من جماعة التبليغ ولكنه يساير الناس فهو يرى أن الناس لا يقبلون البدع والشركيات فهو يترك الدعوة إليها من هذا الباب، وإذا وصل إلى البلدان التي يمارسون فيها الضلالات مارسها معهم.

ولجماعة التبليغ أصول فاسدة، ومن ذلك ما قاله صاحب كتاب "نظرة عابرة اعتبارية حول الجماعة التبليغية" ص(١٣): (ومن أصولهم تعطيل جميع النصوص الواردة في الكتاب والسنة بصدد الكفر بالطاغوت وبصدد النهي عن المنكر تعطيلا بَيِّنًا).

قلت: فإذا عطلوا الدعوة إلى التوحيد الخالص وعطلوا التحذير من الشرك وعطلوا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فقد بدلوا أيما تبديل، وناقضوا دعوة الرسل.

ومن تبديلها أيضا: اعتمادها كثيرا على الأحاديث الضعيفة المكذوبة والقصص الخرافية المنامية وغيرها وجعلها دينا لها كما هو معلوم.

التبديل الذي تدعو إليه السرورية

الفرقة السرورية من الفرق العصرية، ونسبتها إلى محمد بن سرور، ومحمد بن سرور عاش مع الإخوان المسلمين ردحا من الزمان وتتلمذ على يد بعض دعاة الإخوان كمصطفى السباعي، وأعجب بكتب سيد قطب ثم خرج محمد بن سرور من حزب الإخوان وبعد خروجه سعى في تكوين حزب له، وقد ألف كتابا بعنوان "منهج الأنبياء في الدعوة إلى الله" وما أدراك ما في هذا الكتاب من قلب للمعاني الصحيحة ولحقائق دعوة الرسل الذين ذكرهم.

وقد تضمن كتابه هذا أمورًا خطيرة، ومن ذلك: التبديل الذي نحن بصدده، فقد قال في (١/ ٨): (نظرت في كتب العقيدة فرأيت أنها كتبت في غير عصرنا وكانت حلولا لقضايا ومشكلات العصر الذي كتبت فيه رغم أهميتها ورغم تشابه المشكلات أحيانا، ولعصرنا مشكلاته التي تحتاج إلى حلول جديدة).

قوله: (ولعصرنا مشكلاته التي تحتاج إلى حلول جديدة) دعوة إلى التبديل؛ إذ كيف نكون بحاجة إلى حلول جديدة غير ما في القرآن والسنة وما عليه السلف ومن تبعهم بإحسان، وقد أغنانا الله بإكمال الشريعة وحفظها إلى قيام الساعة، وجعلها محتوية على كل الحلول لكل القضايا، فكل ما يتنازع فيه الناس فيجب رده إلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ وهذا أصل مقطوع به عند العلماء كافة قال تعالى: ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾[النساء:٥٩].

وقال الرسول ﷺ: «من يعش منكم فسيرى اختلافًا كثيرًا؛ فعليكم بما عرفتم من سنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، عَضُّوا عليها بالنواجذ» رواه ابن ماجه (٤٣) عن العرباض بن سارية، وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: (الناس لا يفصل بينهم النزاع إلا

كتاب منزل من السماء، وإذا ردوا إلى عقولهم فلكل واحد منهم عقل) مجموع الفتاوى (٢٠/ ١٦٣).

وأخطر مما سبق قول محمد بن سرور في "المصدر نفسه"(١/ ٨): (ومن ثَمَّ فأسلوب كتب العقيدة فيه كثير من الجفاف لأنه نصوص وأحكام). قلت: سبحانك هذا بهتان عظيم. كيف صارت كتب العقيدة فيها كثير من الجفاف عند محمد بن سرور؟ مع العلم القاطع أن كتب السلف إنما احتوت على القرآن والسنة وأقوال الصحابة.

ومن التبديل الذي دعا إليه محمد بن سرور قوله في "المصدر نفسه" (١/ ٣٠): (أجل لقد كان في هذه القصص تفصيل كل شيء تفصيلا لجميع جوانب العقيدة والدعوة والمنهج... وفي كل ما يواجهنا من مشكلات نجد حلولا لها من القرآن). فهو يرى أن قصص الأنبياء فيها تفصيل كل شيء، وبطلان هذا القول يظهر من خلال أنه قول لم يقل به أهل التفسير والعلماء ولأنه يتضمن إلغاء جزء كبير مما جاء به الرسول ﷺ. وقارن بين هذا التأصيل وبين تأصيلات الفرق الضالة، فالطائفة القرآنية الضالة لا تقبل السنة وإنما تكتفي بالقرآن على حد زعمها، والرافضة لا يقبلون الأحاديث عن كثير من الصحابة، وطائفة المعتزلة لا تقبل من السنة إلا ما تواتر منها وتحكموا في المتواتر كما يريدون، فما حكم به علماء الحديث على الطوائف المذكورة فهو حكم على محمد بن سرور.

وهاك تلخيصا مجملًا لكثير مما احتوى عليه كتاب "منهج الأنبياء في الدعوة إلى الله" لمحمد بن سرور من ضلال وانحراف:

١- لم يعرف منهج الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، مع أهمية ذلك.

٢- شحن كتابه بالتكفير لحكام المسلمين ونحن لا نجهل ولا ننكر ما عند حكام المسلمين من انحرافات، بل لقد صار كثير منهم كالآلة بأيدي زعماء اليهود والنصارى، ولكن انحرافاتهم شيء وتكفيرهم شيء آخر.

٣- طعنه في علماء أهل السنة.

٤- دعوته إلى التنظيم السري والبيعة.

٥- دعوته إلى الطريق الثوري في مواجهة حكام المسلمين.

٦- جعله الوصول إلى سُدَّةِ الحكم هو الطريق لإقامة الدين، وهذا غالبا ما يقوم به أرباب الأطماع في حطام الدنيا من جاه وملك.

٧- جعل نفسه الوصي على الدعوة السلفية والمرجعية لها.

وعلى كل: الكتاب المذكور غير صالح للقراءة فيه، وهذا البلاء الذي وقع فيه محمد بن سرور سببه أنه تربى على المناهج الحركية لا على منهاج النبوة.

وإلى هنا أكون قد ذكرت أهم الفرق المبدلة في الإسلام، وما ذكرناه من تبديل هذه الفرق ضرره عظيم؛ لأن كل فرقة تحول بين المسلمين وبين العمل بكتاب ربهم وسنة رسولهم على قدر تبديلها، فلا حول ولا قوة إلا بالله.

التغيير والتبديل لما كان عليه الأئمة الأربعة (أبو حنيفة ومالك والشافعي وأحمد بن حنبل)

تبديل كلام أهل العلم باب واسع والكلام على ذلك يطول، ولكني رأيت أن أذكر ما حصل من التبديل فيما كان عليه الأئمة وهم أبو حنيفة ومالك والشافعي وأحمد.

التبديل لما كان عليه أبو حنيفة

أما التبديل الذي وقع فيه كثير من أصحاب أبي حنيفة فمنه:

نسبت كتب مزورة إليه في العقيدة ومن ذلك: "كتاب الفقه الأكبر" ومما يدل على بطلان نسبته إليه أنه مسلسل بالضعفاء ففيه محمد بن مقاتل الرازي وهو متروك يرويه عن

عصام بن يوسف البلخي وهو ضعيف، وله طريق أخرى عن الحسين بن علي الكاشغري عن أبي مالك نصران بن نصر المختلي عن أبي الحسن علي بن أحمد الفارس عن نصر بن يحيى عن أبي مطيع البلخي عن أبي حنيفة، والحسين بن علي الكاشغري متهم بالكذب. انظر ميزان الاعتدال (١/ ٥٤٤)، ونصران وعلي بن أحمد ونصر بن يحيى مجاهيل، وأما أبو مطيع فهو الحكم بن عبد الله البلخي وهو متهم بالكذب، وقد صرح غير واحد من العلماء أن هذا الكتاب هو لأبي مطيع.

ولا يشك أحد أن كثيرًا مما في هذا الكتاب كذب على أبي حنيفة؛ لأن الكتاب قد ذكرت فيه العقائد الأشعرية وهي لم تظهر إلا بعد موت أبي حنيفة بمدة، ومن ذلك: القول بقدم القرآن وبأن الله يتكلم بدون صوت وحرف، وهذه من أقوال الأشعرية.

ولم يتوقف التبديل في العقيدة عند اختراع الكتاب المذكور بل هناك كتب أخرى نسبت إلى أبي حنيفة ولا تصح إليه ككتاب "العالم والمتعلم" ففي سنده أبو محمد الحارثي بن عبد الله بن يعقوب وهو متهم بالكذب والوضع وفيه أبو مقاتل يروي الكتاب عن أبي حنيفة كذَّبه غير واحد، وفي هذا الكتاب تقرير لعقيدة الإرجاء على طريقة الجهمية.

وكتاب الوصية أي أن أبا حنيفة أوصى عند موته، وهو لا يصح عن أبي حنيفة؛ لأنه مسلسل بالمجاهيل.

ورسالة أبي حنيفة إلى عثمان البتي ولا تصح إلى أبي حنيفة من جهة سندها، ومن جهة مضمونها فهي مملوءة بالإرجاء على طريقة المتكلمين، وأبو حنيفة إنما وقع في إرجاء الفقهاء، والفرق بينهما كبير، والكل بدعة.

وأيضا نسب إلى أبي حنيفة "المسند" قال الحافظ ابن حجر: (أما مسند أبي حنيفة فليس من جمعه، والموجود من حديث أبي حنيفة مفردا إنما هو كتاب "الآثار" التي رواها

محمد بن الحسن عنه. "تعجيل المنفعة" (١/ ٢٣٩) وألف ابن بديل الخزاعي كتابا في قراءة أبي حنيفة وهو متروك ومتهم بوضع هذا الكتاب.

وإذا أردت أن تعرف تبديل بعض علماء الحنفية في توحيد الألوهية لما كان عليه أبو حنيفة فارجع إلى كتاب "جهود علماء الحنفية في إبطال عقائد القبورية".

وخلاصة الكلام: أن التحريف في مذهب أبي حنيفة واسع جدا وهو يعد أوسع التحريفات في المذاهب الأربعة، وهذا مما يجعل المسلم العاقل حذرا من قبول ما ينسب إلى أبي حنيفة دون بحث وتَحَرٍّ.

تنبيه: علما بأن أبا حنيفة كان عنده بعض المخالفات لما عليه السلف، كما بسط ذلك شيخنا في كتابه "نشر الصحيفة" فارجع إليه إن شئت.

التبديل لما كان عليه الإمام مالك رحمه الله

لقد نسبت مسائل كثيرة في العقيدة وغيرها إلى الإمام مالك رحمه الله ولا تصح عنه، ومن ذلك ما قاله ابن تيمية وهو يرد على من نسب إلى مالك أنه يقول في نزول الجبار ينـزل أمره قال: (وكذلك ذكرت هذه الرواية عن مالك رويت من طريق كاتبه حبيب بن أبي حبيب، لكن هذا كذاب باتفاق أهل العلم بالنقل لا يقبل أحد منه نقله عن مالك ورويت من طريق أخرى ذكرها ابن عبد البر وفي إسنادها من لا نعرفه) "شرح حديث النـزول" ص (٥٨).

وأيضًا نسب إلى مالك أنه يقول: الله في كل مكان، وأنت تعلم أن هذه عقيدة الجهمية، وهذه الرواية إلى مالك ذكرها السبكي، وهي من طريق ابن أبي حبيب السابق ذكره. انظر "السيف الصقيل في الرد على ابن زفيل" (١٢٨).

وأكثر ما نسب إلى مالك من الضلالات مسائل عرفت بها الأشعرية. انظر

ص(١٦١، ٢٤٠، ٣١٥، ٣١٩، ٣٢٢، ٣٢٣) من كتاب "براءة الأئمة الأربعة من مسائل المتكلمين".

ونسب إلى مالك أيضا التوسل بالنبي فقد ذكر القاضي عياض في "الشفا" (٢/ ٥٩٥): (أن أبا جعفر المنصور قال للإمام مالك: يا أبا عبد الله أستقبل القبلة وأدعو أم أستقبل رسول الله؟ فقال: ولم تصرف وجهك عنه وهو وسيلتك ووسيلة أبيك آدم إلى الله يوم القيامة فاستقبله واستشفع به) قال شيخ الإسلام ابن تيمية: هذه الحكاية منقطعة فإن محمد بن حميد الرازي لم يدرك مالكا... وهو مع هذا ضعيف عند أكثر أهل الحديث، كذبه أبو زرعة وابن وَارَةَ... وفي الإسناد أيضا من لا يعرف حاله... **ولكنها مناقضة لمذهب مالك المعروف من وجوه:**

أحدها: قوله: (أستقبل القبلة وأدعو أم أستقبل رسول الله وأدعو؟ فقال: ولم تصرف وجهك... فإن المعروف عن مالك وغيره من الأئمة وسائر السلف من الصحابة والتابعين أن الداعي إذا سلم على النبي ﷺ ثم أراد أن يدعو لنفسه فإنه يستقبل القبلة ويدعو في مسجده ولا يستقبل القبر ويدعو لنفسه بل إنما يستقبل القبر عند السلام على النبي ﷺ والدعاء له...).اهـ "قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة" ص(١٣١-١٣٦).

ولشيخ الإسلام ابن تيمية كلام نفيس متعلق بعقيدة الإمام مالك أنقله هاهنا مختتما به هذه المسألة قال: (إن كلام مالك في ذم المبتدعة وهجرهم وعقوبتهم كثير ومن أعظمهم عنده الجهمية الذين يقولون: إن الله ليس فوق العرش وإن الله لم يتكلم بالقرآن كله وإنه لا يرى كما وردت به السنة وينفون نحو ذلك من الصفات، ثم إن كثيرا من المتأخرين من أصحابه من ينكر هذه الأمور كما ينكرها فروع الجهمية ويجعل ذلك هو السنة ويجعل القول الذي يخالفها وهو قول مالك وسائر أئمة السنة هو البدعة ثم إنه مع ذلك يعتقد في أهل البدعة ما قاله مالك فبدل هؤلاء الدين فصاروا يطعنون في أهل السنة). "الاستقامة"

(١/ ١٤-١٥)، فمما سبق ذكره يتضح أن التغيير والتبديل في مذهب الإمام مالك حاصل في العقيدة وغيرها. ولا حول ولا قوة إلا بالله.

التبديل لما كان عليه الإمام الشافعي

لقد حصل التبديل في المذهب الشافعي عقيدة وعبادة أصلا وفرعا ومن ذلك نسبة كتاب "الفقه الأكبر" إلى الشافعي ذكره صاحب كتاب "تاريخ الأدب العربي" ولا يعرف للكتاب المذكور ذكر عند من يذكرون مؤلفات الشافعي، وأيضا لا يعرف له سند، هذا من جهة، ومن جهة ثانية اشتهرت نسبة الكتاب إلى أبي حنيفة كما سبق ذكره قريبا، وبيان بطلان هذه النسبة إليه، فلعل متعصبا أعماه التعصب نسبه إلى الشافعي مؤخرا مضاهاة للحنفية في نسبتها الكتاب إلى أبي حنيفة.

ومما نسب إلى الشافعي كذبا ما قاله عبد القاهر البغدادي: (للشافعي كتابان في الكلام أحدهما في تصحيح النبوة والرد على البراهمة، والثاني في الرد على أهل الأهواء) "أصول الدين" ص (٣٠٨) وقد أنكر جميع العارفين والمترجمين للشافعي وجود هذين الكتابين له فليتنبه.

ومما نسب إلى الشافعي أنه كان يتبرك بقميص الإمام أحمد ذكر صاحب كتاب "التبرك وأنواعه" أن في أحد أسانيد هذه القصة أبا عبد الرحمن السلمي قال عنه محمد بن يوسف القطان النيسابوري: (كان أبو عبد الرحمن السلمي غير ثقة وكان يضع للصوفية الأحاديث) انظر ص (٣٨٦-٣٨٧) من كتاب "التبرك وأنواعه" حاشية رقم(٤).

وأيضًا ذكر الخطيب البغدادي في "تاريخه" (١/ ١٢٣) من طريق عمر بن إسحاق بن إبراهيم قال: أنبأنا علي بن ميمون قال: سمعت الشافعي يقول: إني لأتبرك بأبي حنيفة وأجيء إلى قبره كل يوم -يعني زائرا- فإذا عرضت لي حاجة صليت ركعتين وجئت إلى

قبره وسألت الله تعالى الحاجة عنده فما تبعد عني حتى تقضى).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية وهو يتحدث عن هذه القصة: (هذا كذب معلوم كذبه بالاضطرار عند من له معرفة بالنقل، فإن الشافعي لما قدم بغداد لم يكن ببغداد قبر ينتاب للدعاء عنده البتة، بل ولم يكن هذا على عهد الشافعي معروفا... ثم قد تقدم عن الشافعي ما هو ثابت في كتابه من كراهة تعظيم قبور المخلوقين خشية الفتنة بها، وإنما يضع مثل هذه الحكايات من يقل علمه ودينه...). "اقتضاء الصراط المستقيم" ص(٣٤٣-٣٤٤). وضعفها الألباني في "السلسلة الضعيفة" تحت حديث رقم (٢٢) وقال: (فهذه رواية ضعيفة، بل باطلة).

ومما يدل على التبديل الذي نسب إلى الشافعي ما قاله شيخ الإسلام ابن تيمية: (الشافعي من أعظم الناس ذما لأهل الكلام ولأهل التغيير ونهيا عن ذلك وجعلا له من البدعة الخارجة عن السنة، ثم إن كثيرا من أصحابه عكسوا الأمر حتى جعلوا الكلام الذي ذمه الشافعي هو السنة وأصول الدين الذي يجب اعتقاده وموالاة أهله، وجعلوا موجب الكتاب والسنة الذي مدحه الشافعي هو البدعة التي يعاقب أهلها). "الاستقامة" (١/ ١٥).

انظر -أيها القارئ- إلى كلام الخبير بهؤلاء المنتسبين للأئمة تراه كلاما يدل على أن التبديل في هذه المذاهب وقع بتعمد. وإلى الله المشتكى.

تنبيه: المسند المنسوب إلى الشافعي ليس صحيحا إليه قال الذهبي في "السير" (١٢/ ٥٨٩): (وقد روى أبو عيسى في جامعه عن الربيع بالإجازة وقد سمعنا من طريقه المسند للشافعي انتقاه أبو العباس الأصم من كتاب الأم لينشط لروايته للرحالة وإلا فالشافعي رحمه الله لم يؤلف مسندا).

وقال الحافظ ابن حجر: (ثم إن الشافعي لم يعمل هذا المسند وإنما التقطه بعض

النيسابوريين من الأم وغيرها من مسموعات أبي العباس الأصم التي كان انفرد بروايتها عن الربيع ...) "تعجيل المنفعة" (١/ ٢٣٨-٢٣٩).

التبديل لما كان عليه الإمام أحمد

لقد وقع التبديل في مذهب الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله ومن ذلك:

رسالة الإصطخري وهي رسالة جمعت مسائل وأصول الدين وهذه الرسالة طعن فيها الإمام الذهبي طعنا شديدا فقال: (والله ما قالها الإمام فقاتل الله واضعها ...) "سير أعلام النبلاء" (١١/ ٣٠٣) وقال أيضًا: (ومن أسمج ما فيها قوله: ومن زعم أنه لا يرى التقليد ولا يقلد دينه أحدا فهذا قول فاسق عدو لله).

وقال أيضا في المصدر نفسه ص(٢٨٦) وهو يتحدث عن رسالة أحمد إلى أمير المؤمنين: (فهذه الرسالة إسنادها كالشمس... لا كرسالة الإصطخري).

وقال في "تاريخه"(١٨/ ١٣٦) عند ترجمته للإمام أحمد وهو يتحدث عما صح عن أحمد مما لم يصح: (رواة هذه الرسالة عن أحمد أئمة أثبات أشهد بالله أنه أملاها على ولده، وأما غيرها من الرسائل المنسوبة إليه كرسالة الإصطخري ففيها نظر. والله أعلم).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية وهو يرد على من نسب إلى أحمد رحمه الله لفظ الحركة في حق الله: (وقد نقل في رسالة عنه إثبات لفظ الحركة مثل ما في العقيدة التي كتبها حرب بن إسماعيل وليست هذه العقيدة ثابتة عن الإمام أحمد بألفاظها فإني تأملت لها ثلاثة أسانيد مظلمة برجال مجاهيل، والألفاظ هي ألفاظ حرب بن إسماعيل لا ألفاظ الإمام أحمد ولم يذكرها المعنيون بجمع كلام الإمام أحمد كأبي بكر الخلال في كتاب "السنة" وغيره من العراقيين العالمين بكتاب أحمد ولا رواها المعروفون بنقل كلام الإمام لا سيما مثل هذه الرسالة الكبيرة وإن كانت راجت على كثير من المتأخرين). "الاستقامة" (١/ ٧٣).

قلت: لعل الرسالة التي يعنيها ابن تيمية هي هذه التي ذكرتها. ورسالة الإصطخري ذكرها بنصها صاحب كتاب "طبقات الحنابلة" (١/ ٢٤-٣٦) وفيها ألفاظ تخالف ما اشتهر عن أحمد رحمه الله، وعما كان عليه السلف؛ فهي بالرد أولى من القبول.

وأيضا نسب إلى الإمام أحمد "رسالة الإمام أحمد إلى مسدد بن مسرهد البصري" وقد ذكر غير واحد أنها مشهورة عن الإمام أحمد لكن عند الرجوع إلى سندها كما في "طبقات الحنابلة" لابن أبي يعلى (١/ ٣٤١) والنظر فيها اتضح أنها مسلسلة بالمجاهيل، وفيها ألفاظ مستنكرة، وإذا أردت المزيد من الاطلاع على الكلام على هذه الرسالة فارجع إلى كتاب "براءة الأئمة الأربعة" ص(١٠٣-١١٣)، والله المستعان.

ونسبت أيضًا إلى الإمام أحمد رسالتان وهما رسالتا التميميين، الأولى لأبي الفضل عبد الواحد التميمي البغدادي والثانية لأبي محمد رزق الله التميمي البغدادي وكلاهما يقولان: كان الإمام أحمد يقول: وكان من مذهبه كذا وكذا وهاتان الرسالتان تقرران عقيدة الأشعرية الباطلة، وقد نبه شيخ الإسلام ابن تيمية على أن التميميين كانا مائلين إلى عقيدة ابن كلاب قال رحمه الله: (وسلك طريقة ابن كلاب في الفرق بين الصفات اللازمة كالحياة والصفات الاختيارية وأن الرب يقوم به الأول دون الثاني كثير من المتأخرين من أصحاب مالك والشافعي وأحمد كالتميميين أبي الحسن التميمي وابنه أبي الفضل التميمي وابن ابنه رزق الله التميمي وعلى عقيدة أبي الفضل التي ذكر أنها عقيدة أحمد اعتمد أبو بكر البيهقي فيما ذكره من مناقب أحمد من الاعتقاد) "مجموع الفتاوى" (١٢/ ٣٦٧).

وقال أيضًا: (وكان بين التميميين وبين القاضي أبي بكر الباقلاني وأمثاله من الائتلاف والتواصل ما هو معروف وكان القاضي أبو بكر يكتب أحيانا في أجوبته في المسائل أحمد بن الطيب الحنبلي... ولهذا توجد أقوال التميميين مقاربة لأقواله وأقوال أمثاله المتبعين لطريقة ابن كلاب وعلى العقيدة التي صنفها أبو الفضل التميمي اعتمد أبو بكر

البيهقي في الكتاب الذي صنفه في مناقب الإمام أحمد لما أراد أن يذكر عقيدته) "درء تعارض العقل والنقل" (٢/ ١٦-١٧).

ومن التبديل الذي نسب إلى الإمام أحمد ما ذكره صاحب كتاب "العين والأثر في عقائد أهل الأثر" وهذا الكتاب ألفه عبد الباقي بن عبد الباقي الحنبلي المتوفى سنة (١٠٧١هـ) والمؤلف نص على أن يذكر فيه نصوص الإمام أحمد في العقيدة ولكنه مع الأسف ذكر عقيدة الأشعرية وبأشد طريقة في تنظيرها.

وانظر إلى كلام ابن تيمية حيث قال وهو يتحدث عما فعله كثير من المنتسبين إلى أحمد: (ثم إن كثيرا مما نص هو -أي أحمد- على أنه من البدع التي يذم أهلها صار بعض أتباعه يعتقد أن ذلك من السنة، وأن الذي يذم من خالف ذلك ...). "الاستقامة" (١/ ١٥).

وعلى كل: اتضح من هذا النقل أن التبديل في مذهب الإمام أحمد حاصل في العقيدة وغيرها وما ذكرته هنا عن التبديل لما كان عليه الأئمة المذكورون هو كأمثلة فقط.

ولشيخ الإسلام ابن تيمية بسط طيب لبيان أنواع من الأخطاء التي تنسب إلى الأئمة الأربعة قال رحمه الله: (وليس المقصود هنا ذكر البدع الظاهرة التي تظهر للعامة أنها بدعة كبدعة الخوارج والروافض ونحو ذلك. لكن المقصود التنبيه على ما وقع من ذلك في أخص الطوائف بالسنة وأعظمهم انتحالا لها كالمنتسبين إلى الحديث مثل مالك والشافعي وأحمد فإنه لا ريب أن هؤلاء أعظم اتباعا للسنة وذما للبدعة من غيرهم، والأئمة كمالك وأحمد وابن المبارك وحماد بن زيد والأوزاعي وغيرهم يذكرون من ذم المبتدعة وهجرانهم وعقوبتهم ما شاء الله تعالى.

وهذه الأقوال سمعها طوائف ممن اتبعهم وقلدهم ثم إنهم يخلطون في مواضع كثيرة السنة والبدعة حتى قد يبدلون الأمر فيجعلون البدعة التي ذمها أولئك هي السنة، والسنة التي حمدها أولئك هي البدعة، ويحكمون بموجب ذلك حتى يقعوا في البدع والمعاداة

لطريق أئمتهم السنية وفي الحب والموالاة لطريق المبتدعة التي أمر أئمتهم بعقوبتهم ويلزمهم تكفير أئمتهم ولعنهم والبراءة منهم) "الاستقامة" (١/ ١٣-١٤).

وقال رحمه الله: (المنحرفون من أتباع الأئمة في الأصول والفروع كبعض الخراسانيين من أهل جيلان وغيرهم المنتسبين إلى أحمد وغير أحمد انحرافهم أنواع:

أحدها: قول لم يقله الإمام ولا أحد من المعروفين من أصحابه بالعلم كما يقوله بعضهم من قدم روح بني آدم ونور الشمس والقمر والنيران، وقال بعض متأخريهم بقدم كلام الآدميين وخرس الناس إذا رفع القرآن وتكفير أهل الرأي ولعن أبي فلان وقدم مداد المصحف.

الثاني: قول قاله بعض علماء أصحابه وغلط فيه كقدم صوت العبد ورواية أحاديث ضعيفة يحتج فيها بالسنة في الصفات والقدر والقرآن والفضائل ونحو ذلك.

الثالث: قول قاله الإمام فزيد عليه قدرا أو نوعا كتكفيره نوعا من أهل البدع كالجهمية فيجعل البدع نوعا واحدا حتى يدخل فيه المرجئة والقدرية أو ذمه لأصحاب الرأي بمخالفة الحديث والإرجاء فيخرج ذلك إلى التكفير واللعن أو رده لشهادة الداعية وروايته وغير الداعية في بعض البدع الغليظة فيعتقد رد خبرهم مطلقا مع نصوصه الصرائح بخلافه، وكخروج من خرج في بعض الصفات إلى زيادة من التشبيه.

الرابع: أن يفهم من كلامه ما لم يرده أو ينقل عنه ما لم يقله.

الخامس: أن يجعل كلامه عاما أو مطلقا وليس كذلك، ثم قد يكون في اللفظ إطلاق أو عموم فيكون لهم فيه بعض العذر وقد لا يكون كإطلاقه تكفير الجهمية الخلقية مع أنه مشروط بشروط انتفت فيمن ترحم عليه من الذين امتحنوه وهم رؤوس الجهمية.

السادس: أن يكون عنه في المسألة اختلاف فيتمسكون بالقول المرجوح.

السابع: ألّا يكون قد قال أو نقل عنه ما يزيل شبهتهم مع كون لفظه محتملا لها.

الثامن: أن يكون قوله مشتملا على خطإٍ. فالوجوه الستة تبين من مذهبه نفسه أنهم خالفوه وهو الحق، والسابع خالفوا الحق وإن لم يعرف مذهبه نفيا وإثباتا، والثامن خالفوا الحق وإن وافقوا مذهبه) "مجموع الفتاوى"(٢٠/ ١٨٤-١٨٦).

وقال أيضًا: (وأهل البدع في غير الحنبلية أكثر منهم في الحنبلية بوجوه كثيرة؛ لأن نصوص أحمد في تفاصيل السنة ونفي البدع أكثر من غيره بكثير فالمبتدعة المتسبون إلى غيره إذا كانوا جهمية أو قدرية أو شيعة أو مرجئة لم يكن ذلك مذهبا للإمام إلا في الإرجاء فإنه قول أبي فلان، وأما بعض التجهم فاختلف النقل عنه ولذلك اختلف أصحابه المنتسبون إليه ما بين سنية وجهمية ذكور وإناث مشبهة ومجسمة؛ لأن أصوله لا تنفي البدع وإن لم يثبتها) "المصدر نفسه" (٢٠/ ١٨٦).

قلت: كلام ابن تيمية من عند قوله: (فإنه قول أبي فلان...) يعني أبا حنيفة لا الإمام أحمد فتنبه.

وقال أيضًا: (ولما كان الكلام في هذه الأبواب المبتدعة مأخوذا في الأصل عن المعتزلة والجهمية ونحوهم... صار كثير من المنتسبين إلى السنة المخالفين للمعتزلة في جمل أصولهم يوافقونهم على ذلك، ثم الواحد من هؤلاء إذا انتسب إلى إمام من أئمة العلم كمالك وأبي حنيفة والشافعي وأحمد وصنف كتابا في هذا الباب يقول فيه: (قال أصحابنا واختلف أصحابنا) فإنما يعني بذلك أصحابه الخائضين في هذا الكلام وليسوا من هذا الوجه من أصحاب ذلك الإمام ...) "درء تعارض العقل والنقل" (٨/ ٣-٤).

وقال أيضًا: (وكذلك أهل المذاهب الأربعة وغيرها لا سيما وكثير منهم قد تلبس ببعض المقالات الأصولية وخلط هذا بهذا، فالحنبلي والشافعي والمالكي يخلط بمذهب مالك والشافعي وأحمد شيئا من أصول الأشعرية والسالمية وغير ذلك ويضيفه إلى مذهب مالك والشافعي وأحمد وكذلك الحنفي يخلط بمذهب أبي حنيفة شيئا من أصول المعتزلة

والكرامية والكلابية ويضيفه إلى مذهب أبي حنيفة) "منهاج السنة النبوية" (٥/ ٢٦١) ولقد عظم انحراف كثير من المنتسبين إلى الأئمة الأربعة قال العز بن عبد السلام: (إن الشافعية والمالكية والحنفية وفضلاء الحنابلة أشعريون) فانظر كيف جعل جميع أصحاب المذاهب أشعرية باستثناء بعض الحنابلة.

وقال عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي في "طبقات الشافعية" (٣/ ٣٧٧-٣٧٨): (أنا أعلم أن المالكية كلهم أشاعرة لا أستثني أحدا، والشافعية غالبهم أشاعرة لا أستثني إلا من لحق منهم بتجسيم أو اعتزال... والحنفية أكثرهم أشاعرة... لا يخرج منهم إلا من لحق منهم بالمعتزلة، والحنابلة أكثر فضلاء متقدميهم أشاعرة لم يخرج منهم عن عقيدة الأشعري إلا من لحق بأهل التجسيم).

قلت: فاتضح من خلال هذه الأقوال أن كثيرا من المنتسبين إلى الأئمة أبي حنيفة والشافعي ومالك وأحمد أصحاب بدع إلا من رحم ربي، فما أعظمها من بلوى وما أنكاها من عدوى، ولا تغفل أيها القارئ عن التفاوت بين المنتسبين إلى الأئمة فبعض الشر أهون من بعض. فإنا لله وإنا إليه راجعون.

ومن التبديل اتباع عالم فقط ومنابذة غيره من علماء الاتباع لمنهاج النبوة

لقد أمر الله كل من ليس بعالم بشرعه وهدي رسوله ﷺ أن يرجع إلى علماء الإسلام قال تعالى: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ﴾[النحل:٤٣]، وقال تعالى: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾[النساء:٨٣]، فالرجوع إلى علماء الكتاب والسنة السابقين واللاحقين مطلب شرعي، فمن اكتفى بالرجوع إلى عالم واحد سواء كان من السابقين أو اللاحقين فقد بدل ما أوجب الله عليه وظلم العلماء حيث

لم يجعل لهم أي قبول عنده، وغلا في ذلك العالم حيث جعله بمنزلة الرسول ﷺ؛ لأنه معلوم بالضرورة أنه لا يتبع أحد من الخلق اتباعا مطلقا إلا رسول الله.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (... بخلاف أصحاب عالم من العلماء فإنهم قد يجمعون على خطإ بل كل قول قالوه ولم يقله غيرهم من الأئمة لا يكون إلا خطأ، فإن الدين الذي بعث الله به رسوله ليس مسلما إلى عالم واحد وأصحابه، ولو كان كذلك لكان ذلك الشخص نظيرا لرسول الله ﷺ، وهو شبيه بقول الرافضة في الإمام المعصوم...). "منهاج السنة النبوية" (٥/ ٢٦٢).

تبديل الدين بسبب قبول نظريات الكفار المخالفة للقرآن والسنة

مما ابتلي به بعض كتاب المسلمين: السعي في تحريف معاني كلام الله وكلام رسوله موافقة لنظريات الكفار، وقد أتوا على تحريف معاني آيات كثيرة، ومن ذلك: الاستدلال بقوله تعالى: ﴿وَتَرَى الْجِبَالَ تَحْسَبُهَا جَامِدَةً وَهِيَ تَمُرُّ مَرَّ السَّحَابِ﴾ [النمل:٨٨] على دوران الأرض، مع أن الآية تتحدث عن حال الجبال يوم القيامة بدليل ما قبلها وهو قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ فَفَزِعَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللهُ وَكُلٌّ أَتَوْهُ دَاخِرِينَ﴾ [النمل:٨٧]، وعلى هذا المفسرون كافة، ولكن المفتونون بنظريات الكفار يرون أنهم أقدر على تفسير كلام الله من جهابذة المفسرين، وما وجدنا عند هؤلاء المفتونين إلا جرأة عجيبة وهجوما عنيفا على القرآن والسنة حتى كادوا يعلنون أن القرآن والسنة تابعان لنظريات الملاحدة، والرزية عندهم أن يرد القرآن أو السنة نظرية من نظريات الكفار. وإذا أراد القارئ الكريم الإلمام ببوائق هؤلاء فليرجع إلى ما كتبه العلماء فيهم.

من أراد المزيد فليرجع إلى كتابي (نقض النظريات الكونية).

التبديل من أجل مسايرة واقع المنحرفين

هذا الباب يحتاج إلى تنبه له لأنه يحصل من التلاعب بدين الله ما يندى له الجبين، ومن ذلك ما استدل به بعض المخدوعين بحقوق المرأة السياسية على جواز تولي المرأة القضاء بقوله تعالى: ﴿يَا لَيْتَهَا كَانَتِ الْقَاضِيَةَ﴾ [الحاقة:٢٧] والآية الكريمة تتحدث عن حال أصحاب النار قال تعالى: ﴿وَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِشِمَالِهِ فَيَقُولُ يَا لَيْتَنِي لَمْ أُوتَ كِتَابِيَهْ * وَلَمْ أَدْرِ مَا حِسَابِيَهْ * يَا لَيْتَهَا كَانَتِ الْقَاضِيَةَ * مَا أَغْنَى عَنِّي مَالِيَهْ * هَلَكَ عَنِّي سُلْطَانِيَهْ﴾[الحاقة: ٢٥-٢٩].

فمعنى القاضية في الآية المذكورة: الموت، فأهل النار يتمنون أن الله أماتهم وجعلهم ترابا كما جعل الحيوانات يوم القيامة ترابا، ولكن يا فصيح لمن تصيح!!.

التبديل عن طريق وضع الأحاديث المكذوبة على الرسول ﷺ

إن من أعظم أبواب التبديل في الإسلام سعي الكذابين إلى اختلاق الكذب على الله وعلى رسوله ﷺ والكذابون على الرسول والصحابة خلق كثير، وهم متفاوتون في مقدار ما اخترعوه من الكذب، وقد صرح بعضهم بمقدار ما وضعه، ومنهم ما ذكره ابن الجوزي في "الموضوعات" (١/ ٣٧) قال: (لما أخذ ابن أبي العوجاء أتى به محمد بن سليمان بن علي فأمر بضرب عنقه، فلما أيقن بالقتل قال: والله! لقد وضعت فيكم أربعة آلاف حديث أحرم فيها الحلال وأحل فيها الحرام).

وذكر أيضًا (١/ ٣٧-٣٨) عن المهدي أنه قال: (أقر عندي رجل من الزنادقة أنه وضع أربعمائة حديث فهي تحول في أيدي الناس).

وقال حماد بن زيد: (وضعت الزنادقة على رسول الله ﷺ أربعة عشر ألف حديث). "المصدر نفسه" (١/ ٣٨).

وقال عبد الله بن يزيد المقرئ عن رجل تاب من بدعته أنه قال: (انظروا هذا الحديث ممن تأخذونه؛ فإنا كنا إذا رأينا رأيا جعلنا له حديثا).

وضرر الكذابين على ملة رسول الله ﷺ أشد من ضرر الكفار عليها وعلى المسلمين، قال أبو الوفاء ابن عقيل: (قال شيخنا أبو الفضل الهمداني: مبتدعة الإسلام والواضعون للأحاديث أشد من الملحدين؛ لأن الملحدين قصدوا إفساد الدين من خارج وهؤلاء قصدوا إفساده من داخله، فهم كأهل بلد سعوا في إفساد أحواله، والملحدون كالحاضرين من خارج فالدخلاء يفتحون الحصن فهو شر على الإسلام من غير الملابسين له). "الموضوعات" لابن الجوزي (١/ ٥١).

والكذابون على رسول الله ﷺ وعلى صحابته وأهل بيته على قسمين:

القسم الأول: كذابون منتمون إلى فرقة من الفرق الضالة فيكذبون لصالح تلك الفرقة كما تريد.

القسم الثاني: كذابون يكذبون لكل الفرق.

وسأبدأ بذكر القسم الأول وهم الكذابون المنتسبون إلى فرقة من الفرق، وقد جعلت ذلك في أبواب لكي يسهل على القارئ تناوله.

الكذب في داخل فرقة التشيع والرفض

أول كذب ظهر في المسلمين الكذب لنصرة بدعة التشيع والرفض، وقد كان مبكرا حيث بدأ ظهوره في آخر خلافة عثمان رضي الله عنه، والكذابون لنصرة بدعة التشيع قصدوا من أول يوم التغيير والتحريف للإسلام بدءًا بعبد الله بن سبإٍ اليهودي وتثنية

بالمختار الثقفي الذي ادعى النبوة، وتثليثا بالمغيرة بن سعيد العجلي الكوفي الساحر، وأمثالهم في الانحراف، وعلى كذبهم وأمثالهم تأصَّل دين الرافضة.

وكذب الرافضة على الإسلام وأهله أشهر من نار على علم، وصار الكذب دينهم وديدنهم حتى صاروا يعرفون عند المسلمين بالكذابين، وكلام أهل العلم على كذبهم يطول، وحسبي أن أذكر هاهنا ما يناسب المقام:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية وهو يتحدث عن الرافضة: (... ولهذا لا يوجد لهم أسانيد متصلة صحيحة قط بل كل إسناد متصل لهم فلا بد أن يكون فيه من هو معروف بالكذب أو كثرة الغلط، وهم في ذلك شبيه باليهود والنصارى فإنه ليس لهم إسناد) "منهاج السنة النبوية" (٧/ ٣٧)، وقال أيضا: (وليس في الطوائف أكثر تكذيبا بالصدق وتصديقا بالكذب من الرافضة فإن رؤوس مذهبهم وأئمته الذين ابتدعوه وأسسوه كانوا منافقين زنادقةِ كما ذكر ذلك غير واحد من أهل العلم). "المصدر السابق" (٦/ ٣٠٢).

وقال العلامة ابن القيم في "المنار المنيف" (١١٦): (وأما ما وضعه الرافضة في فضائل علي فأكثر من أن يُعَدَّ قال الحافظ أبو يعلى الخليلي في كتاب "الإرشاد": (وضعت الرافضة في فضائل علي رضي الله عنه وأهل البيت نحو ثلاثمائة ألف حديث، ولا تستبعد هذا؛ فإنك لو تتبعت ما عندهم من ذلك لوجدت الأمر كما قال).

قلت: لقد قرر المنصفون في عصرنا ممن كان مع الرافضة ثم تخلى عنهم كثرة الكذب في دين الرافضة الاثني عشرية ومنهم الدكتور حسين الموسوي فقد قال في كتاب "لله ثم للتاريخ" ص (٦٥) وهو يتحدث عن تحريف الرافضة للقرآن الكريم: (وقد جمع المحدث النوري الطبرسي في إثبات تحريفه كتابا ضخم الحجم سماه "فصل الخطاب في إثبات تحريف كتاب رب الأرباب" جمع فيه أكثر من أَلْفَيْ رواية تنص على التحريف).

ثم قال الموسوي معقبا على هذا بقوله: (إن أول كتاب للسبئية وجد فيه كلام على

تحريف القرآن كان فيه روايتان فقط، فمن الذي وضع روايات التحريف إلى ألفي رواية).

وذكر أيضًا ص (٨٣) أن السيد أبا جعفر الطوسي المتوفى سنة (٤٦٠هـ) قال: (إن كتاب الكافي مشتمل على ثلاثين كتابا... وذكر أن السيد حسين الكركي المتوفى سنة (١٠٧٦هـ) قال: (إن كتاب الكافي خمسون كتابا بالأسانيد التي فيه لكل حديث متصل بالأئمة عليهم السلام) "روضات الجنات" (٦/ ١١٤) ثم قال: يتبين لنا من الأقوال المتقدمة أن ما زيد على الكافي ما بين القرن الخامس والقرن الحادي عشر: عشرون كتابا، وكل كتاب يضم الكثير من الأبواب... فمن الذي زاد في "الكافي" عشرين كتابا؟ أيمكن أن يكون إنسانا نزيها؟ وهل هو شخص واحد أم أشخاص كثيرون تتابعوا طيلة هذه القرون على الزيادة والتغيير والتبديل والعبث به؟ ونسأل: أما زال "الكافي" موثقا من قبل المعصوم الذي لا يخطئ ولا يغلط؟!) "لله ثم للتاريخ" ص (٨٣).

وقال أيضًا: (ولنأخذ كتابا آخر يأتي بالمرتبة الثانية بعد (الكافي) وهو أيضا أحد الصحاح الأربعة الأولى إنه كتاب "تهذيب الأحكام" للشيخ الطوسي مؤسس حوزة النجف فإن فقهاءنا وعلماءنا يذكرون أنه الآن (١٣٥٩٠) حديثا بينما يذكر الطوسي نفسه مؤلف الكتاب – كما في عدة الأصول – أن تهذيب الأحكام هذا أكثر من (٥٠٠٠) حديث، أي لا يزيد في كل الأحوال عن (٦٠٠٠) حديث فمن الذي زاد في الكتاب هذا الكم الهائل من الأحاديث الذي جاوز عدده العدد الأصلي لأحاديث الكتاب؟...).

قلت: فهذا حال أعظم كتابين عند الرافضة الاثني عشرية فما بالك لو تتبعنا ما دس في مصادرهم الأخرى، ولهذا قال السيد هاشم معروف الحسني: (وضع قصاص الشيعة مع ما وضعه أعداء الأئمة عدد كثيرا من هذا النوع للأئمة الهداة)، وقال الموسوي أيضا: (وبعد التتبع في الأحاديث المنتشرة في مجاميع الحديث كالكافي والوافي وغيرهما نجد أن الغلاة والحاقدين على الأئمة الهداة لم يتركوا بابا من الأبواب إلا ودخلوا منه لإفساد

أحاديث الأئمة والإساءة إلى سمعتهم) "لله ثم للتاريخ" ص (٨٣-٨٤)، وإذا أردت أن تقف على أسماء الكذابين من الشيعة فارجع إلى كتاب "الكشف الحثيث عمن رمي بوضع الحديث" ففيه من الكذابين المتشيعين ما يفوق الكذابين عند بقية الفرق والأحزاب، وقد صار يطلق على العراق (دار الضرب) أي تضرب فيها الأحاديث المكذوبة خصوصا الكوفة.

ولا ننسى رافضة اليمن فقد دخل عليهم كذب كثير عن طريق الرافضة الاثني عشرية وغيرهم، وقد أوضحت ذلك في كتابي "رافضة اليمن على مر الزمن" فارجع إليه.

الكذب في داخل الصوفية

الأحاديث المكذوبة في داخل الصوفية أكثر من أن تحصر، وقد بدأ الكذب في الصوفية عن طريق بعض زهادهم وعبادهم، ومنهم غلام خليل الزاهد الواعظ واسمه أحمد بن محمد قال الذهبي: (وكان له جلالة عجيبة وصولة مهيبة وأمر بالمعروف... إلا أنه يروي الكذب الفاحش ويرى وضع الحديث) وذكر أن أبا داود السجستاني قال: (نظرت في أربعمائة حديث له عرضت علي كلها كذب، متونها وأسانيدها) "سير أعلام النبلاء" (١٣/ ٢٨٢-٢٨٣)، وقيل له في الأحاديث التي وضعها فقال: (وضعناها لنرقق بها قلوب العامة) "لسان الميزان" (١/ ٣٧٨) وقد قام محمد بن علي الحكيم الترمذي الصوفي بتأليف كتب حشاها بالأكاذيب والأباطيل ككتاب "نوادر الأصول" قال ابن النديم وهو يتحدث عنه: (... وملأ كتبه الفظيعة بالأحاديث الموضوعة وحشاها بالأخبار التي ليست بمروية ولا مسموعة، وعلل فيها جميع الأمور الشرعية التي لا يعقل معناها بعلل ما أضعفها وما أوهاها) "لسان الميزان" (٥/ ٣٠٥)، وقد صارت كتب الحكيم الترمذي عمدة للصوفية.

وجاء أبو عبد الرحمن السلمي الصوفي النيسابوري وألف كتبا ملئت بالأكاذيب والأباطيل أيضا فقد ألف كتابه "حقائق التفسير" الذي قال فيه الواحدي المفسر: (صنف أبو عبد الرحمن السلمي حقائق التفسير فإن كان اعتقد أن ذلك تفسير فقد كفر) وقال الإمام الذهبي: (ما أظنه تعمد الكذب، بل يروي عن محمد بن عبد الله الرازي الصوفي أباطيل وعن غيره) "سير أعلام النبلاء" (١٧/ ٢٥٥).

وذكر الخطيب في التاريخ (٢/ ٢٤٨) عن محمد بن يوسف القطان قوله في السلمي (إنه كان يضع للصوفية الأحاديث).

قلت: تلقى السلمي عن محمد بن عبد الله الرازي، والرازي هذا قد أثر عنه الكذب وأيضا كان السلمي مولعا بالحكايات الصوفية. كما ذكر ذلك الخطيب في "التاريخ" (٣/ ٨٣) وابن الجوزي في "المنتظم" (١٤/ ٣٢٠).

وجاء بعد السلمي أبو طالب المكي وألف كتابه "قوت القلوب" قال ابن الجوزي في "تلبيس إبليس" ص(١٦٤-١٦٥): (وصنف لهم أبو طالب المكي "قوت القلوب" فذكر فيه الأحاديث الباطلة وما لا يستند فيه إلى أصل من صلوات الأيام والليالي وغير ذلك من الموضوع، وذكر فيه الاعتقاد الفاسد وردد فيه قول بعض المكاشفين، وهذا كلام فارغ وذكر فيه عن بعض الصوفية أن الله عز وجل يتجلى في الدنيا لأوليائه... وحفظ من كلامه أنه قال: «ليس على المخلوق أضر من الخالق» فبدعه الناس وهجروه...)، وقال الخطيب وهو يتحدث عن الكتاب المذكور ومؤلفه: (وذكر فيه أشياء منكرة مستشنعة في الصفات) "تاريخ بغداد" (٣/ ٨٩).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: (مع أن في "قوت القلوب" أحاديث ضعيفة وموضوعة وأشياء كثيرة مردودة). "مجموع الفتاوى" (١٠/ ٥٥١).

وجاء بعد ذلك أبو حامد الغزالي وألف كتابه "إحياء علوم الدين" وحقيقته: إفساد

علوم الدين وتبديلها، قال ابن الجوزي: (وجاء أبو حامد الغزالي فصنف لهم كتاب "الإحياء" على طريقة القوم وملأه بالأحاديث الباطلة وهو لا يعلم بطلانها وتكلم في علم المكاشفة وخرج عن قانون الفقه). "تلبيس إبليس" ص(١٦٦).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية وهو يتحدث عن الإحياء: (فيه فوائد كثيرة لكن فيه مواد مذمومة فإن فيه مواد فاسدة من كلام الفلاسفة تتعلق بالتوحيد والنبوة والمعاد فإذا ذكر معارف الصوفية كان بمنزلة من أخذ عدوا للمسلمين ألبسه ثياب المسلمين... وفيه أحاديث وآثار ضعيفة بل موضوعة كثيرة وفيه أشياء من أغاليط الصوفية وَتُرَّهَاتِهِمْ) "مجموع الفتاوى"(١٠/ ٥٥١-٥٥٢)، وقال الطرطوشي وهو يتحدث عن إحياء علوم الدين للغزالي: (شحن كتابه بالكذب على رسول الله ﷺ فلا أعلم كتابا على بسيط الأرض -في مبلغ علمي- أكثر كذبا منه، ثم شبكه بمذاهب الفلاسفة ومعاني رسائل إخوان الصفا، وهم قوم يرون النبوة مكتسبة وزعموا أن المعجزات حيل ومخاريق). "سير أعلام النبلاء"(١٩/ ٣٣٤).

وقال تاج الدين السبكي: (وهذا فصل جمعت فيه جميع ما وقع في كتاب الإحياء من الأحاديث التي لم أجد لها إسنادا) وسردها "طبقات الشافعية الكبرى" (٦/ ٢٨٧-٢٨٨)، وقد قال بعضهم: إنها بلغت أكثر من تسعمائة حديث، وهذا العدد من غير الأحاديث الضعيفة والمنكرة والموضوعة، ولما كان خطر كتاب إحياء علوم الدين قد بلغ ما ذكرنا أفتى غير واحد من العلماء بإحراق هذا الكتاب، قال ابن القطان: (... لما وصل إحياء علوم الدين إلى قرطبة تكلموا فيه بالسوء وأنكروا عليه أشياء لا سيما قاضيهم ابن حمدين فإنه أبلغ في ذلك حتى كفر مؤلفه وأغرى السلطان به واستشهد بفقهائه فأجمع هو وهم على حرقه فأمر علي بن يوسف بذلك بفتياهم فأحرق بقرطبة على الباب الغربي في رحبة المسجد بجلوده بعد إشباعه زيتا... ووجه إلى جميع بلاده يأمر بإحراقه وتوالى

الإحراق على ما اشتهر عنه ببلاد المغرب في ذلك الوقت) "المعيار المعرب" (١٢/ ١٨٥). نقلا من "إحياء علوم الدين في ميزان العلماء والمؤرخين" (ص٣٥).

ومنهم **البكري الصوفي قال شيخ الإسلام ابن تيمية**: (والبكري صاحب "تنقلات الأنوار" سلك مسلك هؤلاء المفترين الكذابين لكن كذبه على رسول الله ﷺ وعلى أصحابه أفضل الخلق بعد النبيين أكثر وفيه من أنواع الأكاذيب المفتريات وغرائب الموضوعات ما يجل عن الوصف مثل حديث السبع حصون وهضام بن جحاف ومثل حديث الدهر ورأس الغول وكلندجة وغير ذلك من كتبه، وغير ذلك من ذكر أماكن لا وجود لها وغزوات لا حقيقة لها وأسماء ومسميات لا يعرفها أحد من أهل العلم، ورواية أحاديث تخالف كتاب الله وسنة رسول الله وإجماع المسلمين وتخالف ما تواتر عن النبي ﷺ). مجموع الفتاوى (١٨/ ٣٥٢-٣٥٣).

أخي القارئ، هذه النبذة وضعتها بين يديك استدلالا بها على عظيم الشر الواقع في كتب الصوفية من جهة ما تعلق بتبديل الإسلام بسبب قبول الأحاديث المكذوبة وما لا أصل لها لأنها غالبا تناقض ما جاء به الرسول ﷺ فكفى بها دسائس وغوائل في كتب الصوفية وقفت على ما ذكرت وإن الدَّغَلَ في كتبهم لا حدود له؛ فقد دخل عليهم الشر العظيم من جهة ما يسمونه بعلم الخرق، قال الإمام الذهبي: (قال إبراهيم بن أحمد الطبري: سمعت الخلدي يقول: مضيت إلى عباس الدوري وأنا حدث فكتبت عنه مجلسا وخرجت فلقيني صوفي فقال: أَيْشٍ هذا؟ فأريته فقال: ويحك تدع علم الخرق وتأخذ علم الورق ثم خرق الأوراق فدخل كلامه في قلبي فلم أعد إلى عباس ووقفت بعرفة ستا وخمسين وقفة. قلت -أي: الذهبي-: ما ذا إلا صوفي جاهل يمزق الأحاديث النبوية، ويحض على أمر مجهول، فما أحوجه إلى العلم!!) "سير أعلام النبلاء" (١٥/ ٥٥٩).

وقد وصل بهم الشطح الشيطاني إلى أن يقولوا: (حدثني قلبي عن ربي) ويقولوا:

(أنتم تأخذون دينكم ميتا عن ميت ونحن نأخذ عن جبريل عن رب العالمين) وهذا كلام خطير جدا وما أخذوا والله إلا عن شياطين الجن قال تعالى: ﴿وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ﴾[الأنعام:١٢١]، وقال تعالى: ﴿هَلْ أُنَبِّئُكُمْ عَلَى مَنْ تَنَزَّلُ الشَّيَاطِينُ * تَنَزَّلُ عَلَى كُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ﴾[الشعراء: ٢٢١-٢٢٢]، وما أظن أن شياطين الجن لعبوا بفرقة من فرق الضلال كما لعبوا بدعاة الصوفية، ولهذا تجد منهم سحرة ومنجمين باسم الكرامات، وتجد منهم ملاحدة قائلين بوحدة الوجود والحلول والاتحاد باسم أنهم أهل المعرفة، وغلب عليهم الشطح من جهة ما يلقيه الشيطان عليهم في المنام فكثرت شطحاتهم المنامية. فالله المسؤول أن يجنبنا الزلل ويعصمنا من الخطل وأن يوفقنا لصالح العمل.

الأحاديث المكذوبة والضعيفة في فرقة الخوارج

تتميز فرقة الخوارج عن كثير من فرق الضلال بقلة الكذب فيها ولكن لا يعني هذا أنه لا يوجد فيها من يكذب قط، ولهذا جاء عند الخطيب في كتابيه "الجامع لأخلاق الراوي والسامع" (١/ ١٣٧-١٣٨) و "الكفاية" ص (١٥١) من طريق عبدالله بن يزيد المقرئ عن ابن لهيعة قال: سمعت شيخا من الخوارج أنه سمعه يقول بعد ما تاب: (إن هذه الأحاديث دين فانظروا عمن تأخذون دينكم فإنا كنا إذا هوينا أمرا صيرناه حديثا) وعبد الله المقرئ أحد العبادلة الذين إذا رووا عن ابن لهيعة قبلت روايته. وروى الرامهرمزي في "المحدث الفاصل" ص(٤١٥- ٤١٦) عن عبد الكريم قال: قال لي رجل من الخوارج: إن هذا الحديث دين فانظروا عن من تأخذون دينكم إنا كنا إذا هوينا أمرا جعلناه في حديث).

الأحاديث المكذوبة والضعيفة في داخل الفرقة القدرية

الفرقة القدرية على ثلاثة أصناف:

١- قدرية مجوسية.

٢- قدرية جبرية مشركية.

٣- قدرية إبليسية.

أما القدرية المجوسية: فهي التي تقول: إن العبد يخلق أفعاله وتنفي أن يكون الله خالقا لها.

وأما القدرية المشركية: فهي التي تثبت القضاء والقدر وتكذب بالأمر به والنهي أو ببعض ذلك وسميت مشركية لأنها شابهت المشركين الذين قالوا: (لو شاء الله ما أشركنا).

وأما القدرية الإبليسية: فهي التي تصدق بالأمرين - أمر الله وفعله - ولكنها ترى ذلك تناقضا مخالفا للحق والحكمة. راجع "الاستقامة" لشيخ الإسلام ابن تيمية (١/ ٤٣٣) و "منهاج السنة النبوية" (٣/ ٨٢).

والكذب في القدرية واسع، وسأذكر بعض أفرادها ممن عرفوا بالكذب:

روى مسلم كما في مقدمته ص (٩٧) من طريق يونس بن عبيد قال: (كان عمرو بن عبيد يكذب في الحديث).

وفي "الميزان" (٣/ ٢٧٣)، عن ابن عون عن ثابت البُنَانِيِّ قال: رأيت عمرو بن عبيد في المنام وهو يحك آية من المصحف، فقلت: أما تتقي الله؟ قال: (إني أبدل مكانها خيرا منها).

ولا يخفى عليك أن عمرو بن عبيد أحد رؤوس المعتزلة القدرية، وإذا كان حال

المؤسسين الكذب على رسول الله، فتصور كم يحصل من كذب على الرسول وعلى غيره ممن جاء بعدهم واقتدى بهم. ومن الجرأة على الله وعلى رسوله التي لا تتصور عند هذا القدري ما ذكره الذهبي في الميزان (٣/ ٢٧٨): (عن عبيد الله بن معاذ عن أبيه أنه سمع عمرو بن عبيد يقول:...، وذكر حديث الصادق المصدوق فقال: لو سمعت الأعمش يقول هذا لكذبته، ولو سمعته من زيد بن وهب لما صدقته، ولو سمعته من ابن مسعود يقوله ما قبلته، ولو سمعت رسول الله ﷺ يقول هذا لرددته، ولو سمعت الله يقول هذا لقلت ليس على هذا أخذت ميثاقنا).

ومنهم أيضا إبراهيم بن محمد الأسلمي القدري الرافضي قال البزار: (كان يضع الحديث وكان يوضع له مسائل فيضع لها إسنادا) تهذيب التهذيب (١/ ١٦٠-١٦١)، وقال أحمد فيه: (كان قدريا معتزليا جهميا كل بلاء فيه كان يروي أحاديث منكرة لا أصل لها، وكان يأخذ أحاديث الناس يضعها في كتبه)، المصدر نفسه (١/ ١٥٨).

ذكر بعض الكذابين في المرجئة

المرجئة على فرق ثلاث مشهورة:

١- مرجئة الجهمية.

٢- مرجئة الأشعرية.

٣- مرجئة الكرامية.

والطائفة الرابعة مرجئة الفقهاء. انظر "مجموع الفتاوى" (٧/ ٣٩٤-٣٩٥) لشيخ الإسلام ابن تيمية.

وبدعة الإرجاء ضررها عظيم جدا على الأمة الإسلامية كما سبق بيان ذلك، وقد اتجه بعض المرجئة إلى تأسيس الإرجاء بالكذب على رسول الله ﷺ وممن قام بذلك مأمون بن

أحمد السلمي الهروي قال ابن حبان فيه: (دجال من الدجاجلة ظاهر أحواله مذهب الكرامية وباطنها ما لا يوقف على حقيقته... فمما وضع على الثقات ورواها عنهم أنه روى عن عبد الله بن مالك بن سليمان عن سفيان بن عيينة عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «الإيمان قول والعمل شرائعه» "المجروحين" (٣/ ٤٥).

وقال الحاكم في "المدخل" ص (١٦٣): (وقيل لمأمون بن عبد الله بن أحمد الهروي: ألا ترى إلى الشافعي وإلى من تبع له بخراسان فقال: حدثنا أحمد بن عبد الله وذكر حديث: «يكون في أمتي رجل يقال له محمد بن إدريس أضر على أمتي من إبليس ...»، ثم قال الحاكم معقبا: (وكل من رزق الفهم في نوع من العلم وتأمل هذه الأحاديث علم أنها موضوعة على رسول الله ﷺ).

ومنهم أيضا الحكم بن عبد الله أبو مطيع البلخي صاحب أبي حنيفة ذكر الذهبي في ميزان الاعتدال (٣/ ٤٢) حديث أن رسول الله ﷺ سئل... يزيد الإيمان أو ينقص؟ فقال: « الإيمان مثبت في القلب كالجبال الرواسي وزيادته ونقصه كفر» ثم قال – أي: الذهبي –: (فهذا وضعه أبو مطيع على حماد فسرقه هذا الشيخ منه). وقد قال أبو حاتم الرازي في أبي مطيع هذا: (كان مرجئا كذابا) وقال ابن حبان في "المجروحين" (١/ ٢٥٠): (كان من رؤساء المرجئة ممن يبغض السنة ومنتحليها). انظر الكلام عليه في "الموضوعات" لابن الجوزي (٣/ ١٣٠-١٣١).

و منهم أيضا الطالقاني وهو آفة حديث: (من زعم أن الإيمان يزيد وينقص فزيادته نفاق ونقصانه كفر فإن تابوا وإلا فاضربوا أعناقهم بالسيف، أولئك أعداء الرحمن؛ فارقوا دين الله تعالى واستحلوا الكفر وخاصموا الله، طهر الله الأرض منهم...) ذكره السيوطي مرفوعا عن أبي سعيد الخدري في "اللآلئ" (١/ ٤٠) وقال: موضوع، آفته الطالقاني

كذاب خبيث من المرجئة، كان يضع الحديث لمذهبه.

ومنهم أيضا محمد بن تميم السعدي واضع حديث: (من قال أنا مؤمن إن شاء الله فليس له في الإسلام نصيب) ذكره الشوكاني في "الفوائد المجموعة" ص(٤٥٣) وقال: رواه محمد بن تميم وهو واضعه.

قلت: محمد بن تميم شيخ محمد بن كرام قال فيه ابن حبان: (كان يضع الحديث) "المجروحين" (٢/ ٣٠٦).

وضع الأحاديث من قبل بعض المعتزلة

الشغب في فرقة الاعتزال كثير، ودخل عليها الكذب بوضوح عن طريق بعض أفرادها، ومنهم عمرو بن عبيد المعتزلي القدري الذي سردنا أدلة على كذبه قريبا، فلا داعي لإعادة ذكره هاهنا، ومن أولئك الكذابين علي بن الحسين الحسيني المرتضى الرافضي المتكلم المعتزلي قال الذهبي: (هو المتهم بوضع كتاب "نهج البلاغة" ...) ميزان الاعتدال (٣/ ١٢٤).

ومنهم الجاحظ عمرو بن بحر، قال الذهبي في السير (١١/ ٥٢٨-٥٢٩) في ترجمته: (يظهر من شمائل الجاحظ أنه يختلق) أي يكذب. وذكر عن إسماعيل الصفار أن أبا العيناء حدثه قال: (أنا والجاحظ وضعنا حديث فدك فأدخلناه على الشيوخ ببغداد فقبلوه إلا ابن شيبة العلوي فإنه قال: لا يشبه آخر هذا الحديث أوله).

وقال الحافظ ابن حجر في "اللسان" (٤/ ٤١٠): (وقال ثعلب: كان كذابا على الله وعلى رسوله وعلى الناس) وقال أبو منصور الأزهري بعد أن ذكر شيئا من مدح الجاحظ: (غير أن أهل العلم ذبوه وعن الصدق دفعوه).

وقال ابن خشبة فيه: (... وهو مع هذا أكذب الأمة وأوضعهم للحديث وأنصرهم

للباطل) "اللسان" (٤/ ٤٠٩).

ومنهم إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي أبو إسحاق المدني فقد سئل الإمام مالك عنه قيل له: أكان ثقة في الحديث؟ قال: لا، ولا ثقة في دينه. وكذبه مالك والقطان وابن معين وأبو حاتم الرازي وأحمد وابن حبان وابن المفضل، وقال أحمد: (كان قدريا جهميا كل بلاء فيه) وعن أحمد (ترك الناس حديثه) "الميزان" (١/ ٥٨) وقال أيضا: (كان يأخذ حديث الناس يضعها في كتبه)، وقال أيضا: (كان يروي أحاديث منكرة ليس لها أصل) انظر "الجرح والتعديل" لابن أبي حاتم (٢/ ١٢٦).

ومع هذا الانحراف تدعي المعتزلة أن منهجها الاعتزالي متلقى عن الصحابة وآل بيت النبوة كما أوضحنا هذا في كتابنا "رافضة اليمن على مر الزمن".

وضع الحديث في الفرقة الكرامية

الكرامية فرقة منسوبة إلى محمد بن كرام السجستاني، ومحمد بن كرام قال ابن حبان فيه في "المجروحين" (٢/ ٣٢٦-٣٢٧): (التقط من المذاهب أردأها ومن الأحاديث أوهاها ثم جالس أحمد بن عبد الله الجويباري ومحمد بن تميم السعدي، ولعلهما وضعا على رسول الله ﷺ وعلى الصحابة والتابعين مائة ألف حديث).

وقال ابن حبان في "المجروحين" أيضا وهو يتحدث عن ابن كرام: (أكثر كتبه المصنفة صنفها له المأمون بن أحمد السلمي وكان تلميذه)، وقد تقدم أن المأمون بن أحمد كذاب.

وقال فيه الحافظ ابن حجر في "اللسان" (٥/ ٣٥٣): (... ساقط الحديث على بدعته أكثر عن حميد والجويباري ومحمد بن تميم السعدي، وكانا كذابين).

والجويباري قال فيه الذهبي في الميزان (١/ ١٠٧): (الجويباري ممن يضرب المثل بكذبه) وقال السمعاني: (الجويباري الكذاب الخبيث الوضاع... يروي عن ابن عِيينة

ووكيع وأبي حمزة وغيرهم من ثقات أصحاب الحديث ويضع عليهم ما لم يحدثوا) "الأنساب" (١/ ٤٦٣).

والسعدي قال فيه ابن حبان: (وكان يضع الحديث). وقد تقدم الكلام عليه.

ومن الوضاعين من الكرامية إسحاق بن محمشاذ، قال أحمد بن علي بن مهنا: (كان إسحاق بن محمشاذ كذابا يضع الحديث على مذهب الكرامية، وله كتاب ومصنف في فضائل محمد بن كرام، كله كذب موضوع) "الموضوعات" لابن الجوزي (٢/ ٥٠).

وإسحاق بن محمشاذ واضع حديث: (يجيء في آخر الزمان رجل يقال له محمد بن كرام يحيي السنة) كما في "الموضوعات" لابن الجوزي (٢/ ٥٠).

ولعظم جهل الكرامية ادعوا أنهم يكذبون للرسول عليه الصلاة والسلام، وقد رد عليهم ابن حجر في النكت على ابن الصلاح.

وقد حبس ابن كرام سنتين وطرد بسبب بدعته. ومنها قوله: إن الإيمان قول باللسان بلا معرفة القلب. وهذا يدلك على فرط الجهل في هذا الرجل ومن تبعه فإنه لم يزد في قوله هذا على أن جعل الزنادقة من صالحي المؤمنين.

الكذابون في مجالات شتى

الذين جندوا أنفسهم للكذب على رسول الله ﷺ وعلى غيره في أمور الدين كثيرون نذكر منهم:

١- **نوح بن أبي مريم المعروف بنوح الجامع:** قال ابن حبان فيه: جمع كل شيء إلا الصدق. ونوح بن أبي مريم كذبه جمهور المحدثين، ذكر الحاكم (أنه وضع حديث فضائل القرآن، فقيل له في ذلك، فقال: رأيت الناس قد انشغلوا بفقه أبي حنيفة ومغازي ابن إسحاق فوضعت هذه الأحاديث حسبة) "تهذيب التهذيب" (١٠/ ٤٨٨).

٢- **ميسرة بن عبد ربه**: كذبه غير واحد، وقد أقر بوضع الحديث على رسول الله ﷺ فقد قيل له: من أين جئت بهذه الأحاديث (من قرأ كذا فله كذا) قال: وضعته؛ أرغب الناس فيه. "تاريخ بغداد" (١٣/ ٢٢٣).

٣- **الحسن بن عمارة الكوفي**: قال شعبة: (روى الحسن بن عمارة أحاديث عن الحكم فسألنا الحكم عنها فقال: ما سمعت منها شيئا). وقال شعبة أيضا: (أفادني الحسن بن عمارة عن الحكم سبعين حديثا لم يكن لها أصل). وذهب ابن المديني إلى أنه كان يضع الحديث. وقال عصام بن روّاد بن الجراح: (كان ابن عمارة موسرا وكان الحكم بن عتيبة مُقِلا فضمه إلى نفسه فكان الحكم يحدثه ولا يمنعه، فحدثه بقريب عشرة آلاف قضية عن شريح وغيره، وسمع شعبة من الحكم شيئا يسيرا، فلما توفي الحكم قال شعبة للحسن: (مِن رأيك أن تحدث عن الحكم بكل ما سمعته قال: نعم، ما أكتم شيئا، قال: فقال: من أراد أن ينظر إلى أكذب الناس فلينظر إلى الحسن بن عمارة. فقبل الناس منه، وتركوا الحسن بن عمارة) "ميزان الاعتدال" (١/ ٥١٤-٥١٥).

٤- **محمد بن يونس الكديمي البصري**: قال ابن عدي: (قد اتهم الكديمي بالوضع) وكذا قال الدارقطني. وقال ابن حبان: (لعله قد وضع أكثر من ألف حديث) "ميزان الاعتدال" (٤/ ٧٤).

وقال موسى بن هارون - وهو متعلق بأستار الكعبة -: (اللهم إني أشهدك أن الكديمي كذاب يضع الحديث). وقال محمد بن عبد الجبار في الكديمي: (إن هذا كان يكذب على رسول الله ﷺ وعلى العلماء). انظر ترجمته بتوسع في تاريخ الخطيب (٤/ ٢٠٦-٢١٥).

٥- **مقاتل بن سليمان البلخي**: حكم عليه بالكذب والوضع النسائي وابن حبان وابن الجوزي، قال ابن حبان: (كان يأخذ عن اليهود والنصارى علم القرآن الذي يوافق

كتبهم، وكان شبهيا يشبه الرب بالمخلوقين، وكان يكذب مع ذلك في الحديث) "المجروحين" (٣/ ١٤).

٦- **أبو الـمُهَزِّم واسمه يزيد بن سفيان:** قال شعبة: (رأيت أبا المهزم مطروحا في مسجد ثابت لو أعطاه إنسان فلسا لحدثه سبعين حديثا). "ميزان الاعتدال" (٤/ ٤٢٦).

٧- **الحسين بن علوان الكلبي الكوفي:** قال ابن حبان: (كان يضع الحديث على هشام بن عروة وغيره من الثقات وضعا، لا تحل كتابة حديثه إلا على جهة التعجب). وقال: (وليس بهذه الأحاديث كلها أصول لأنها كلها موضوعة ...). "المجروحين" (١/ ٢٤٤-٢٤٦). وقد كذبه أحمد بن حنبل وابن معين، وذكر له عدة أحاديث.

٨- **جعفر بن الزبير؛ قال غندر:** (رأيت شعبة راكبا على حمار فقال: اذهب فاستعدي على جعفر بن الزبير وضع على رسول الله ﷺ أربعمائة حديث) "ميزان الاعتدال" (١/ ٤٠٦).

ومن هؤلاء الكذابين من كان يضع الكتب على حسب أغراض الناس كالسبط ابن الجوزي وهو يوسف بن قزعلي قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (فهذا الرجل يذكر في مصنفاته أنواعًا من الغث والسمين، ويحتج في أغراضه بأحاديث كثيرة ضعيفة وموضوعة وكان يصنف بحسب مقاصد الناس يصنف للشيعة ما يناسبهم ليعوضوه بذلك، ويصنف على مذهب أبي حنيفة لبعض الملوك لينال بذلك أغراضه، فكانت طريقته طريقة الواعظ الذي قيل له ما مذهبك؟ قال: في أي مدينة؟ ولهذا يوجد في بعض كتبه ثلب الخلفاء الراشدين وغيرهم من الصحابة رضوان الله عليهم لأجل مداهنة من قصد بذلك من الشيعة، ويوجد في بعضها تعظيم الخلفاء الراشدين وغيرهم). "منهاج السنة النبوية" (٤/ ٩٧-٩٨).

ومن التبديل الاحتجاج بالأشعار المضلة

إن المتقلب يتشبث بطحلب كما يقال، فأهل البدع تارة يقررون باطلهم بالآراء الشاذة، وتارة بالأقوال الباطلة، وتارة بالأحاديث المختلقة، وتارة بالأشعار الزائفة، وهذا بيت القصيد كما يقال. فالأشاعرة احتجوا على أن القرآن الكريم هو معنى أزلي أبدي قائم بالنفس ليس بحرف ولا صوت ولا يوصف بالخبر ولا الإنشاء ببيت من الشعر قاله الأخطل النصراني:

إن الكلام لفي الفؤاد وإنما ... جعل اللسان على الفؤاد دليلا

واحتجت الأشاعرة على أن استواء الله على العرش بمعنى الاستيلاء بقول الشاعر النصراني أيضا:

قد استوى بشر على العراق ... من غير قتل ودم مهراق

وهذا البيت قال فيه شيخ الإسلام ابن تيمية: (ولم يثبت نقل صحيح أنه شعر عربي وكان غير واحد من أئمة اللغة أنكروه وقالوا: إنه بيت مصنوع لا يعرف في اللغة وقد علم أنه لو احتج بحديث رسول الله ﷺ لاحتاج إلى صحة، فكيف ببيت من الشعر لا يعرف إسناده، وقد طعن فيه أئمة اللغة؟! وذكر عن الخليل كما ذكره أبو المظفر في كتابه "الإفصاح" قال: (سئل الخليل هل وجدت في اللغة استوى بمعنى استولى؟ فقال: هذا ما لا تعرفه العرب ولا هو جائز في لغتها وهو إمام في اللغة على ما عرف من حاله فحينئذ حمله على ما لا يعرف: حمل باطل) مجموع الفتاوى (٥/ ١٤٦).

واستدل بعضهم بقول القائل:

إن من ساد ثم ساد أبوه ... ثم قد ساد قبل ذلك جده

على أن العرش إنما خلقه الله بعد خلق السماوات والأرض وهذا باطل لم يقل به أحد

من السلف. والبيت المذكور منسوب إلى أبي نواس ولا يحتج بشعره، قال العلامة ابن القيم كما في "مختصر الصواعق" (٣٠٩): (قلنا: أي شاعر هذا حتى يحتج بقوله؟ وأين صحة الإسناد إليه لو كان ممن يحتج بشعره؟ وأنتم لا تقبلون الأحاديث الصحيحة عن رسول الله ﷺ فكيف تقبلون شعرا لا تعلمون قائله ولا تسندون إليه البتة؟)، بل قد نسبت دواوين شعرية إلى بعض الأفاضل زورا وبهتانا ليروج الضلال، ومن ذلك: ديوان الإمام علي رضي الله عنه، فقد قال الألوسي في تفسيره "روح المعاني" ما نصه: (وقد جمعوا ما نسب إليه - يعني عليا رضي الله عنه - من الشعر في ديوان كبير، ولا يصح منه إلا اليسير)، وقد كتب محمد بن محمد بن حسن شراب مقالا بعنوان "شعر لم يقله علي بن أبي طالب" في مجلة المنهل عدد (٥١٨) من صفحة (١١٩-١٢٩). وكم عند الرافضة من أشعار تقشعر منها الأبدان كقول الرافضي الخبيث وهو يمدح كربلاء:

هي الطفوف فطف سبعا بمغناها ... فما لمكة معنى مثل معناها

أرض ولكنها السبع الشداد لها ... دانت وطأطأ أعلاها لأدناها

وقال آخر:

ولحديث كربلا والكعبة ... لكربلا بان علو الرتبة

انظر كتاب "لله ثم للتاريخ" ص (٨٦-٨٧)، وهذه الأبيات قائمة على عقيدة خرافية وهي أنهم يَدَّعُوْنَ أن كربلاء أفضل من الكعبة ومن السماوات السبع.

ومن ذلك أيضا ديوان نسب إلى شيخ الإسلام ابن تيمية جمعه وشرحه ورتبه محمد بن عبد الرحيم وضمنه أشياء باطلة من الأشعار لم يقلها ابن تيمية لمخالفتها عقيدته.

ومن أسباب التبديل نسبة الفرق والأحزاب وما هي عليه من ضلال إلى كبار الصحابة وآل بيت النبوة ومن تبعهم من أئمة الإسلام

لقد علم أن أرباب الفرق والأحزاب ينسبون غالبا بدعهم وضلالهم إلى الأفاضل في الأمة الإسلامية، وكثيرا ما يحصل هذا إلى الصحابة وآل بيت النبوة، فالشيعة بجميع فرقها وأحزابها تنسب ما هي عليه من الرفض والزندقة إلى المشهورين من آل بيت النبوة: علي بن أبي طالب والحسن والحسين وفاطمة والباقر والصادق، وحاشاهم من ذلك وقد بينا براءة آل البيت من أباطيل الشيعة والرافضة في كتابنا. "رافضة اليمن على مر الزمن".

والصوفية تنسب تصوفها إلى أهل الصفة وهم مجموعة من فقراء الصحابة الذين كانوا يتواجدون في صُفَّةِ مسجد النبي ﷺ لعدم وجود المأوى لهم.

وقد أساء أبو نعيم الأصبهاني صاحب كتاب "حلية الأولياء" عندما جعل أهل الصفة من الصوفية، وأعظم من هذا أنه ذكر قبل أهل الصفة مجموعة من الصحابة وفي مقدمتهم الأربعة الخلفاء الراشدون على أنهم متصوفة، ومراد الصوفية من الانتساب إلى أهل الصفة الادعاء أن طريقتهم التصوف قد كانت في عصر الرسول بل يدعون أن مؤسسها الرسول ﷺ وقد تقدم أن ذكرت أن الصوفية مأخوذة من ملل شتى، فَأَنَّى لهم أن يكونوا صادقين؟!

والمعتزلة ينسبون ما هم عليه إلى بعض الصحابة الذين اعتزلوا الفتنة، وأيضا ينسبون ما هم عليه إلى الشافعي بدعوى أن الشافعي تلقى الاعتزال عن رجلين منهم وهما: إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي، والثاني: مسلم بن خالد الزنجي، فأما روايته عن الأسلمي فقد حدث عنه الشافعي وهو صغير كما ذكر ذلك غير واحد، منهم ابن حبان في

"المجروحين" (١/ ١٠٧) وأما روايته عن مسلم بن خالد الزنجي فأي محذور فيها وخالد الزنجي لم يكن معتزليا أصلا؟

وأما انتساب الأشعرية إلى الصحابة ومن تبعهم بإحسان فمجرد دعوى؛ لأن الأشعرية فرقة من الفرق الكلامية التي تقوم على تقديم العقل على النقل، وغير ذلك من قواعدهم الباطلة، وحاشا الصحابة من ذلك. خصوا أنفسهم بأهل السنة، ولا يخفى عليك أن أهل السنة هم الصحابة ومن تبعهم بإحسان.

وانتسبت جماعة التبليغ والدعوة إلى الرسول ﷺ والصحابة مدعين أن مؤسسها محمد إلياس عرض دعوته على الرسول ﷺ فبارك فيها، انظر "إرشادات ومكتوبات الشيخ محمد إلياس" ص (٣٥).

وحقيقة هذه الدعوة أنها في العقيدة تقوم على الأشعرية الماتريدية وفي توحيد العبادة على الطرق الصوفية، وفي الفقه على فقه الحنفية. ومن حيلهم إظهارهم الاعتماد على كتاب حياة الصحابة رضي الله عن الصحابة باعتبار أن مؤلفه أحد زعماء دعوتهم مع ما في الكتاب من أحاديث ضعيفة وقصص باطلة إلا أن اعتمادهم حقيقة على غيره من الكتب التي تحتوي على بدع وشركيات.

وجاء مؤسس حزب الإخوان المسلمين فعم وطم من سبقه فجعل دعوته كالسلعة في سوق المزاد العلني حيث قال في تعريف دعوته: (دعوة سلفية وطريقة سنية... وحقيقة صوفية... وهيئة سياسية... وجماعة رياضية... ورابطة علمية ثقافية... وشركة اقتصادية... وفكرة اجتماعية) "مجموعة رسائل البنا" (ص١٧٤-١٧٥).

وقد صرح البنا بأن دعوته هذه ميزان لكل الدعوات قال: (وموقفنا من الدعوات المختلفة التي طغت في هذا العصر ففرقت القلوب وبلبلت الأفكار أن نزنها بميزان دعوتنا فما وافقها فمرحبا به وما خالفها فنحن براء منه، ونحن مؤمنون بأن دعوتنا عامة محيطة لا

تغادر جزءا صالحا من أية دعوة إلا ألمت به وأشارت إليه) "مجموع رسائل البنا" (ص٢٤) انظر إلى قوله: (نحن منه براء) لازمه ولو كان محقا فهي دعوة لا ترفع للحق رأسا حقيقة، وإن ظهر منهم غيرة على بعض الحق فللمصلحة العائدة عليهم لا لأنه حق مفروض، وأيضا انظر كيف جعل دعوته دنيوية أكثر منها دينية، فمن عند قوله: (هيئة سياسية) إلى آخر كلامه أمور دنيوية، وتهالك حزب الإخوان على الأموال أمر لا مثيل له.

وظهرت السرورية وهي ذيل لحزب الإخوان المسلمين وادعت أن منهجها منهج الأنبياء والرسل والسلف الصالح، يعرف ذلك من كتابه "منهج الأنبياء في الدعوة إلى الله" وله مجلة تنشر شهريا بعنوان "السنة" حتى يصوروا لك أنهم أغير على السنة من أبي بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم وهذا شأن الملبسين، وهكذا ادعاء السلفية فقد نصب محمد بن سرور نفسه في كتابه "منهج الأنبياء في الدعوة إلى الله" ناطقا ومتحدثا وشارحا ومحاكما باسم السلفية، ومن ذلك أنه قال: (اعتمدت على القرآن الكريم وما صح من أحاديث الرسول ﷺ وأقوال علماء السلف المحققين من خلال شرح الآيات والأحاديث ...)، وإذا تصفحت كتابه المذكور وجدت اعتماد المؤلف على أقوال سيد قطب أكثر من اعتماده على أقوال جهابذة المفسرين كابن جرير وابن كثير والشنقيطي والسعدي فضلا عن أن يكون قد اعتمد على أقوال السلف إلا نُتَفًا يسيرة.

ما تضمنه انتساب الفرق والأحزاب من تغيير وتبديل للإسلام

لا أضر على الإسلام وأهله من المنتسبين إليه وإلى أهله وهم ناكبون عنه وعن أهله، وهؤلاء المنتسبون يجعلون هذا الانتساب شعارا لهم من أجل الوصول إلى ما يريدون من أنواع الإضرار بالأمة.

وإليك بعض الأضرار الناجمة عن هذا الانتساب:

١- التغرير على الناس بحيث ترتفع الريبة عن هذا الصنف فلا يرتاب الناس فيهم، بل يسارعون إلى الاستجابة لهم إلا من رحمه الله.

٢- يجعلون ما هم عليه من الضلال والزيغ هو ما كان عليه الصحابة وآل بيت النبوة ومن تبعهم وهذا تغيير واضح لفهم الإسلام والعمل به قال العلامة ابن القيم وهو يتحدث عن أسباب قبول التأويل الباطل: (السبب الثالث: أن يعزو المتأول تأويله إلى جليل القدر نبيل الذكر من العقلاء أو من آل بيت النبي ﷺ أو من حصل له في الأمة ثناء جميل ولسان صدق ليحليه بذلك في قلوب الجهال؛ فإنه من شأن الناس تعظيم كلام من يعظم قدره في نفوسهم... ثم نفقوا باطلهم بنسبته إليهم فلا إله إلا الله كم من زندقة وإلحاد وبدعة قد نفقت في الوجود بسبب ذلك وهم براء منها) "مختصر الصواعق" ص (٥٩).

٣- المنتسبون إلى الأفاضل اخترعوا أكاذيب وَتُرَّهَاتٍ في حق من ينتسبون إليهم وهذه الترهات تقوي ارتباط المنتسبين بالمنتسب إليهم في الظاهر، ويبقى المنتسب إليهم على أباطيله التي يسير عليها.

٤- المنتسبون لا يهمهم غالبا معرفة صحة ما يقال عن المنتسب إليهم من طريق

غيرهم، بل يجعلون ذلك حجة لهم في باب الضلال، ويصرون على ذلك، واعتبر بالروافض، فمنذ ظهر الرفض إلى الآن هل قبلوا التصحيح لضلالهم؟ فكم دعوا إلى التصحيح من قبل علماء المسلمين، ولا يزدادون إلا تمردا وبعدا!!.

٥- حصول التناقض بين ما جاء به الرسول وما جاء به هؤلاء ثم يترك ما جاء في الشرع ويقدم ما جاء به هؤلاء.

٦- مع طول الزمن يصير الباطل المنسوب إلى الإسلام وحملته حقا عند المنتسبين وعند من لم يعرف طرق أهل البدع والضلال في تثبيت أباطيلهم، وهنا يتحقق تغيير دين الله، ناهيك عما يحصل من التفرق والتمزق وكثرة الجدل والخلاف بل والتناحر والتقاتل في بعض الأحايين، وإلى الله المشتكى.

وعلى هذا فالحذر الحذر! من سرعة التسليم والتصديق لمن يدعي الانتساب إلى الصحابة وآل بيت النبوة، بل لا بد من النظر في المنهج الذي يسير عليه من ينتسب إليهم ومن كان لا يقدر على هذا النظر والتمييز، فلا بد له من الرجوع إلى أهل العلم الموثوق بعلمهم قال الله: ﴿فَاسْأَلوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ﴾[النحل:٤٣].

صنفان لا ينطبق عليهم وصف التبديل

هناك بعض الأصناف الذين قد يشتبه في أمرهم على بعض القراء هل هم داخلون في المبدلين لشرع الله أم لا؟ وسبب هذا الاشتباه أني قد ذكرت عددا من الفرق والأحزاب والأفراد الذين شملهم وصف المبدلين، فيظن الظان أنه لم يسلم أحد من التبديل، وهذا ليس بصحيح بل هنالك من عصمهم الله باتباعهم منهاج النبوة فلم يغيروا ولم يبدلوا وهم:

الصنف الأول: علماء الاتباع لمنهاج النبوة وما كان عليه السلف الصالح، فمن المعلوم

أنه ليس كل فرد منهم معصوما عن الخطإِ والزلل، بل كل واحد منهم معرض للزلات في أمور علمية أو عملية وفي مسائل أصولية وفرعية، وعلى هذا فما يحصل من أحدهم من بدعة أو معصية، فهذا مما لم يسلم منه أحد، وذلك لأسباب ذكرها شيخ الإسلام ابن تيمية كما في رسالة "معارج الأصول" ص (٤٩-٥٠) بقوله: (وكثير من مجتهدي السلف والخلف قد قالوا وفعلوا ما هو بدعة، ولم يعلموا أنه بدعة إما لأحاديث ضعيفة ظنوها صحيحة وإما لآيات فهموا منها ما لم يرد منها، وإما لرأي رأوه، وفي المسألة نصوص لم تبلغهم، وإذا اتقى الرجل ربه ما استطاع دخل في قوله: ﴿رَبَّنَا لا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾[البقرة:٢٨٦].اهـ

وقال الشاطبي في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللهُ لَكُمْ﴾[المائدة:٨٧] وهو دليل على أن تحريم ما أحل الله وإن كان بقصد سلوك طريق الآخرة منهي عنه، وليس فيه اعتراض على الشرع ولا تغيير له ولا قصد فيه الابتداع، فما ظنك به إذا قصد به التغيير والتبديل كما فعل الكفار أو قصد به الابتداع في الشريعة وتمهيد سبيل الضلالة) "الاعتصام" (٢/ ٥١٩-٥٢٠).

ومن المعلوم أن الشرع على ثلاثة أقسام كما سبق، شرع منـزل، وشرع مؤول، وشرع مبدل، فالشرع المؤول هو مورد النـزاع بين أهل العلم المجتهدين، فمن أصاب من هؤلاء فله أجران، ومن أخطأ فله أجر واحد كما دلت على هذا الأحاديث عن الرسول ﷺ وقام عليه الإجماع، وعلى هذا فلا يجوز أبدا الحكم على العلماء المتبعين للحق ظاهرا وباطنا المتحرين له الراجعين إليه عند النـزاع والخصومات وعند الخطإِ والزلات بأنهم مبدلون فيما أخطئوا فيه. ولا يجوز اتباعهم في خطئهم بل يترك ويحسن بهم الظن.

الصنف الثاني: المتلقون عن علماء السنة: فهذا الصنف قد تنطلي عليه أو على بعضه زلات العلماء أو بعضها فيراها حقا ويسير عليها زمنا ظنا منه أنها من الإسلام فهذا غير

داخل في المبدلين قال شيخ الإسلام ابن تيمية في "منهاج السنة النبوية" (٥/ ١١١): (فالمجتهد المستدل من إمام وحاكم وعلام وناظر ومناظر ومفت وغير ذلك إذا اجتهد واستدل فاتقى الله ما استطاع كان هذا هو الذي كلفه الله إياه وهو مطيع لله مستحق للثواب إذا اتقاه ما استطاع، ولا يعاقبه الله البتة خلافا للجهمية المجبرة وهو مصيب بمعنى أنه مطيع لله لكن قد يعلم الحق في نفس الأمر وقد لا يعلمه خلافا للقدرية والمعتزلة).

وقال أيضا في "المصدر السابق"(٥/ ٩٨-٩٩): (ليس كل من اجتهد واستدل يتمكن من معرفة الحق ولا يستحق الوعيد إلا من ترك مأمورا به أو فعل محضورا، وهذا قول الفقهاء والأئمة وهو القول المعروف عن سلف الأمة وهو قول جمهور المسلمين... وهو أنه ليس كل من طلب واجتهد واستدل على الشيء يتمكن من معرفة الحق فيه بل استطاعة الناس في ذلك متفاوتة...).

قلت: قول ابن تيمية: (ولا يستحق الوعيد إلا من ترك مأمورا أو فعل محظورا) يعنى تركه متعمدا لا مخطئا، قال الله في كتابه الكريم: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ﴾[الأحزاب:٥]، وقال سبحانه مخبرًا عن عباده أنهم قالوا: ﴿رَبَّنَا لا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾[البقرة:٢٨٦]، فقال الله: «قد فعلت» كما جاء في صحيح مسلم عن ابن عباس رقم (٢٠٠) وجاء عن أبي هريرة رقم (١٩٩) بلفظ: «نعم» والأدلة كثيرة على هذه المسألة نكتفي بما أشرنا إليه هاهنا، وواضح من هذا النقل أن الصنف المذكور لا يعد فيما أخطأ فيه وسار عليه مدة من الزمن مبدلا لأنه تحرى الحق جهده، وقبله ممن جاء به، ويرجع إليه متى علم به، ويرجع إلى أهله وحملته فهؤلاء عسى الله أن يتوب علينا وعليهم وهو التواب الرحيم.

ضابط مهم في المبدلين

كل من تعمد مخالفة الحق واستمر على ذلك فهو مبدل قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (وأهل البدع لا يجعلون اعتمادهم في الباطن ونفس الأمر على ما تلقوه عن الرسول، بل على ما رأوه أو ذاقوه، ثم إن وجدوا السنة توافقه وإلا لم يبالوا بذلك، فإذا وجدوها تخالفه أعرضوا عنها تفويضا أو حرفوها تأويلا، فهذا هو الفرقان بين أهل الإيمان والسنة وأهل النفاق والبدعة). "مجموع الفتاوى" (١٣/ ٦٣).

وقال أيضا: (من شعار أهل البدع إحداث قول أو فعل وإلزام الناس به وإكراههم عليه والموالاة عليه والمعاداة على تركه كما ابتدعت الخوارج رأيها وألزمت الناس به ووالت وعادت عليه وابتدعت الرافضة رأيها وألزمت الناس به ووالت وعادت عليه...) "الفتاوى الكبرى" (٦/ ٣٣٨).

وقال أيضًا: (من تأمل ما ترد به السنن في غالب الأمر وجدها أصولا قد تلقيت بحسن ظن من المتبوعين وبنيت على قواعد مفروضة إما ممنوعة أو مسلمة مع نوع فرق... فإذا حقق الأمر فيها على المستمسك بها لم يكن في يده إلا التعجب ممن يخالفها وهو لا يعلم لمن يقول بها من الحجة أكثر من مرونة عليها مع حظ من رأى). "المصدر السابق" (٦/ ٢٨٢).

وقال أيضًا: (فإن المختلفين كلا منهم يكون معه حق وباطل فيكفر بالحق الذي مع الآخر ويصدق بالباطل الذي معه وهو تبديل ما بدل) "منهاج السنة النبوية" (٥/ ٢٥٨).

من أصناف المبدلين لشرع الله: الحكام والملوك

من أصناف المبدلين: الملوك والأمراء والحكام المسلمين، وقد رأيت قبل الشروع في الموضوع المذكور أن أذكر المقصد الشرعي من إقامة الخليفة:

قال الله: ﴿الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ﴾ [الحج:٤١]، وقال تعالى: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ﴾[الأنفال:٣٩].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (المقصود والواجب بالولايات: إصلاح دين الخلق الذي متى فاتهم خسروا خسرانا مبينا ولم ينفعهم ما نعموا به في الدنيا، وإصلاح ما لا يقوم الدين إلا به من أمر دنياهم) "مجموع الفتاوى" (٢٨/ ٢٦٢) فعلى حكام المسلمين أن يقوموا بما أوجب الله عليهم من إقامة شرعه وتنفيذ حدوده والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وسياسة الدنيا بالدين فإن لم يقوموا بذلك لحقهم من الخسران والذل والهوان ما لم يكن في الحسبان وإلى الله عاقبة الأمور، وقد حصل التبديل من قبل الحكام المسلمين – إلا من رحم الله – منذ زمن قديم وهم ما بين مقل ومستكثر، وهذا بيان ذلك:

من المعلوم يقينا أن خلافة الخلفاء الراشدين وهم أبو بكر وعمر وعثمان وعلي بن أبي طالب رضي الله عنهم خلافة راشدة على منهاج النبوة دلت على هذا أدلة كثيرة، وقام على هذا إجماع الأمة، وعلى هذا فلا مطمع أبدا أن يوجد شيء من التغيير والتبديل من قبل الخلفاء الراشدين وقد أخبر النبي ﷺ أن الخلافة على منهاج النبوة ستدوم ثلاثين سنة ثم تحول إلى ملك، أبو داود رقم (٤٦٤٦) و(٤٦٤٧) واللفظ له والترمذي (٢٢٢٦) وأحمد (٥/ ٢٢٠-٢٢١) وغيرهم عن سفينة مولى رسول الله قال: قال رسول الله ﷺ: «خلافة النبوة ثلاثون سنة، ثم يؤتي الله ملكه من يشاء» وهو حديث صحيح، وفي حديث حذيفة

عند أحمد (٤/ ٢٧٣) مرفوعا: «... ثم تكون خلافة على منهاج النبوة... ثم تكون ملكا عاضا... ثم تكون جبريا» وهذه الثلاثون السنة هي التي حكم فيها أبو بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم والحسن ومن ثم كانت خلافة بني أمية، وهي خلافة ملك، والذي أسس هذه الخلافة وهذا الملك الصحابي الجليل: معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه.

التبديل في خلافة بني أمية

أول تبديل حصل في خلافة بني أمية هو تبديل الخلافة إلى ملك، روى ابن أبي عاصم في "الأوائل" رقم (٦٤) عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أول من يغير سنتي رجل من أمية» قال الألباني: (ولعل المراد بالحديث تغيير نظام اختيار الخليفة وجعله وراثة، والله أعلم) "السلسلة الصحيحة" رقم (١٧٤٩).

تنبيه: جاء عند البيهقي في "الدلائل" (٦/ ٤٦٦-٤٦٧) أن أبا ذر قال هذا الحديث ليزيد بن أبي سفيان عند أن أخذ يزيد جارية غصبا، إلا أن هذا لا يصح؛ للانقطاع فيه؛ فإن أبا العالية لم يسمع من أبي ذر.

قلت: ومما يدل على الذي قاله الألباني قول الرسول ﷺ: «الخلافة ثلاثون عامًا، ثم يكون بعد ذلك ملكا»، أخرجه أحمد (٥/ ٢٢٠-٢٢١) وأبو داود رقم (٤٦٤٦) والترمذي رقم (٢٢٢٦) وابن حبان رقم (٦٦٥٧) فالخلافة ثلاثون عاما هي خلافة النبوة، كما قرر ذلك عدد كبير من علماء أهل السنة. انظر كتاب "عقيدة أهل السنة والجماعة في الصحابة الكرام" (٢/ ٧٤٣-٧٤٨) والذي عليه أهل السنة أن خلافة الحسن بن علي بن أبي طالب كانت مكملة لخلافة النبوة. وخلاصة الكلام: أن التبديل في جعل الحكم وراثيا قد حصل، فإن كان المراد بالحديث معاوية فقد كان هذا باجتهاد منه رضي الله عنه.

ولشيخ الإسلام ابن تيمية كلام نفيس حول تحويل خلافة النبوة إلى ملك هذا نصه: (انتقال الأمر عن خلافة النبوة إلى الملك إما أن يكون لعجز العباد عن خلافة النبوة أو اجتهاد سائغ أو مع القدرة على ذلك علما وعملا فإن كان من العجز علما أو عملا كان ذو الملك معذورا في ذلك وإن كانت خلافة النبوة واجبة مع القدرة كما تسقط سائر الواجبات مع العجز كحال النجاشي لما أسلم وعجز عن إظهار ذلك في قومه بل حال يوسف الصديق تشبه ذلك من بعض الوجوه لكن الملك كان جائزا لبعض الأنبياء كداود وسليمان ويوسف، وإن كان مع القدرة علما وعملا وقدر أن خلافة النبوة مستحبة ليست واجبة وأن اختيار الملك جائز في شريعتنا كجوازه في غير شريعتنا فهذا التقدير إذا فرض أنه حق فلا إثم على الملك العادل أيضا) "مجموع الفتاوى" (٣٥/ ٢٥).

وقال الشاطبي: (وكذلك تقديم الجهال على العلماء وتولية المناصب الشرعية من لا يصلح بطريق التوريث... فإن جعل الجاهل في موضع العالم حتى يصير مفتيا في الدين ومعمولا بقوله في الأموال والدماء والأبضاع وغيرها محرم في الدين، وكون ذلك يتخذ ديدنا حتى يصير الابن مستحقا لرتبة الأب وإن لم يبلغ رتبة الأب في ذلك المنصب بطريق الوراثة أو غير ذلك بحيث يشيع هذا العمل ويطرد ويرده الناس كالشرع الذي لا يخالف: بدعة بلا إشكال) "الاعتصام" (٢/ ٥٧١).

ومن التبديل الذي وقع فيه بعض خلفاء بني أمية: قيام الوليد بن عبد الملك بإدخال قبر النبي ﷺ في المسجد النبوي عام (٨٨هـ) وكذلك قبر صاحبيه أبي بكر وعمر رضي الله عنهما.

انظر الكلام على هذه المسألة في كتاب والدنا العلامة الوادعي "رياض الجنة" ص(٢٧٠-٢٧٢) وقد أنكر أهل العلم على الوليد صنيعه هذا، وذكر غير واحد من المؤرخين أن وجهاء مدينة الرسول ﷺ اتفقت كلمتهم على عدم الموافقة على إدخال

حجرة عائشة التي فيها قبر النبي وصاحبيه في المسجد ولكن الوليد أبى إلا ذلك، فهذه مسألة دولية لا دليلية.

ومن التبديل فيهم: تأخير الصلاة عن وقتها، فقد اشتهر هذا عن بعض الأمراء كالحجاج بن يوسف الثقفي.

التبديل في الخلافة العباسية

لقد كان التبديل من قبل الخلفاء العباسيين أكثر منه في الخلفاء الأمويين وأضر على المسلمين بكثير، ومن ذلك ما ذكره المؤرخون، فقد قال السيوطي في "تاريخ الخلفاء" ص (٣١٤): (في دولة بني العباس افترقت كلمة الإسلام وسقط اسم العرب من الديوان وأدخل الأتراك في الديوان...). والشاهد: (وسقط اسم العرب وأدخل الأتراك في الديوان).

وقال أيضا في المصدر المذكور ص (٣٢٦) قال محمد بن علي الخراساني: (المنصور أول خليفة قرب المنجمين وعمل بأحكام النجوم، وأول خليفة ترجمت له الكتب السريانية والأعجمية بالعربية... وهو أول من استعمل مواليه على الأعمال وقدمهم على العرب وكثر ذلك بعده حتى زالت رئاسة العرب وقيادتها وهو أول من أوقع الفرقة بين ولد العباس وولد علي وكان قبل ذلك أمرهم واحدا).

ومن التبديل في الخلافة العباسية ما قاله شيخ الإسلام ابن تيمية كما في "مجموع الفتاوى" (٤/ ٢٠-٢١): (وذلك أنه لما انتشرت الدولة العباسية وكان من أنصارها من أهل المشرق والأعاجم طوائف من الذين نعتهم النبي ﷺ حيث قال: «الفتنة هاهنا» ظهر حينئذ كثير من البدع وعُرِّبت أيضا إذ ذاك طائفة من كتب الأعاجم من المجوس الفرس والصابئين الروم والمشركين الهند، وكان المهدي من خيار خلفاء بني العباس وأحسنهم

إيمانا وعدلا وجودا فصار يتتبع المنافقين الزنادقة كذلك... وفي دولة أبي العباس المأمون ظهر (الخرمية) ونحوهم من المنافقين، وعرب من كتب الأوائل المجلوبة من بلاد الروم ما انتشر بسببه مقالات الصابئين، وراسل ملوك المشركين من الهند ونحوهم حتى صار بينه وبينهم مودة، فلما ظهر ما ظهر من الكفر والنفاق في المسلمين وقوي ما قوي من حال المشركين وأهل الكتاب كان من أثر ذلك ما ظهر من استيلاء الجهمية والرافضة وغيرهم من أهل الضلال وتقريب الصابئة ونحوهم من المتفلسفة وذلك بنوع رأي يحسبه صاحبه عقلا وعدلا وإنما هو جهل وظلم؛ إذ التسوية بين المؤمن والمنافق والمسلم والكافر أعظم الظلم وطلب الهدى عند أهل الضلال أعظم الجهل فتولد من ذلك محنة الجهمية حتى امتحنت الأمة بنفي الصفات والتكذيب بكلام الله ورؤيته وجرى من محنة الإمام أحمد وغيره ما جرى مما يطول وصفه).

وقال أيضا كما في (٢/ ٨٤) من نفس المصدر: (ثم بنبوة خاتم المرسلين وأظهر الله من نور النبوة شمسا طمست ضوء الكواكب وعاش السلف فيها برهة طويلة ثم خفي بعض نور النبوة فعرب بعض كتب الأعاجم الفلاسفة من الروم والفرس والهند في أثناء الدولة العباسية، ثم طلبت كتبهم في دولة المأمون من بلاد الروم فعربت ودرسها الناس، وظهر بسبب ذلك من البدع ما ظهر).

وقال الإمام الذهبي في السير وهو يتحدث عما أحدثه المأمون: (ولما استخلف المأمون على رأس المائتين نجم التشيع وأبدى صفحته وبزغ فجر الكلام وعربت حكمة الأوائل ومنطق اليونان، وعمل على رصد الكواكب، ونشأ للناس علم جديد مُرْدٍ مهلك لا يلائم علم النبوة ولا يوافق توحيد المؤمنين...).

ومن التبديل الذي قام به المأمون: القول بخلق القرآن وإلزام الناس بالقول بهذا المعتقد قال السيوطي في "تاريخ الخلفاء" ص (٣٦٤) وهو يتحدث عن المأمون: (ولما كبر

عني بالفلسفة وعلوم الأوائل ومهر فيها فَجَرَّهُ ذلك إلى القول بخلق القرآن).

ومن التبديل الذي حصل في عهد الخلافة العباسية ما قاله شيخ الإسلام ابن تيمية في الاستقامة (١/ ٣٢٥) وهو يتحدث عما أحدث في عهد الخلافة العباسية فيما يتعلق بالجند والإمارة والقتال: (وهذه الدقادق والأبواق التي تشبه قرن اليهود وناقوس النصارى لم تكن تعرف على عهد الخلفاء الراشدين ولا من بعدهم من أمراء المسلمين، وإنما حدث في ظني من جهة بعض ملوك المشرق من أهل فارس فإنهم أحدثوا في أحوال الإمارة والقتال أمورا كثيرة وانبثت في الأرض لكون ملكهم انتشر حتى ربى في ذلك الصغير وهرم فيها الكبير لا يعرفون غير ذلك، بل ينكرون أن يتكلم أحد بخلافه حتى ظن بعض الناس أن ذلك من إحداث عثمان بن عفان وليس كذلك بل ولا فعله عامة الخلفاء والأمراء بعد عثمان رضي الله عنه.

وقال الإمام الذهبي في "السير" (٦/ ٥١) وهو يتحدث عن لبس السواد شعارا: (أول من سنه للدولة أبو مسلم الخراساني). قلت: صار لبس السواد شعارا للدولة العباسية.

وما سبق ذكره من التبديل في عهد الخلافة العباسية كان هذا في المرحلة الأولى للخلافة - وهي مرحلة القوة والنفوذ - وأما التبديل في المرحلة الثانية للخلافة العباسية وهي مرحلة الضعف فأكثر وظهور الفساد كان فيها أكثر وأعم.

التغيير والتبديل في داخل الخلافة العثمانية

الخلافة العثمانية لها مرحلتان:

المرحلة الأولى: مرحلة القوة والنفوذ والسيطرة، وعمدة هذه المرحلة الحرص من قبل السلاطين العثمانيين على تطبيق الإسلام مهما أمكن، وكان سلاطينها يتواصون بالجهاد في سبيل الله، وقد تحقق بسبب هذا: الانتصار على أوروبا والتوغل في قلبها واتسعت رقعة الدولة حتى شملت القارات الثلاث: أسيا وأوروبا وشمال أفريقيا، وهذه المرحلة لم يسلم فيها سلاطين العثمانيين من الوقوع في أخطاء كشأن غيرهم ممن سبقهم من الحكام.

المرحلة الثانية: مرحلة الضعف بسبب أمور كثيرة ومنها التبديل لشرع الله، والتبديل في هذه المرحلة على قسمين: تبديل داخلي، وتبديل خارجي. أما التبديل الداخلي فمنه: تقريب دعاة الشرك والخرافة ثم قيام الدولة بنشر دعوتهم بمالها وسلطانها، قال صاحب كتاب "الانحرافات العقدية" ص (٤٤٨): (ويذكر محمد بن علي السنوسي أن السلطان عبد الحميد كان قد قرب إليه ثلاثة من كبار المتصوفة في ذلك العصر، وهم: الشيخ/ محمد ظافر والشيخ/ أحمد أسعد المدني والشيخ/ أبو الهدى الصيادي ويقول: لهؤلاء الثلاثة مقام سام في السلطنة العثمانية يومئذ مع نفوذ في جميع الدوائر) واستغلت الصوفية هذا القبول لها عند الدولة العثمانية فقامت بتأسيس منابع الشرك والخرافة، ومما يدل على ذلك أن صاحب كتاب "دليل الاستانة عاصمة السلطنة العثمانية" ص (٤٨) ذكر أنه يوجد فيها – أي في عاصمة الخلافة العثمانية الاستانة – أربعمائة وواحد وثمانون جامعا لا يكاد يخلو منها جامع من ضريح) فأي دليل أقوى على التمكن الصوفي القبوري الخرافي مما ذكرت؟ وقد أصدر السلطان عبد الحميد أمرا عام ١٣٠٥هـ بتبييض القباب وأمر أيضا بتعمير المراقد الشريفة. انظر "الانحرافات العقدية" ص (٢٩٢).

وأما التبديل الخارجي الذي تلقته الدولة العثمانية من أعداء الإسلام فمنه: قبولها ما يسمى بحركة الإصلاح، وحركة الإصلاح المزعومة حقيقتها التطبيق للدستور الذي فرضته بعض الدول الأوروبية على الدولة العثمانية، وقد بدأت حركة الإصلاح بالمطالبة للدولة العثمانية بتطبيق الدستور آخر عهد السلطان عبد الحميد الأول حوالي سنة (١٢٧٧هـ تقريبا)، وبعد وفاة السلطان عبد الحميد قام بعده السلطان عبد العزيز وقام بتنفيذ بعض المطالب الدستورية مما أدى ذلك إلى خلعه.

وأقيم بعده السلطان مراد الخامس وكان مائلا إلى الماسونية وإلى ما عليه الأوروبيون ولكنه أصيب بمرض الجنون فلم يدم في السلطة إلا شهرا ثم خلع، وعلى كل: تبنت الدولة العثمانية العمل بالدستور وقد سمته بـ "القانون الأساسي" و "العهد الدستوري" و "عهد الشروطية" وهذا من أعظم التبديل حيث استبدلت أحكام الشريعة في مجالات كثيرة بالقوانين الكفرية، وإذا كان الأمر كذلك فلا تنتظر عافية بعد هذا التبديل لمن وقع فيه. وكان من أعظم ما أثمره الدستور توفير الحماية العثمانية للجمعيات التنصيرية داخل شعب تركيا فانتشرت المدارس اليونانية والأرمينية والكاثوليكية انتشارًا واسعًا، وأيضًا إعطاء الفرصة لجمعية الاتحاد والترقي الماسونية أن تواصل نشاطها، وكان وراء جمعية الاتحاد والترقي يهود الدونمة الذين تظاهروا بالإسلام وأبطنوا الكفر، ونشطت السفارات والقناصل الكافرة في نشر المبادئ الهدامة.

ومن خلال هذا الإيضاح السريع يدرك القارئ أن التغيير والتبديل لكثير من الإسلام في العقيدة والعبادة في داخل الدولة العثمانية أكثر مما حصل من التبديل في الخلافة العباسية، ولتعلم أن هذا التبديل الواسع في داخل الدولة العثمانية كان من أعظم الأسباب لقيام دولة علمانية استبدلت الإسلام كله بالديمقراطية الوثنية كما سيأتي إيضاحه في الباب التالي، وإذا أردت المزيد من معرفة أسباب سقوط الدولة العثمانية فارجع إلى كتاب

"الدولة العثمانية عوامل النهوض وأسباب السقوط" للصلابي ص(٤٩٤-٥٣٥).

تنبيه: كانت الدولة العثمانية هي أول دولة إسلامية قبلت الدستور المؤلف من قبل اليهود والنصارى، فإلى الله المشتكى!!.

التبديل الذي وقع فيه حكام عصرنا

تبديل الحكام في عصرنا على قسمين:

القسم الأول: تبديل الإسلام كله.

القسم الثاني: تبديل الإسلام جزئيًا.

أما التبديل للإسلام كله فمثاله: ما حصل في آخر المرحلة الثانية من مراحل الدولة العثمانية على يد العلماني مصطفى أتاتورك عام (١٩٢٤م) عندما ألغى الخلافة العثمانية وأقام على أنقاضها دولة علمانية، ومعنى علمانية: لا دينية، وجعل العلمانية بديلا عن الإسلام كله، وإليك سرد ما تحقق إلغاؤه ومصادرته من الإسلام من قبل أتاتورك: قال الشيخ محمد بن إسماعيل المقدم في كتابه "عودة الحجاب" (١/ ٢٠٥-٢٠٧) وهو يتكلم عن مصطفى كمال أتاتورك: وقام عام (١٩٢٥م) بإجبار تركيا بأكملها وليس المرأة فقط على هجر الإسلام كلية حتى الحرف الذي تكتب به اللغة التركية متشابها مع لغة القرآن، أما نزع حجاب المرأة التركية فقد تم بالإرهاب والإهانة في الطرقات حين كان البوليس يقوم بنـزع حجاب المرأة التركية بالقوة، وهكذا كان نزع الحجاب خطوة ضمن خطة علمانية شاملة لإزالة كل أثر للإسلام في تركيا مركز الخلافة العثمانية، ويصور الأستاذ أحمد حسن الزيات بعض ملامح هذه الخطة فيقول: (وألزموا التركي المسلم بلبس القبعة وأرغموه أن يكتب من الشمال وفصلوا الدين عن الدولة وانتزعوا العربية من التركية وألغوا العيدين واستبدلوا بعيد الجمعة عيد الأحد وعطلوا الصلاة بمسجد أياصوفيا

وأسكتوا المؤذنين وأبعدوا المصلين فلا يمرون عليه إلا باكين مستعبدين، وحولوه إلى متحف وبيت للأوثان وطمست منه آيات القرآن وأظهرت فيه الصور والأوثان، وكان أتاتورك وأشياعه قد نقلوا أمتهم المروعة المشدوهة على المدرعات إلى الشاطئ الأوروبي، ثم أحرقوا من ورائها سفائن طارق... وفي نفس العام (١٩٢٤) صدر قانون بإلغاء التعليم الديني وجعل التعليم مدنيًا فقط، ثم ألغيت المحاكم الشرعية وأصبحت التركية هي لغة البلاد، وأنقرة هي عاصمتها... وفي عام (١٩٢٦) ألغى الزواج الشرعي وجعله مدنيًا، وألزم توثيقه أمام موظفي الدولة، وقد أمر أتاتورك الأتراك بالتوقف عن إلقاء السلام بالفم ونصحهم بأن تكون تحيتهم بالمصافحة باليد، وحرم ارتداء الملابس الدينية لغير رجال الدين ثم ألغى الحريم وأصدر قانونا بإلغاء الحجاب للمرأة، ومنع تعدد الزوجات، وأدخل التعليم المختلط... واستبدل بالقانون المدني التركي القانون السويسري، وأوقف التقويم الهجري وأمر باستخدام التقويم الميلادي وجعل العطلة الأسبوعية في أنحاء تركيا يوم الأحد من كل أسبوع).

ومثاله أيضًا ما قام به الحزب الإشتراكي في اليمن الجنوبي من إلغاء الإسلام كله حتى بلغ بهم الكفر إلى حد أن يحكم على من يقول «باسم الله» عند الأكل أنه متخلف ورجعي، وعلى هذا فقس.

وأما تبديل الحكام الجزئي فمثاله ما حصل في النصف الثاني من القرن الرابع عشر الهجري عندما ابتليت الدول العربية والإسلامية بالخضوع لأعداء الإسلام وبقبول دساتيرهم والسعي في تنفيذها والحكم بها داخل شعوبهم وهم ما بين مستقل ومستكثر في تطبيق الدساتير الكفرية وما بين مظهر للرغبة في ذلك وساكت عن ذلك، وقد غيرت كثير من أحكام الشريعة بسبب الاستسلام لمطالب أعداء الإسلام.

وقبل أن أذكر بعض أمور التغيير والتبديل للإسلام بسبب قبول الدساتير الديمقراطية

رأيت أن أذكر ما تدعو إليه هذه الدساتير وما ترمي إليه، فالدساتير المذكورة احتوت على حريات أشهرها أربع وهي:

١- حرية الاعتقاد.

٢- حرية الرأي.

٣- الحرية الشخصية.

٤- حرية الاقتصاد.

وكل واحدة من هذه الحريات إن طبقت على حسب مقتضاها فهي ردة عن الإسلام فحرية الاعتقاد تبيح الردة عن الإسلام وغيرها، وحرية الرأي تبيح سب الله ودينه ورسوله وغير ذلك، وحرية الشخص لنفسه تبيح له الزنا واللواط وغير ذلك، وحرية الاقتصاد تبيح الربا والرشا والغش والكذب والسلب و النهب والمتاجرة بالأعراض، وأخذ المال عن طريق تعاطي السحر والتنجيم والكهانة والتجسس على المسلمين للكافرين وغير ذلك.

وقد بسطت الكلام على هذه الحريات في كتابي "الإيضاحات الموثقه في بيان بوائق دعوة المساواة المطلقه" وأيضا هذه الدساتير فيها قوانين تحمل الدعوة إلى المساواة المطلقة ومنها مساواة الكافر بالمسلم، والرجل بالمرأة، والمرأة بالرجل، والقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وهذه المساواة تقلب دين المسلمين رأسا على عقب، وقد بينا غوائلها المترامية وبوائقها المردية في كتابنا المذكور آنفا.

وعلى كل: فالدساتير الديمقراطية المذكورة تأتي على دين المسلمين من أساسه. ولتعلم الدول الإسلامية أن قادة اليهود والنصارى لن يرضوا عن أي دولة منها حتى تدين لهم بتطبيق كل ما يريدونه، ولا يتحقق ذلك إلا بالانسلاخ عن الإسلام والوقوع في الردة فصدق الله إذ يقول: ﴿وَلَنْ تَرْضَى عَنْكَ الْيَهُودُ وَلا النَّصَارَى حَتَّى تَتَّبِعَ

مِلَّتَهُمْ﴾[البقرة:١٢٠]، ولم يقل ربنا حتى تتبع بعض ملتهم، والملة: هي القواعد والأصول التي يسيرون عليها، ومقصدهم من فرض هذه الدساتير ما أوضحه الله في كتابه حيث قال: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّاراً حَسَداً مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ﴾[البقرة:١٠٩]، وقال أيضًا: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تُطِيعُوا فَرِيقاً مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ يَرُدُّوكُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ كَافِرِينَ * وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ وَأَنْتُمْ تُتْلَى عَلَيْكُمْ آيَاتُ اللهِ وَفِيكُمْ رَسُولُهُ﴾ [آل عمران: ١٠٠-١٠١].

إيضاح لما ظهر من التغيير والتبديل في عصرنا من قبل الدول الإسلامية بسبب قبول الديمقراطية

لقد نجم بسبب قبول الديمقراطية تغير وتبديل واسع، ومن ذلك:

تشريع فتح المجال لإقامة أحزاب بدعية وإلحادية داخل الدولة الإسلامية، وهذا التشريع بديل عما جاء به الإسلام من تحريم الحزبية والتحذير من التفرق والتمزق، وما جاء به من دعوة إلى الأخوة الدينية والاعتصام بمنهاج النبوة.

فرض نظام الشرف دستوريا على الأحزاب، ويعني: أن كل حزب يوالي الآخر ويحترم ما يدعو إليه مهما كان في ذلك من مخالفة للإسلام. وهذا القانون يهدم ركن الولاء والبراء الذي هو من أعظم ما يميز المسلم عن الكافر قال الله تعالى: ﴿لا تَجِدُ قَوْماً يُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ﴾[المجادلة:٢٢].

جعل الانتخابات الديمقراطية بديلا عن الشورى الإسلامية في اختيار الحكام والولاة مع ما في هذه الانتخابات من مفاسد كثيرة أوضحناها في كتابنا "تنوير الظلمات بكشف مفاسد وشبهات الانتخابات".

تحويل المجالس النيابية التشريع بديلًا عن اختصاص الله بالتشريع، فالحكم فيها للقاعة، والأغلبية كما هو معلوم والله يقول: ﴿إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا للهِ﴾[الأنعام:٥٧] ويقول: ﴿وَلا يُشْرِكُ فِي حُكْمِهِ أَحَداً﴾[الكهف:٢٦]. ويقول: ﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللهِ حُكْماً لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ [المائدة:٥٠]، ترك إقامة الحدود الشرعية استجابة للقوانين الديمقراطية المبنية على حرية الأفراد واستبدالها بعقوبات قانونية تخول لأرباب الفجور والزندقة والإلحاد أن يواصلوا جرائمهم، وفرض القانون على الدول والحكام حمايتهم.

فسح المجال للمنصرين أن ينصروا في بلاد المسلمين تحت قوانين حرية الأديان والرأي، ومضمون هذه الدعوة استبدال الإسلام بالنصرانية في حق من استجاب لهم.

إقامة الاقتصاد على القوانين الديمقراطية الرأسمالية بديلة عن الأحكام الشرعية المتعلقة باكتساب المال وصرفه، فالأموال المحرمة في الإسلام مباحة في القوانين الديمقراطية، والطرق الممنوعة في الإسلام في اكتساب المال مدعو إليها في القوانين الرأسمالية مهما كان فيها من كفر أو زندقة أو أضرار.

القوانين الديمقراطية تحصر الإسلام في الصلاة والصيام والحج وتخول لمعتنقيها أن يكونوا حاكمين في شئون الحياة الاجتماعية من تعليم وطب وأحوال شخصية وقضايا أُسَرِيَّةٍ بغير الشريعة الإسلامية؛ إذ لا عبرة بالأحكام الشرعية في شئون الناس، وبسبب هذه القوانين انتشر الفساد من تبرج وسفور واختلاط النساء بالرجال والخلوة بهن وسفرهن بدون محارم مما أدى ذلك إلى انتشار الزنا الذي هو سبب لخراب العالم.

وما ذكرناه من أنواع التبديل آنفا ليس حصرا لها، وإنما هو بيان لأظهرها في الساحة، وقواعد الديمقراطية تدل على التبديل الواسع كقاعدة «الدين لله والوطن للجميع» وقاعدة «الرأي والرأي الآخر» فالشريعة في نظر الحكم الديمقراطي عبارة عن رأي مقابلٍ رأيا آخر هو: القوانين الديمقراطية الحاكمة على عموم الحياة.

وخلاصة القول: أن تبديل حكام المسلمين ومن معهم من الأحزاب لشرع الله في عصرنا يعد أوسع تبديل حصل في تاريخ المسلمين فيما أعلم وأخطر تبديل، وهؤلاء المبدلون ما بين مقل ومستكثر.

كلام أهل العلم على الحكام المبدلين لشرع الله

حكام المسلمين المبولون لشرع الله إما أن يكون حكمهم بغير ما أنزل الله ناجما عن الحكم بالقوانين والدساتير كما هو الحاصل في عصرنا أو يكون ناجما عن الحكم بالعادات والأعراف وسوالف البلاد كما مضى وكما هو كثير عند مشايخ القبائل وإما أن يكون ناجما عن استحداث آراء تخالف الشرع وتصير منهجا يصار عليه ويحكم به، أو يكون مجموعًا مما سبق، فهذه الأنواع داخلة تحت الحكم بغير ما أنزل الله، وبعضها أشد من بعض.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (بل كثير من المنتسبين إلى الإسلام يحكمون بعاداتهم التي لم ينـزلها الله سبحانه وتعالى كسوالف البادية وكأوامر المطاعين فيهم ويرون أن هذا هو الذي ينبغي الحكم به دون الكتاب والسنة وهذا هو الكفر فإن كثيرا من الناس أسلموا ولكن مع هذا لا يحكمون إلا بالعادات الجارية لهم التي يأمر بها المطاعون، فهؤلاء إذا عرفوا أنه لا يجوز الحكم إلا بما أنزل الله فلم يلتزموا ذلك بل استحلوا أن يحكموا بخلاف ما أنزل الله فهم كفار وإلا كانوا جهالا) "منهاج السنة النبوية" (٥/ ١٣٠).

وقال أيضًا: (والإنسان متى حلل الحرام المجمع عليه أو حرم الحلال المجمع عليه أو بدل الشرع المجمع عليه كان كافرا مرتدا باتفاق الفقهاء، وفي مثل هذا نزل قوله على أحد القولين: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾[المائدة:٤٤] أي: هو المستحل للحكم بغير ما أنزل الله) مجموع الفتاوى (٣/ ٢٦٧-٢٦٨).

وقال أيضًا: (فمن لم يلتزم تحكيم الله ورسوله فيما شجر بينهم فقد أقسم الله بنفسه أنه لا يؤمن، وأما من كان ملتزما لحكم الله ورسوله باطنا وظاهرا لكن عصى واتبع هواه فهذا بمنزلة أمثاله من العصاة، وهذه الآية مما يحتج بها الخوارج على تكفير ولاة الأمر الذين لا يحكمون بما أنزل الله ثم يزعمون أن اعتقادهم هو حكم الله) "منهاج السنة" (٥/ ١٣١).

وقال العلامة ابن القيم وهو يتحدث عن الحاكم: (وإذا حكم بغير ما أنزل الله أو فعل ما سماه رسول الله ﷺ كفرا وهو ملتزم للإسلام وشرائعه فقد قام به كفر وإسلام) "كتاب الصلاة" ص (٣٣).

وقال ابن العربي وهو يتحدث عن الحاكم وحكمه بغير ما أنزل الله: (... إن حكم بما عنده على أنه من عند الله فهو تبديل له يوجب الكفر وإن حكم به هوى ومعصية فهو ذنب تدركه المغفرة على أصل أهل السنة في الغفران للمذنبين) "أحكام القرآن" (٢/ ٦٢٥).

وقال ابن الجوزي في "زاد المسير" (٢/ ٣٦٦): (وفصل الخطاب: أن من لم يحكم بما أنزل الله جاحدا له وهو يعلم أن الله أنزله كما فعلت اليهود فهو كافر ومن لم يحكم به ميلا إلى الهوى من غير جحود فهو ظالم وفاسق).

وقال السعدي وهو يتحدث عن قوله تعالى: ﴿فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾[النساء:٦٥]: (فمن ترك هذا التحكيم المذكور غير ملتزم له فهو كافر ومن تركه مع التزامه فله حكم أمثاله من العاصين) "تيسير الكريم الرحمن" ص (١٦٥).

وقال الإمام الشنقيطي في مسألة حكم الحاكم بغير ما أنزل الله: (واعلم أن تحرير المقام في هذا البحث أن الكفر والظلم والفسق كل واحد منها ربما أطلق في الشرع مرادا به المعصية تارة والكفر المخرج من الملة أخرى، ومن لم يحكم بما أنزل الله معارضة للرسل وإبطالا لأحكام الله فظلمه وفسقه وكفره كلها كفر مخرج عن الملة، ومن لم يحكم بما أنزل الله معتقدا أنه مرتكب حراما فاعل قبيحا فكفره وظلمه وفسقه غير مخرج من الملة)

"أضواء البيان" (٢/ ١٠٤).

وقال سماحة الشيخ ابن باز رحمه الله: (والحكام بغير ما أنزل الله أقسام تختلف أحكامهم بحسب اعتقادهم وأعمالهم فمن حكم بغير ما أنزل الله يرى أن ذلك أحسن من شرع الله فهو كافر عند جميع المسلمين، وهكذا كمن يحكم بالقوانين الوضعية بدلا من شرع الله ويرى أن ذلك جائز، ولو قال: إن تحكيم الشريعة أفضل فهو كافر لكونه استحل ما حرم الله، أما من حكم بغير ما أنزل الله اتباعا للهوى أو لرشوة أو لعداوة بينه وبين المحكوم عليه أو لأسباب أخرى وهو يعلم أنه عاص لله بذلك وأن الواجب عليه تحكيم شرع الله فهذا يعتبر من أهل المعاصي والكبائر ويعتبر قد أتى كفرا أصغر وظلما أصغر وفسقا أصغر كما جاء هذا المعنى عن ابن عباس رضي الله عنهما وعن طاوس وجماعة من السلف الصالح وهو المعروف عند أهل العلم، والله ولي التوفيق) "مجموع فتاوى ابن باز" (٤/ ٤١٦).

وقال شيخنا العلامة الوادعي رحمه الله: (أما مسألة التوصل إلى التكفير والحاكم لا يزال يصلي ويعترف بشعائر الإسلام فينبغي للمسلم أن يبتعد عن هذا، وقوله سبحانه: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾[المائدة:٤٤] يقول ابن عباس: هو كفر دون كفر، أو يحمل على ما لو كان مستحلا) "الأجوبة السديدة في فتاوى العقيدة" (١/ ١٤٢).

أخي القارئ، رأيت كلام أهل العلم على الحكام بغير ما أنزل الله وظاهر من كلامهم رحمهم الله أمران:

الأمر الأول: أن يكون حكم الحاكم بغير ما أنزل الله جحودا أو استهزاء أو استحلالا لما علم من الدين بالضرورة فهذا عندهم كفر أكبر مخرج من ملة الإسلام، فصاحبه خارج من الإسلام حتى يتوب إلى الله.

الأمر الثاني: أن يكون حكم الحاكم بغير ما أنزل الله من باب رغبة أو رهبة فيما يتعلق بحظوظ النفس وهواها مع الالتزام بحكم الله والاعتراف بارتكاب الذنب فهذا عندهم معصية كالمعاصي التي يقع فيها بعض المسلمين ويسمى كفرا أصغر.

الحالات التي يكون فيها الحاكم المبدل خارجا عن الإسلام؟

هنالك حالات متى وقع فيها الحاكم بغير ما أنزل الله وقع في الكفر والردة عن الإسلام، وسأذكرها باختصار:

اعتقاد الحاكم بغير ما أنزل الله أن حكم غير الله ورسوله أفضل من حكم الله ورسوله، وقد نقل غير واحد من العلماء إجماع أهل العلم على كفر من اعتقد ما ذكرنا قال العلامة ابن باز كما في "مجموع فتاواه" (٤/ ٤١٦): (من حكم بغير ما أنزل الله يرى أن ذلك أحسن من شرع الله، فهو كافر عند جميع المسلمين).

اعتقاد الحاكم بغير ما أنزل الله أن حكم غير الله كحكم الله فلا فرق عنده بين الحكمين؛ لأنه لا يمكن أن يكون حكم الله أحسن من حكم غيره إلا باعتقاد، فمن رأى المساواة بين الحكمين فقد كفر وأشرك بالله لأنه أنكر ما هو معلوم بالضرورة من دين الإسلام من اختصاص الله بالتشريع.

اعتقاد الحاكم بغير ما أنزل الله أن الشريعة كانت صالحة للعصور الماضية ولكنها لاتتناسب مع عصرنا؛ لأن فيه حضارات راقية وقوانين فائقة، والكفر هنا والردة بسبب التنقص للشريعة وتفضيل غيرها عليها ضمنا.

اعتقاد الحاكم بغير ما أنزل الله أن الشريعة الإسلامية فيها نقص، فالردة هنا بسبب التكذيب للقرآن والسنة في إثبات كمال الشريعة.

استحلال الحاكم الحكم بغير ما أنزل الله، والاستحلال: هو اعتقاد الشخص أنه جائز له أن يحكم بما خالف حكم الله قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (من فعل المحارم مستحلا لها فهو كافر بالاتفاق) "الصارم المسلول" (٣/ ٩٧١).

وقال العلامة ابن باز في مجموع فتاواه (٢/ ٣٣٠)، (أجمع علماء الإسلام على كفر من استحل ما حرمه الله أو حرم ما أحله الله).

الجحود لما جاء به الله ورسوله ﷺ والجحود: هو إنكار حكم الله وحكم رسوله باللسان مع اعترافه به في القلب، وقد نقل غير واحد الإجماع على كفر من جحد شيئا مما جاء به رسول الله ﷺ، قال تعالى: ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ ظُلْماً وَعُلُوّاً﴾ [النمل:١٤].

التكذيب لحكم الله ورسوله، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (فكل مكذب لما جاءت به الرسل فهو كافر) "مجموع الفتاوى" (٢/ ٧٩).

الاستهزاء بحكم الله أو حكم رسوله ﷺ سواء كان الاستهزاء بالقول أو بالفعل قال تعالى: ﴿قُلْ أَبِاللهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ * لا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ [التوبة: ٦٥-٦٦].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية وهو يتحدث عن الاستهزاء بالله: (ومن استخف به واستهزأ بقلبه امتنع أن يكون منقادا لأمره؛ فإن الانقياد إجلال وإكرام، والاستخفاف إهانة وإذلال... فعلم أن الاستخفاف والاستهانة به ينافي الإيمان منافاة الضد للضد) "الصارم المسلول" ص(٥٢١). قلت: فالمستهزئ بشيء من شريعة الإسلام المعلومة كافر؛ لأن الاستهزاء ينافي إيمانه وانقياده.

شك الحاكم في صلاحية الشريعة للحكم بين الناس قديما وحديثا؛ لأن الشك فيها ينافي الإيمان بها.

إعراض الحاكم عن الحكم بالشريعة، والإعراض هو تولي القلب عن الشيء فلا يلتفت إليه، وهذا ينافي الإيمان.

كره الحاكم بغير ما أنزل الله للإسلام قال تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ﴾ [محمد:٩].

النفاق في الحكم بغير ما أنزل الله الذي هو إظهار الإسلام وإبطان الكفر، فمتى كان المانع للحاكم أن يحكم بالشريعة هو النفاق المذكور فهو كافر حقيقة وباطنا وإن حكم له بالإسلام ظاهرا.

فهذه الأنواع متى وجد في الحاكم بغير ما أنزل الله واحدة منها فهو كافر، فمن كان مبتلى بواحدة من هذه الأنواع أو أكثر ظهرت على فلتات لسانه، قال تعالى: ﴿وَاللهُ مُخْرِجٌ مَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ﴾[البقرة:٧٢]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ اللهَ مُخْرِجٌ مَا تَحْذَرُونَ﴾[التوبة:٦٤]، وقال تعالى: ﴿وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ﴾[محمد:٣٠]، فليحذر هؤلاء من الإصرار على ما تكنه قلوبهم من الخبث على الشريعة والسخط عليها، فالموعد بينهم وبين الله يوم لقائه يوم لا ينفع الظالمين معذرتهم ولهم اللعنة ولهم سوء الدار، ويوم يخسر المبطلون، ويوم يقول القائل ما أغنى عني ماليه هلك عني سلطانيه.

تنبيه: قصر كفر الحاكم بغير ما أنزل الله على استحلاله فقط مخالف للأدلة الدالة على أن الكفر يقع بغيره كما أوضحنا هذا في هذه الأنواع.

تنبيه آخر: أغلب هذه الحالات التي ذكرتها متفق عليها عند أهل العلم، وما هذا إلا لظهور أدلتها ووضوحها، فالحذر ثم الحذر من التهوين من شأنها.

تنبيه آخر: كل مسلم ومسلمة انطبقت عليه حالة من الحالات المذكورة فهو مرتد عن الإسلام إذا توفرت في حقه الشروط وانتفت الموانع.

متى يكون الحاكم المبدل لشرع الله غير كافر؟

هذه مسألة مهمة بل في غاية الأهمية، فمن فهمها فهما سديدا فقد أوتي خيرا كثيرا، فالمبدل لشرع الله لا يكون كافرا في الحالات الآتية:

* من ثبت له عقد الإسلام وحكم بغير ما أنزل الله ولا يوجد في قلبه ما ذكرناه قريبا من الاستحلال للحكم بغير ما أنزل الله ولا اعتقاد التفضيل ولا المساواة بين شريعة الإسلام وغيرها ولا الاعتقاد بعدم صلاحيتها ولا الشك في ذلك ولا الجحود ولا النفاق، فهو مرتكب لكبيرة من كبائر الذنوب وتسمى هذه الكبيرة بالكفر الأصغر، وبالكفر دون كفر، والآية الكريمة ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾[المائدة:٤٤] فسرها ابن عباس فيما صح عنه عند عبد الرزاق في "تفسيره" (١/ ١٨٦) (بأنه الكفر الذي لا ينقل عن الملة).

* وصح هذا التفسير عن طاوس أيضًا، وصار عليه علماء أهل السنة قديما وحديثا قاطبة.

* وعندما حكم علماء الإسلام بهذا الحكم على من غير وبدل وحكم بغير ما أنزل الله هو اعتبار منهم لما عند الحاكم من موانع تكفيره ظاهرا وباطنا، أما الموانع الباطنة فما ذكرناه في هذا البند، وأما ظاهرا فلأنه يصلي ويصوم وغير ذلك من أنواع العبادات والأعمال ولا يفهم أن الوقوع في الكفر الأصغر أمر هين بل هو بريد الكفر الأكبر والداعي إليه، فويل للمسلم الذي يرتكب ما يصل به إلى الكفر الأصغر!! فكم عنده من انحراف وشرور تؤدي به إلى غضب الله وسخطه وبطشه وأليم عقابه، ويخشى عليه من ذلك في الدنيا والآخرة!!.

أدلة تحريم الحكم بغير ما أنزل الله تشمل الأحزاب ودعاة الضلال والحكام المنحرفين

لقد دلت الأدلة الكثيرة على تحريم الحكم بما يخالف حكم الله ورسوله تحريمًا شاملًا للحاكم والمحكوم والعالم والجاهل والفرد والجماعة:

الدليل الأول: قوله تعالى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾[المائدة:٤٤]، وفي الآية الثانية: ﴿فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾[البقرة:٢٢٩] وفي الآية الثالثة: ﴿فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾[آل عمران:٨٢] وجه العموم في هذه الآيات أن «من» في قوله: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ﴾[المائدة:٤٤] و«ما» في قوله: ﴿بِمَا أَنْزَلَ اللهُ﴾[المائدة:٤٤] من ألفاظ العموم كما هو مقرر عند أصحاب الأصول، فهما يعمان الحاكم والمحكوم، فـ«من» تعم كل حاكم، و«ما» تعم كل ما حكم به من غير ما أنزل الله.

قال الإمام ابن عطية: (قالت جماعة عظيمة من أهل العلم: الآية متناولة كل من لم يحكم بما أنزل الله ولكنه في أمراء هذه الأمة كفر معصية لا يخرجهم عن الإيمان) "المحرر الوجيز" (٤/ ٤٥٧).

وقال ابن حزم: (وكل معتقد أو قائل أو عامل فهو حاكم في ذلك الشيء) "الفصل" (٣/ ١٤٤).

وقال ابن جرير: (وقال جماعة: هي عامة، فكل من لم يحكم بما أنزل الله من اليهود والمسلمين وغيرهم إلا أن الكفر في حق المسلمين كفر معصية لا يخرجهم عن الإيمان) "تفسير ابن جرير" (١٥٥).

وقال أبو حيان: (وإلى أنها عامة في اليهود وغيرهم ذهب ابن مسعود وإبراهيم وعطاء وجماعة، ولكن كفر دون كفر وظلم دون ظلم وفسق دون فسق، يعني: أن كفر المسلم

ليس مثل كفر الكافر وكذلك ظلمه وفسقه لا يخرجه ذلك عن الملة) (٤/ ٢٦٩). فاتضح من هذا أن الآية عامة في كل من حكم بغير ما أنزل الله كائنا من كان.

الدليل الثاني: قوله تعالى: ﴿فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً﴾ [النساء:٦٥].

وهذه الآية فيها عمومان الأول: عموم قوله تعالى: ﴿فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾[النساء:٦٥]، فهذا عموم فيما يتنازع فيه لأن «ما» اسم موصول وهي من صيغ العموم.

الثاني: عموم قوله تعالى: ﴿مِمَّا قَضَيْتَ﴾[النساء:٦٥] فهذا عموم في المقضي به فشملت الآية رد المتنازعين جميعا فيما تنازعوا فيه إلى الرسول، ووجوب قبولهم جميعا لحكمه دون اعتراض عليه ولا ضيق من حكمه، بل يسلم تسليما كاملا.

قال العلامة ابن القيم مبينا عموم هذه الآية: (أقسم سبحانه بنفسه المقدسة قسما مؤكدا بالنفي قبله على عدم إيمان الخلق حتى يحكموا رسوله في كل ما شجر بينهم من الأصول والفروع وأحكام الشرع وأحكام المعاد وسائر الصفات وغيرها، ولم يثبت لهم الإيمان بمجرد هذا التحكيم حتى ينتفي عنهم الحرج وهو ضيق الصدر وتنشرح صدورهم لحكمه كل الانشراح وتنفسح كل الانفساح وتقبله كل القبول، ولم يثبت لهم الإيمان بذلك أيضا حتى ينضاف إليه مقابلة حكمه بالرضى والتسليم وعدم المنازعة وانتفاء المعارضة والاعتراض) "التبيان" ص (٢٧٠).

وقال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللهُ وَرَسُولُهُ أَمْراً أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلالاً مُبِيناً﴾ [الأحزاب:٣٦]،

والآية واضحة جدا في العموم: عموم المتحاكمين وعموم المحكوم به؛ فإن قوله: (وما كان لمؤمن ولا مؤمنة) عموم في المتحاكمين، وقوله تعالى: (إذا قضى الله ورسوله أمرا) عموم آخر، فـ«أمرا» نكرة في سياق النفي وهي من ألفاظ العموم، فأي أمر حكم الله به أو

رسوله فليس لأحد الخروج عنه كائنا من كان وليس مخيرا بين قبول حكم الله ورسوله أو رده، بل فرض عليه قبول ذلك فإن لم يقبل ذلك فقد حكم الله عليه في آخر الآية بالضلال المبين.

الدليل الثالث: قوله تعالى: ﴿وَلا يُشْرِكُ فِي حُكْمِهِ أَحَداً﴾[الكهف:٢٦] نصت الآية على منع جميع الناس من التشريع، وهذا هو العموم فإن (أحدا) نكرة في سياق النفي، ومتى كانت كذلك فهي من ألفاظ العموم فلا شريك لربنا في الحكم لأحد من الخلق.

الدليل الرابع: قوله تعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللهُ﴾[الشورى:٢١] أفادت الآية أن كل من قال قولا أو فعل فعلا لم يأذن به الله فهو مشرع شرعا لم يأذن الله به.

الدليل الخامس: قوله تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾[النور:٦٣] أفاد لفظ «الذين» العموم، فهي تعم جميع المؤمنين في نهيهم وتحذيرهم من مخالفة الرسول ﷺ ومن أشد المخالفة له التبديل لشرعه، والقرآن والسنة مليئان بمثل هذه الأدلة، وما ذكرناه كاف شاف.

فاتضح من ذلك دخول كل من حكم بغير ما أنزل الله في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾[المائدة:٤٤] وما بعدها من الآيات كائنا من كان، فحصر هذه الآية على حكام المسلمين وقصرها عليهم تَحَكُّمٌ في كلام الله وتنزيله حسب أهواء النفوس، وهي نَعَرَةٌ عرف بها التكفيريون من أهل البدع والأحزاب الذين أقعدهم الجهل عن التمكن من العلم بالشريعة تارة، وأعماهم تعصبهم الثوري عن الرجوع إلى أهل العلم تارة أخرى، فلا هم بالعلماء ولا هم ممن رجع إليهم، فهم قطاع طرق.

حكم التابع للمبدلين

من المعلوم أن علماء الضلالة ورؤساء الجهالة المبدلين لشرع الله لا بد أن يتبعهم أتباع وينافح عن باطلهم منافحون ويسلم لهم فيما هم عليه ضعفاء الفهم للإسلام فما حكم هؤلاء الأتباع؟ الجواب: دلت الأدلة الكثيرة على أن حكم التابع حكم المتبوع جملة قال تعالى: ﴿يَوْمَ تُقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ يَقُولُونَ يَا لَيْتَنَا أَطَعْنَا اللهَ وَأَطَعْنَا الرَّسُولا * وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَاءَنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلا * رَبَّنَا آتِهِمْ ضِعْفَيْنِ مِنَ الْعَذَابِ وَالْعَنْهُمْ لَعْناً كَبِيراً *﴾ [الأحزاب: ٦٦-٦٨].

وقال تعالى: ﴿إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتُّبِعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا وَرَأَوُا الْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ﴾[البقرة:١٦٦].

وقال تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا لَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً فَنَتَبَرَّأَ مِنْهُمْ كَمَا تَبَرَّأُوا مِنَّا كَذَلِكَ يُرِيهِمُ اللهُ أَعْمَالَهُمْ حَسَرَاتٍ عَلَيْهِمْ وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ﴾ [البقرة:١٦٧]، وقال تعالى: ﴿قَالَ ادْخُلُوا فِي أُمَمٍ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ فِي النَّارِ كُلَّمَا دَخَلَتْ أُمَّةٌ لَعَنَتْ أُخْتَهَا حَتَّى إِذَا ادَّارَكُوا فِيهَا جَمِيعاً قَالَتْ أُخْرَاهُمْ لِأُولاهُمْ رَبَّنَا هَؤُلاءِ أَضَلُّونَا فَآتِهِمْ عَذَاباً ضِعْفاً مِنَ النَّارِ قَالَ لِكُلٍّ ضِعْفٌ وَلَكِنْ لا تَعْلَمُونَ * وَقَالَتْ أُولاهُمْ لِأُخْرَاهُمْ فَمَا كَانَ لَكُمْ عَلَيْنَا مِنْ فَضْلٍ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْسِبُونَ﴾ [الأعراف: ٣٨-٣٩].

وقال تعالى: ﴿وَبَرَزُوا للهِ جَمِيعاً فَقَالَ الضُّعَفَاءُ لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُنَّا لَكُمْ تَبَعاً فَهَلْ أَنْتُمْ مُغْنُونَ عَنَّا مِنْ عَذَابِ اللهِ مِنْ شَيْءٍ قَالُوا لَوْ هَدَانَا اللهُ لَهَدَيْنَاكُمْ سَوَاءٌ عَلَيْنَا أَجَزِعْنَا أَمْ صَبَرْنَا مَا لَنَا مِنْ مَحِيصٍ * وَقَالَ الشَّيْطَانُ لَمَّا قُضِيَ الْأَمْرُ إِنَّ اللهَ وَعَدَكُمْ وَعْدَ الْحَقِّ وَوَعَدْتُكُمْ فَأَخْلَفْتُكُمْ وَمَا كَانَ لِيَ عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ إِلَّا أَنْ دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي فَلا تَلُومُونِي وَلُومُوا أَنْفُسَكُمْ مَا أَنَا بِمُصْرِخِكُمْ وَمَا أَنْتُمْ بِمُصْرِخِيَّ إِنِّي كَفَرْتُ بِمَا أَشْرَكْتُمُونِ

مِنْ قَبْلُ إِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [إبراهيم: ٢١-٢٢].

وقال تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَى إِذِ الظَّالِمُونَ مَوْقُوفُونَ عِنْدَ رَبِّهِمْ يَرْجِعُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ الْقَوْلَ يَقُولُ الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لَوْلا أَنْتُمْ لَكُنَّا مُؤْمِنِينَ * قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لِلَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا أَنَحْنُ صَدَدْنَاكُمْ عَنِ الْهُدَى بَعْدَ إِذْ جَاءَكُمْ بَلْ كُنْتُمْ مُجْرِمِينَ * وَقَالَ الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا بَلْ مَكْرُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ إِذْ تَأْمُرُونَنَا أَنْ نَكْفُرَ بِاللهِ وَنَجْعَلَ لَهُ أَنْدَاداً وَأَسَرُّوا النَّدَامَةَ لَمَّا رَأَوُا الْعَذَابَ وَجَعَلْنَا الْأَغْلالَ فِي أَعْنَاقِ الَّذِينَ كَفَرُوا هَلْ يُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾[سبإ: ٣١-٣٣].

وقال تعالى: ﴿وَإِذْ يَتَحَاجُّونَ فِي النَّارِ فَيَقُولُ الضُّعَفَاءُ لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُنَّا لَكُمْ تَبَعاً فَهَلْ أَنْتُمْ مُغْنُونَ عَنَّا نَصِيباً مِنَ النَّارِ * قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُلٌّ فِيهَا إِنَّ اللهَ قَدْ حَكَمَ بَيْنَ الْعِبَادِ * وَقَالَ الَّذِينَ فِي النَّارِ لِخَزَنَةِ جَهَنَّمَ ادْعُوا رَبَّكُمْ يُخَفِّفْ عَنَّا يَوْماً مِنَ الْعَذَابِ﴾[غافر: ٤٧-٤٩]، وقد وردت أحاديث تدل على ما دلت عليه هذه الآيات، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (وهؤلاء الذين اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا، حيث أطاعوهم في تحليل ما حرم الله وتحريم ما أحل الله، يكونون على وجهين: أحدهما: أن يعلموا أنهم بدلوا دين الله فيتبعوهم على التبديل فيعتقدوا تحليل ما حرم الله وتحريم ما أحل الله اتباعا لرؤسائهم مع علمهم أنهم خالفوا دين الرسل فهذا كفر، وقد جعله الله ورسوله شركا وإن لم يكونوا يصلون لهم ويسجدون لهم فكان من اتبع غيره في خلاف الدين مع علمه أنه خلاف الدين واعتقد ما قاله ذلك دون ما قال الله ورسوله مشركا مثل هؤلاء.

والثاني: أن يكون اعتقادهم وإيمانهم بتحليل الحلال وتحريم الحرام ثابتا لكنهم أطاعوهم في معصية الله كما يفعل المسلم ما يفعله من المعاصي التي يعتقد أنها معاص فهؤلاء لهم حكم أمثالهم من أهل الذنوب) "الإيمان" ص (٦٧)

فعموم الآيات والأحاديث دالة وناطقة بأن حكم التابع حكم المتبوع جملة كحديث أم

سلمة عند مسلم (١٨٥٤) وفيه: «ولكن من رضي وتابع» وحديث كعب بن عُجْرَةَ عند أحمد (٤/ ٢٤٣) والنسائي رقم (٤٢٠٧) واللفظ له قال: خرج علينا رسول الله ونحن تسعة فقال: «إنه ستكون بعدي أمراء من صدقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم فليس مني ولست منه وليس بوارد عَلَيَّ الحوض، ومن لم يصدقهم بكذبهم ولم يعنهم على ظلمهم فهو مني وأنا منه وهو وارد علي الحوض».

ما يتفق فيه الحكام الجائرون والعلماء المبتدعون من التبديل لشرع الله

إن المبدلين لشرع الله من الحكام الجائرين ودعاة البدع والتحزبات الضالين يتفقون في أمور سأذكر بعضا منها:

١- المنازعة لله فيما اختص به نفسه من التشريع: قال سبحانه: ﴿إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا للهِّ﴾[يوسف:٤٠]، وقال سبحانه: ﴿وَلا يُشْرِكُ فِي حُكْمِهِ أَحَداً﴾[الكهف:٢٦]، وقال: ﴿لَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾[القصص:٨٨] وقال سبحانه: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْزَلَ اللهُ لَكُمْ مِنْ رِزْقٍ فَجَعَلْتُمْ مِنْهُ حَرَاماً وَحَلالاً قُلْ اللهُ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى الله تَفْتَرُونَ﴾ [يونس:٥٩]، وقال ربنا: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللهُ﴾[الشورى:٢١].

٢- تناقضهم في الإيمان بكمال الشريعة: من المعلوم من الإسلام بالضرورة أن الله قد أكمل دينه وأتم شريعته فقال: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْأِسْلامَ دِيناً﴾[المائدة:٣] وقال تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِناً عَلَيْهِ﴾[المائدة:٤٨] وما كانت لها الهيمنة إلا لشمولها وبقائها على ذلك إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، وقال تعالى: ﴿وَلا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيراً﴾ [الفرقان:٣٣]، فأفادت الآية الكريمة كمال الشريعة وشمولها في

مقارعة المفسدين في الأرض، وقال تعالى: ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَقُصُّ عَلَى بَنِي إِسْرائيلَ أَكْثَرَ الَّذِي هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾ [النمل:٧٦].

فإذا كانت الشريعة حاكمة بين أهل الكتاب فيما اختلفوا فيه، فمن باب أولى أن تكون حاكمة في المسلمين في كل شئونهم، فالواقعون في التبديل من كلا الصنفين مناقضون لأنفسهم في إيمانهم بكمال الشريعة، فلو تيقنوا أن الشريعة قد جاءت بكل خير وحذرت من كل شر ما حصل منهم ما حصل من التبديل، ولقد قامت الخلافة الراشدة على الكتاب والسنة وعمت أرجاء الأرض، وحكمت عموم المسلمين بها دون احتياج إلى تشريع آخر، ولم يحصل قط أن الشريعة عجزت في أي مجال من مجالات الحياة بل كانت حياة الناس على أحسن حال وقامت أتم قيام كما هو معلوم من كتب التواريخ، ولا يعارض هذا إلا جاهل أو مكابر.

وما أفسد على المسلمين دينهم إلا أهل البدع أولا ثم أهل الجور والظلم ثانيا، وكلا الصنفين بلسان حاله ومقاله غير مكتف بالشريعة ولا واقف عند حدودها، كلا الفريقين يكاد ينطق أن الشريعة لم تتم إلا بما جاءوا به هم وهذا جهل عظيم، نسأل الله السلامة والعافية!!.

٣- **المشاقة والمعاندة والمحادة لله ولرسوله ﷺ**: قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحَادُّونَ اللهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ فِي الْأَذَلِّينَ﴾ [المجادلة:٢٠] وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيراً﴾ [النساء:١١٥]، وقال الرسول ﷺ: «من حالت شفاعته دون حد من حدود الله فقد ضاد الله في أمره» رواه أبو داود رقم (٣٥٩٧) والحاكم (٢/ ٢٧) واللفظ له وأحمد (٢/ ٧٠) عن ابن عمر. وكفى بهذه المحاربة والمعاندة لله ولرسوله شرا على أصحابها.

٤- **ترك الاقتداء بالسلف الصالح**: فقد أوجب الله ورسوله ﷺ على جميع المسلمين

حاكمهم ومحكومهم وعالمهم وجاهلهم أن يقتدوا بالصحابة قال تعالى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيراً﴾ [النساء:١١٥]، والشاهد قوله تعالى: ﴿وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ فالصحابة هم المعنيون بهذه الآية قطعًا ويدخل فيها غيرهم تبعًا، ووجه وجوب اتباعهم والاقتداء بهم أن الله رتب الوعيد في آخر الآية على من شاق الرسول ﷺ ولم يتبع صحابته، وكذا أوجب الرسول ﷺ اتباعهم اتباعا لما جاء به فقال ﷺ: «إنه من يعش منكم فسيرى اختلافا كثيرا؛ فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، عَضوا عليها بالنواجذ»، رواه الترمذي برقم (٢٦٧٦) واللفظ له عن العرباض بن سارية.

ورواه أبو داود برقم (٤٦٠٧) وابن ماجه برقم (٤٢). وقد علم أنه ما أحدث التبديل في شرع الله إلا من قبل من حاد عما كان عليه الصحابة رضي الله عنهم ومن تبعهم بإحسان.

٥- **كلا الصنفين قديمهم وحديثهم عالة على ملل الكفار وعاداتهم**، لقد قرر أهل العلم أن مرد ما أحدث في الدين واستدل به من قبل الحكام ودعاة البدع والتحزب متلقى من عند أعداء الله، فقديما تلقوا من كتب الفلاسفة وغيرهم، وأما في عصرنا فهاهو التلقي واضح وضوح الشمس في رائعة النهار، فالصنفان المذكوران يصرحان بقبول الديمقراطية التي هي ملة الكفار والدفاع عنها والتنفيذ لكثير من أجزائها مما أدى ذلك إلى تنحية كثير مما جاءت به الشريعة الإسلامية، فما أولاهم وأحقهم بالدخول في قول الرسول ﷺ: «لتتبعن سنن من كان قبلكم شبرا بشبر وذراعا بذراع، حتى لو سلكوا جحر ضب لسلكتموه، قالوا: اليهود والنصارى؟ قال: فمن؟»، متفق عليه، عن أبي سعيد الخدري، رواه البخاري برقم (٧٣٢٠) واللفظ له، ومسلم برقم (٢٦٦٩). اللهم سلم سلم!!.

٦- **الفريقان عندهما من التبديل في الدين ما هو مكفر وغير مكفر**، كما سبق ذكره.

٧- **كل من الفريقين مأوى للنفاق والزندقة:** فالمنافقون لا يجدون لهم نفوذا وحماية في داخل أمة الإسلام إلا عن طريق هذين الصنفين والدخول معهما، وكفى بهذا إضرارا بالإسلام والمسلمين عن طريق هذين الصنفين فكيف لو صار من صار من الصنفين من هو منافق عياذا بالله.

وعلى كل: ما يتفق فيه الصنفان أكثر مما ذكرت وما ذكرته ففيه الكفاية ولا يحكم على أحد من الفريقين بالكفر إلا بعد استبانة ذلك وإقامة الحجة والبراهين، والمرجعية في الحكم على الصنفين المذكورين هم الراسخون في علم الشريعة السائرون على طريقة السلف الصالح.

أي الفريقين أضر على الإسلام وأهله: المبدلون لشرع الله ابتداعا وضلالا أم جورا وظلما؟

عقدت هذا الباب من أجل أن أبين ما يفترق فيه الحكام الجائرون وأهل البدع والتحزب الضالون ليظهر للقارئ أين يكمن الضرر الأكبر على المسلمين في دينهم ودنياهم، وهذا الباب يعد من أعظم أبواب كتابي هذا لأن الناس في فهم هذا ما بين إفراط وتفريط؛ **فتجليته لهم أمر مهم، فإلى المراد:**

١ - تبديل أهل البدع أساس لتبديل الحكام غالبا، فمما يخفى على المطلعين على أحوال المسلمين حاكمهم ومحكومهم أن مستند الحكام في تبديلهم كثيرا ما يكون إلى أئمة البدع والضلال قال الله في اليهود والنصارى حاكمهم ومحكومهم: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَاباً مِنْ دُونِ اللهِ﴾[التوبة:٣١] فلفظة (اتخذوا) تشمل الحكام والمحكومين، والأحبار: هم العلماء، والرهبان: هم العباد، فانظر كيف جعل الله علماء اليهود أربابا لليهود؛ لأنهم يحلون لهم ما حرم الله ويحرمون ما أحل الله، وجعل عباد النصارى وأساقفتهم أربابا

للنصارى؛ لأنهم يحلون لهم ويحرمون ما يشاءون.

وقال الله: ﴿إِنَّ كَثِيراً مِنَ الْأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللهِ﴾[التوبة:٣٤] فانظر كيف جعل الله أكل الأموال بالطرق المحرمة والصد عن سبيله منسوبا إلى علماء اليهود ورهبان النصارى، وما هذا إلا لأنهم أكلوها باسم جواز ذلك في شرعهم، وصدوا عن سبيل الله مدعين الدفاع عن الحق، ولا شك أن أخذ حكامهم للأموال ظلما وعدوانا كان حاصلا آنذاك؛ لكثرة وقوع الحكام في ذلك، ولكن تبقى هذه الأموال محرمة عندهم ما أفتاهم علماؤهم بذلك، فإذا أباحوها لهم جعلوها مباحا استنادا إلى الأحبار والرهبان، وهكذا صد الحكام عن سبيل الله، لا يفعلون ذلك إلا إذا رأوا علماءهم على ذلك أو أفتاهم علماؤهم بذلك، فاتضح من هذا أن ما حصل من جور كثير من حكام اليهود والنصارى وظلمهم للناس كان مبررا إما بفتاوى أحبارهم ورهبانهم أو بأعمالهم.

وهذا التبرير حاصل عند كثير من حكام المسلمين، فلا تكاد ترى حاكما من حكام المسلمين ممن ليس متمسكا بمنهاج النبوة إلا وله علماء من أهل البدع والتحزب يرجع إليهم لينطلق في سياسته المخالفة لشرع الله على حسب ما يفتيه هؤلاء أو يسكتون عما يفعله. أما تجويزهم لهم أخذ الأموال المحرمة فواضح جدا، ففي عصرنا أجازوا لهم الضرائب والجمارك والربا وغير ذلك.

وأما تجويزهم لهم الصد عن سبيل الله والمحاربة لدين الله فواضح أيضا، وسأضرب مثالا يوضح أن هذا قد حصل في زمن متقدم: الخليفة العباسي المأمون قام بامتحان علماء السنة في القول بخلق القرآن وعذب من عذب وقتل من قتل، والذي دفعه إلى ذلك وأقحمه فيه هم علماء المعتزلة بزعامة كبيرهم أحمد بن أبي دُؤَادٍ، زينوا له هذا الباطل وهو القول بخلق القرآن، وأقنعوه أن ذلك من أعظم عقائد المسلمين التي لا يجوز التفريط فيها

مهما كان الأمر على حد زعمهم، فحصل من الخليفة المأمون ورجال دولته ما حصل اعتمادا على علماء الاعتزال، فلولا هؤلاء العلماء ما كان من الأمر شيء. ولا ينبغي أن يغيب عن أذهان المسلمين أنه آل بهم الأمر إلى أن صاروا إلى دولتين وهما الدولة الرافضية والدولة العثمانية وصار لكل دولة علماء تتلقى عنهم، فالدولة الرافضية تتلقى عن علماء الرفض، والدولة العثمانية تتلقى عن علماء الصوفية، فانتشر الشرك والبدع انتشارا ذريعا على يد هاتين الدولتين، ومن يسير في فلكهما، واستفحل الظلم والفساد والمعاصي، وكل ذلك بسبب دعوة علمائهم إلى ذلك وتجويزهم لهم ذلك وسكوتهم عما يجري منهم.

٢- كثيرا ما ينسب دعاة البدع والتحزب قديما وحديثا بدعهم إلى الإسلام مستدلين بآيات قرآنية وأحاديث صحيحة يحرفون معانيها، أما الحكام فلا ينسبون ظلمهم وتبديلهم إلى الإسلام إلا بقدر ما يُسَوِّغُ لهم هؤلاء العلماء، وكفى بهذا فارقا بين الصنفين.

٣- إدخال أهل البدع على الإسلام ما ليس منه من أحاديث ضعيفة ومكذوبة وقصص باطلة وآراء شاذة، وغالب الحكام لا يتأتى منهم هذا لعدم انشغالهم بذلك ومعرفتهم بمواطنه، فإن نفق عليهم ما ذكر فسببه علماء البدع والتحزب.

٤- كثيرا ما يحصل من أهل البدع الذين قويت شوكتهم قتال المسلمين حكاما ومحكومين بسبب عقائدهم الباطلة ويدينون بذلك على حد زعمهم، واعتبر بقتال الخوارج والرافضة والمعتزلة لمن سواهم، ولا تسأل عما يحصل بسبب هذا من إفساد لدين الناس قبل دنياهم.

وأما الحكام فإن قاتلوا الناس فكثيرا ما يكون من أجل شهوات الرئاسة فهو قتال من أجل الدنيا، فانظر إلى الفارق الكبير بين الفريقين، فإن من يقاتل من أجل الأباطيل لتصير دينا أضر على المسلمين وأخطر عليهم بكثير ممن قاتلهم على شيء من الدنيا، أضف إلى ذلك: أن قتال أهل البدع والتحزب للمسلمين كثيرا ما يكون من أجل الدنيا ولكنهم

يخفون ذلك فيكونون قد قاتلوا المسلمين لإبعادهم عن دينهم ولسلب دنياهم فكانوا شرا من كثير من حكام المسلمين.

٥- دعاة البدع والضلال كثيرا ما تكون بدعهم في العقيدة والعبادة بخلاف الحكام فكثيرا ما تكون بدعهم في أمور السياسة ولا شك ولا ريب أن البدعة في العقيدة أخطر منها في السياسة، لأن البدعة في العقيدة والعبادة تأتي على دين المسلم الذي هو رأس ماله، وأما خروج الحكام عن السياسة الشرعية فكثيرا ما تضر بدنيا الناس.

٦- أهل البدع كثيرا ما يتلقون بدعهم من كتب الكفار من فلاسفة ويهود ونصارى ومجوس، وعلى سبيل المثال: نفي أسماء الله وصفاته أخذ من قواعد فلاسفة اليونان الوثنيين، والقول بخلق القرآن أخذ من اليهود، والقول بالقدر والحلول والاتحاد أخذ من النصارى، والقول بخاتم الأولياء وبعصمة الأئمة والقول بالتَّقِيَّةِ وأمور السحر والتنجيم مأخوذة من اليهود، وأمور الشركيات والخرافات مأخوذة من الأصناف المذكورة وأمثالها، وهذه البدع والضلالات تأتي على دين المسلمين من أساسه بخلاف الحكام الجائرين فإنهم يأخذون قوانين من اليهود والنصارى غالبا ما تكون في باب السياسة، وهذا أهون مما يفعله دعاة البدع والتحزب بل لو لم يساندهم علماء البدع على هذا الأخذ لما وصل بهم الحال إلى الأخذ عنهم، فكلا الفريقين أخذ من أعداء الله وحصل التفاوت في نوع المأخوذ.

٧- أهل البدع والتحزب هدموا ركنين أساسيين لا يقوم الإسلام إلا بهما وهما الاتباع والاجتماع على منهاج النبوة، وبسبب هدمهم لهذين الركنين أصروا على بدعهم، فأنت تشاهد أن أرباب البدع سائرون على إقامة بدعهم مقام الإسلام منذ أسسوها، ويحملون المسلمين على ذلك حاكمهم ومحكومهم، أما ما عليه الحكام فهم يحرصون -غالبا- على إرضاء شعوبهم، فإن كانت شعوبهم تريد الخير سعوا في ذلك بقدر إرضائها، وإن كانت تريد الشر سعوا في موافقتها إلا من رحم الله، فأفاد هذا أن الخير منهم والشر متحققان

ويكون ذلك على حسب دعاتهم وعلمائهم، فعاد الهدم حقيقة وأصلا من قبل أهل البدع والتحزب، وما حصل من الحكام فتبعٌ، ولا تنس أن الحكام يحبون استقرار الناس واجتماع كلمة شعوبهم عليهم، فمن هنا يعلم أن الحكام ليس من مهماتهم أن يقيموا دينا يضاد دين الإسلام إلا بقدر ما يكونون آخذين بما يجوزه لهم علماء أهل البدع أو يدعونهم إليه.

٨- أصل بدعة أهل البدع مخالفة المأمور به فقد أمروا بالاتباع فخالفوا المأمور، ومخالفة المأمور أعظم عند الله من ارتكاب المحذور كما قرره غير واحد من العلماء كشيخ الإسلام ابن تيمية كما في "مجموع الفتاوى" (٢٠/ ٨٥، ١٤/ ٢٧-٢٨) والعلامة ابن القيم في "الفوائد".

وأصل ظلم الحكام متعلق بارتكاب المحذور لأن بدعهم وظلمهم حول الأموال والشهوات الرئاسية فبدع الحكام وظلمهم أخف مما عليه أهل البدع في الجملة.

٩- حامل راية التبديل والتحريف للإسلام دعاة الباطل سواء كان التبديل للألفاظ أو للمعاني فهم أرباب ذلك كما تقدم وأكثر التحريف المؤثر في دين المسلمين هو تحريف المعاني وهو أعظم سلاح أهل البدع والتحزب، وأما الحكام فإن حصل منهم شيء من هذا فهم فيه تبع لدعاة الباطل لأن الحكام لا يلتفتون – غالبا – إلى هذا لكثرة انشغالهم بسياسة الملك.

١٠- أصل بدعة دعاة البدع ناجمة عن تمكن الشبهات وأصل بدعة الحكام الظالمين ناجمة عن الشهوات وقد بينت في كتابي "بداية الانحراف ونهايته" كلام أهل العلم على أن الشبهات أخطر على المسلمين من الشهوات.

١١- كثيرا ما يقوم بعض دعاة البدع والأحزاب بالدفاع عن ظلم الحكام وانحرافهم ما لا يقدر الحكام على أن يدافعوا عن ظلمهم ولا عن دعاة الباطل وأباطيلهم.

١٢- أهل البدع لهم تأثير على قلوب الناس فيتسلطون عليها بالشبهات والشهوات،

وهذا خطر عظيم جدا على الناس، وأما الحكام فسلطتهم كثيرا على أبدان الناس بالترغيب والترهيب. وعلى هذا: فالأصل في تبديل أهل البدع والتحزب أنه يمس دين المسلمين، والأصل في تبديل الحكام أنه يمس بدنيا المسلمين والدين تبعا.

كلام العلماء على أن ضرر أهل البدع على الأمة أعظم من ضرر الحكام الجائرين

أخي القارئ، إن ضرر أهل البدع على الأمة أكثر بكثير من ضرر الحكام الجائرين، وإليك نبذة من كلام أهل العلم الدال على ذلك:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (إن أهل البدع شر من أهل المعاصي الشهوانية بالسنة والإجماع؛ فإن النبي ﷺ أمر بقتال الخوارج ونهى عن قتال أئمة الظلم، وقال في الذي يشرب الخمر: «لا تلعنه؛ فإنه يحب الله ورسوله» وقال في ذي الخويصرة: «يخرج من ضِئْضِئِ هذا أقوام يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم، يمرقون من الدين - وفي رواية: من الإسلام- كما يمرق السهم من الرمية، يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم وقراءته مع قراءتهم، أينما لقيتموهم فاقتلوهم؛ فإن في قتلهم أجرا عند الله لمن قتلهم يوم القيامة» ثم إن أهل المعاصي ذنوبهم فعل بعض ما نهوا عنه من سرقة أو زنى أو شرب خمر أو أكل مال بالباطل، وأهل البدع ذنوبهم ترك ما أمروا به من اتباع السنة وجماعة المؤمنين...). مجموع الفتاوى (٢٠/ ١٠٣-١٠٤).

وقال أيضًا وهو يتحدث عن قول الرسول في الخوارج: «شر قتلى تحت أديم السماء» فإنهم لم يكن أحد شرا على المسلمين منهم، لا اليهود ولا النصارى؛ فإنهم كانوا مجتهدين في قتل كل مسلم لم يوافقهم مستحلين لدماء المسلمين وأموالهم وقتل أولادهم مكفرين لهم، وكانوا متدينين بذلك؛ لعظم جهلهم وبدعتهم المضلة) "منهاج السنة النبوية"

(٥/ ٢٤٨).

وقال أيضًا: (ثم المعاصي التي يعرف صاحبها أنه عاص يتوب منها والمبتدع الذي يظن أنه على حق كالخوارج والنواصب الذين نصبوا العداوة والحرب لجماعة المسلمين فابتدعوا بدعة وكفروا من لم يوافقهم عليها، فصار بذلك ضررهم على المسلمين أعظم من ضرر الظلمة الذين يعلمون أن الظلم محرم) "منهاج السنة النبوية" (٥/ ١٤٩).

وقال أيضًا: (فهذا أمره بقتال الخوارج وهذا نهيه عن قتال الولاة الظلمة، وهذا مما يستدل به على أنه ليس كل ظالم باغ يجوز قتاله، ومن أسباب ذلك أن الظالم الذي يستأثر بالمال والولايات لا يقاتل في العادة إلا لأجل الدنيا يقاتله الناس حتى يعطيهم المال والولايات وحتى لا يظلمهم... وأما أهل البدع كالخوارج فهم يريدون إفساد دين الناس فقتالهم قتال على الدين) "منهاج السنة النبوية" (٥/ ١٥١-١٥٣).

وقال أيضًا وهو يتكلم عن قول الإمام أحمد: (إذا قام وصلى واعتكف فإنما هو لنفسه، وإذا تكلم في أهل البدع فإنما هو للمسلمين؛ هذا أفضل) "مجموع الفتاوى" (٢٨/ ٢٣١).

فبين أن نفع هذا عام للمسلمين في دينهم من جنس الجهاد في سبيل الله إذ تطهير سبيل الله ودينه ومنهاجه وشرعته ودفع بغي هؤلاء وعدوانهم على ذلك واجب على الكفاية باتفاق المسلمين ولولا من يقيمه الله لدفع ضرر هؤلاء لفسد الدين وكان فساده أعظم من فساد استيلاء العدو من أهل الحرب فإن هؤلاء إذا استولوا لم يفسدوا القلوب وما فيها من الدين إلا تبعا وأما أولئك فهم يفسدون القلوب ابتداء.

وقال أيضًا: (فإذا كان من يقضي بين الناس في الأموال والدماء والأعراض - إذا لم يكن عالما عادلا - كان في النار، فكيف بمن يحكم في الملل والأديان وأصول الإيمان والمعارف الإلهية والمعالم الكلية بلا علم ولا عدل كحال أهل البدع والأهواء؟!) "الجواب الصحيح" (١/ ٢٢).

وقال أبو الوفاء ابن عقيل: (قال شيخنا أبو الفضل الهَمَذاني: مبتدعة الإسلام والواضعون للأحاديث أشد من الملحدين؛ لأن الملحدين قصدوا إفساد الدين من خارج وهؤلاء قصدوا إفساده من داخل فهم كأهل بلد سعوا في إفساد أحواله والملحدون كالحاضرين من خارج فالدخلاء يفتحون الحصن فهو شر على الإسلام من غير الملابسين له) "الموضوعات" (١/ ٥١) لابن الجوزي.

وقال ابن هبيرة وهو يتحدث عن حديث قتل الخوارج: (وفي الحديث أن قتال الخوارج أولى من قتال المشركين، والحكمة فيه: أن في قتالهم حفظ رأس مال الإسلام وفي قتال أهل الشرك طلب الربح، وحفظ رأس المال أولى) "فتح الباري" (١٢/ ٣٧٢)

وقال الإمام الشاطبي: (حيث تكون الفرقة تدعو إلى ضلالتها وتزيينها في قلوب العوام ومن لا علم عنده فإن ضرر هؤلاء على المسلمين كضرر إبليس وهم من شياطين الإنس فلا بد من التصريح بأنهم من أهل البدع والضلالة، ونسبتهم إلى الفرق إذا قامت له الشواهد على أنهم منهم) "الاعتصام" (٢/ ٧٣٠-٧٣١).

وقال أيوب السختياني وهو يتحدث عن أهل البدع: (اختلفوا في الاسم واجتمعوا على السيف) "الاعتصام" (١/ ١١٣)، وقال أبو قلابة: (ما ابتدع رجل بدعة إلا استحل السيف) أخرجه الدارمي رقم (١٠٠) وسنده صحيح.

وقال العلامة ابن القيم: (أعظم المحرمات عند الله وأشدها إثما القول على الله بلا علم؛ فإنه يتضمن الكذب على الله ونسبته إلى ما لا يليق به وتغيير دينه وتبديله ونفي ما أثبته وإثبات ما نفاه وتحقيق ما أبطله وإبطال ما حققه وعداوة من والاه وموالاة من عاداه وحب ما أبغضه وبغض ما أحبه ووصفه بما لا يليق به في ذاته وصفاته وأقواله وأفعاله، فليس في أجناس المحرمات أعظم عند الله منه ولا أشد إثما وهو أصل الشرك والكفر وعليه أسست البدع والضلالات، فكل بدعة مضلة في الدين أساسها: القول على الله بلا

علم، ولهذا اشتد نكير السلف والأئمة لها وصاحوا بأهلها من أقطار الأرض وحذروا فتنتهم أشد التحذير وبالغوا في ذلك ما لم يبالغوا مثله في إنكار الفواحش والظلم والعدوان؛ إذ مضرة البدع وهدمها للدين ومنافاتها له أشد) "مدارج السالكين" (١/ ٣٧٢).

الحكام الذين يفسدون العلماء بالمال والجاه

طريقة كثير من حكام المسلمين من بعد عصر السلف مع العلماء إغراؤهم بالدنيا من مال وجاه وإكرام ونفوذ، ويفعلون هذا بالعلماء لكي يسكتوهم عن جورهم وانحرافهم، وأيضا ليقوم العلماء بتجويز ما هم عليه من تعد وفساد، قال العلامة المقبلي في "العلم الشامخ" ص(٢١٩): (فترى الأمير أول قدم مع مدعي العلم يدنيه ويملأ بطنه ويتخير له عن السحت فلا يستطيع بعد أن يتكلم فإن تكلم يسخر به العامة والخاصة ولا ناصر له لأن كلا قد وقع في شبكة من الأمير ثم بعد ذلك لم يقنعوا منهم حتى صاروا يسندون أخذ هذه الأموال إليهم ويفحمونهم أن يتكلموا على تحليلها...).

وقال في المصدر نفسه ص (٢١٨): (فصارت العلماء أسراء الملوك حين لم يبقوا يدا واحدة على الملك فصاروا لا يستطيع أحدهم أن ينكر منكرا ولا أن يأمر بمعروف ثم تدرجوا إلى أن صيروا المنكر معروفا).

وقال ابن القيم في "الفوائد" ص(٢٤٣): (كل من آثر الدنيا من أهل العلم واستحبها فلا بد أن يقول على الله غير الحق في فتواه وحكمه في خبره وإلزامه؛ لأن أحكام الرب سبحانه كثيرا ما تأتي على خلاف أغراض الناس ولا سيما أهل الرياسة والذين يتبعون الشهوات فإنهم لا تتم لهم أغراضهم إلا بمخالفة الحق ودفعه كثيرًا، فإذا كان العالم والحاكم محبين للرياسة متبعين للشهوات لم يتم لهما ذلك إلا بدفع ما يضاده من الحق،

ولاسيما إذا قامت له شبهة فتتفق الشبهة والشهوة ويثور الهوى فيخفى الصواب وينطمس وجه الحق، وإن كان الحق ظاهرا لا خفاء به ولا شبهة فيه أقدم على مخالفته وقال: لي مخرج بالتوبة).

قلت: حب الرئاسة داء عضال ومرض قتال يدفع بصاحبه إلى ارتكاب الخطوب الجسيمة والأهوال العظيمة فلا يتحاشى لذي عهد عهده ولا لذي قرابة حق القرابة ولا لذي خير وصلاح حق الخيرية، فمن فتن بحب الرئاسة أقحمته نفسه المهالك وزج به شيطانه إلى اتخاذ الناس كالعبيد، فالنصيحة للرؤساء أن يتقوا الله ويحذروا بطشه وأليم عقابه، فكم وطدوا لملكهم ثم أخذ من أيديهم قهرا كما أخذوه قهرا ومكرا وغدرا والجزاء من جنس العمل، ولا يظلم ربك أحدا!!.

وأما ما يقوم به العلماء المبتلون بمناصرة الحكام على ظلمهم وبغيهم ومخالفتهم للشرع فحدث ولا حرج، فكم رأينا لهم من فتاوى تؤدي إلى انتهاك الأعراض وسلب الأموال وسفك الدماء، مثل إباحة تبرج النساء واختلاطهن بالرجال وسفرهن بدون محارم، وتجويز الضرائب والجمارك وتعاطي الربا، وفتواهم بشرعية قبول الديمقراطية، ومن فروعها: إنشاء الأحزاب التي مآلها إلى تدمير البلاد والعباد – كما حدث هذا في غير مكان كالجزائر ولبنان – فبلاء الأمة بهؤلاء العلماء والحكام عظيم، فلا حول ولا قوة إلا بالله!!.

التكفيريون يستدلون على كفر الحكام المسلمين بقوله تعالى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ دون تفصيل

إن الخوارج من أهل البدع المغلظة؛ لأن بدعتهم قائمة على تكفير المسلمين شعوبا ودولا واستحلال دمائهم وأموالهم والذي جرهم إلى هذا المزلق الخطير هو الجهل البالغ فيهم، وقد حكم عليهم الرسول ﷺ بذلك حيث قال فيهم: «يقرؤون القرآن لا يجاوز حلوقهم أو حناجرهم، يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية ...» ، رواه البخاري رقم (٦٩٣١) واللفظ له ومسلم رقم (١٠٦٤) عن أبي سعيد الخدري، ومن تكفيرهم المشهور عنهم من عهد الصحابة عصر العافية إلى عصرنا تكفيرهم للحكام المسلمين مستدلين بالآية المذكورة، وقد ملئت كتب المفسرين بذكر ذلك والرد عليهم.

قال أبو المظفر السمعاني: (واعلم أن الخوارج يستدلون بهذه الآية ويقولون: من لم يحكم بما أنزل الله فهو كافر، وأهل السنة قالوا لا يكفر بترك الحكم ...) ثم ذكر معنيين للآية رجحهما على طريقة أهل السنة. "تفسير السمعاني" (٢/ ٤٢).

وقال الجصاص في "أحكام القرآن (٤/ ٩٤): (وقد تأولت الخوارج هذه الآية على تكفير من ترك الحكم بما أنزل الله من غير جحود لها، وكفروا بذلك كل من عصى الله بكبيرة أو صغيرة...). وقال أبو حيان في تفسيره "البحر المحيط" (٤/ ٢٧٠): (واحتجت الخوارج بهذه الآية على أن كل من عصى الله تعالى فهو كافر، وقالوا: هي نص في كل من حكم بغير ما أنزل الله فهو كافر).

وقال ابن عبد البر: (وقد ضلت جماعة من أهل البدع من الخوارج والمعتزلة في هذا

الباب... واحتجوا من كتاب الله بآيات ليست على ظاهرها مثل قوله عز وجل: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾[المائدة:٤٤] "التمهيد" (١٧/ ١٦).

وقال الإمام الآجري: (ومما تتبع الحرورية من المتشابه قول الله عز وجل: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾[المائدة:٤٤] ويقرؤون معها: ﴿ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾[الأنعام:١] فإذا رأوا الإمام يحكم بغير الحق قالوا: قد كفر، ومن كفر عدل بربه، فقد أشرك فهؤلاء الأئمة مشركون) "الشريعة" (١/ ١٤٤).

وذكر السيوطي في "تاريخ الخلفاء" ص(٣٧٨): (أن رجلا من الخوارج دخل على المأمون وذكر له الآية التي يكفرون بها الحكام فقال: المأمون للخارجي: ألك علم بأنها منـزلة؟ قال: نعم. قال: وما دليلك؟ قال: إجماع الأمة. قال: فكما رضيت بإجماعهم في التنـزيل فارض بإجماعهم في التأويل. قال: صدقت! السلام عليك يا أمير المؤمنين).

فهذه الأقوال تدل على أن الخوارج يسرفون في فهم كلام الله وأن أقوالهم غير معتبرة عند أهل العلم وإن ذكروها فللتحذير منها.

وبقيت مع الخوارج أدلة من هذا النمط، وصدق ابن عمر حيث قال في الخوارج: (عمدوا إلى آيات نزلت في الكفار وطبقوها على المسلمين) أخرجه الطبري في "تهذيب الآثار" وقال الحافظ في الفتح: (سنده صحيح).

وقال علي بن أبي طالب فيهم أيضا لما كفروه وكفروا المسلمين مستدلين بقوله: ﴿إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا للهِ﴾[الأنعام:٥٧] فقال: (كلمة حق أريد بها باطل) رواه مسلم رقم (١٠٦٤).

وعلى كل: استدلال الخوارج ومن تبعهم بهذه الآية على تكفير الحاكم المسلم بغير ما أنزل الله مبني على غير أساس؛ لأن من ثبت له عقد الإسلام لا يخرج منه بالمعصية، والكفر في هذه الآية شامل للكفر الأكبر والأصغر وأن الحاكم بغير ما أنزل الله يدخل في أحدهما حسب معصيته في الحكم، والأصل أن حكام المسلمين الجائرين داخلون في الكفر

الأصغر فلا يحكم على أحد منهم بالكفر الأكبر إلا بعد وقوعه فيه مع توفر الشروط وانتفاء الموانع.

وجوب التفريق بين الحكم على المعين والحكم العام

مما يجب التنبه له والتنبيه عليه أن الحكم العام على الأشخاص لا يلزم منه الحكم على الأعيان؛ إذ لا يحكم على الأعيان إلا بعد توفر الشروط وانتفاء الموانع، وعلى هذا صار السلف وأتباعهم من أئمة الهدى، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (فإن نصوص الوعيد التي في الكتاب والسنة ونصوص الأئمة بالتكفير والتفسيق ونحو ذلك لا يستلزم ثبوت موجبها في حق المعين إلا إذا وجدت الشروط وانتفت الموانع لا فرق في ذلك بين الأصول والفروع ...) مجموع الفتاوى (١٠/ ٣٧٢).

وقال أيضا (٦/ ٦١): (إذا رأيت إماما قد غلظ على قائل مقالته أو كفره فيها فلا يعتبر هذا حكمًا عامًا في كل من قالها إلا إذا حصل فيه الشرط الذي يستحق به التغليظ عليه والتكفير له). وقال أيضا: (... أما الحكم على المعين بأنه كافر أو مشهود له بالنار فهذا يقف على الدليل المعين فإن الحكم يقف على ثبوت شروطه وانتفاء موانعه... فتكفير المعين من هؤلاء الجهال وأمثالهم بحيث يحكم عليه بأنه من الكفار لا يجوز الإقدام عليه إلا بعد أن تقوم على أحدهم الحجة الرسالية التي يتبين بها أنهم مخالفون للرسل وإن كانت هذه المقالة لا ريب أنها كفر وهذا الكلام في تكفير جميع المعينين) مجموع الفتاوى (١٢/ ٤٩٨-٥٠٠).

وقال ابن أبي العز الحنفي: (وأما الشخص المعين إذا قيل: هل تشهدون أنه من أهل الوعيد وأنه كافر؟ فهذا لا نشهد عليه إلا بأمر تجوز معه الشهادة؛ فإنه من أعظم البغي أن

يشهد على معين أن الله لا يغفر له ولا يرحمه بل يخلده في النار؛ فإن هذا حكم الكافر بعد الموت) "شرح العقيدة الطحاوية" (٢/ ٤٣٦).

ويقول العلامة ابن عثيمين: (نعم يجوز لنا أن نطلق على شخص بعينه أنه كافر إذا تحققت فيه أسباب الكفر... فإذا وجدت أسباب الكفر وتحققت الشروط وانتفت الموانع فإننا نكفر الشخص بعينه...) "مجموع فتاوى ورسائل الشيخ ابن عثيمين" (٢/ ١٢٤-١٢٥).

وقد بين العلماء السبب في عدم تكفير المعين إلا بشروطه قال شيخ الإسلام ابن تيمية وهو يتحدث عن الأقوال التي يكفر قائلها: (قد يكون الرجل لم تبلغه النصوص الموجبة لمعرفة الحق، وقد تكون عنده ولم تثبت عنده أو لم يتمكن من فهمها، وقد يكون قد عرضت له شبهات يعذره الله بها... قال: ومذاهب الأئمة مبنية على هذا التفصيل بين النوع والعين) "مجموع الفتاوى" (٢٣/ ٣٤٦-٣٤٨).

وعلى هذا: فلا بد من التفريق في الحكم العام في التكفير والتفسيق والتبديع والحكم على المعين فالحكم على المعين نص العلماء على أنه لا بد من أمرين اثنين وهما: توافر الشروط، وانتفاء الموانع، فمن الشروط التي لا بد من توفرها:

إقامة الحجة الشرعية على العبد ممن هو مؤهل لإقامتها.

لا بد من فهمها من قبل المحجوج عليه.

ومن الموانع التي لا بد من إزالتها:

١- عدم الإكراه.

٢- عدم وجود الجهل أو الشبه التي يعذر بها العبد.

٣- عدم النسيان.

وتحت توفر الشروط وانتفاء الموانع تفاصيل كثيرة ليس هذا محل بسطها فالمطلوب رد

قضية التكفير إلى الراسخين في العلم ففي هذا السلامة من الظلم والاعتداء على الخلق.

الفرق بين الحكام الجائرين وبين الحكام المنافقين

كثيرا ما نذكر الحكام الجائرين ونريد بهم غير المنافقين، فالحكام الجائرون محكوم لهم بالإسلام ظاهرا وباطنا، وجورهم معروف من خلال ما سبق بسطه قريبا، وأما الحكام المنافقون فمحكوم لهم بالإسلام ظاهرا فقط ومحكوم عليهم بالكفر باطنا لأنهم أبطنوا الكفر واضطروا في أوساط المسلمين إلى التظاهر بالإسلام ففعلوا ذلك ليتوصلوا إلى مرادهم قال تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ * يُخَادِعُونَ اللهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ * فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَهُمُ اللهُ مَرَضاً وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ﴾[البقرة: ٨-١٠].

وقوله سبحانه: ﴿فِي قُلُوبِهِم مَرَضٌ﴾ هذا مرض كره الإسلام وبغضه والنفرة عنه والاستهزاء به وبمن جاء به قال العلامة ابن القيم: (وهؤلاء المنافقون في الدرك الأسفل من النار، قال تعالى: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرا﴾[النساء:١٤٥] فالكفار والمجاهرون بكفرهم أخف وهم فوقهم في دركات النار؛ لأن الطائفتين اشتركتا في الكفر ومعاداة الله ورسله، وزاد المنافقون عليهم بالكذب والنفاق، وبلية المسلمين بهم أعظم من بليتهم بالكفار المجاهرين.

ولهذا قال تعالى في حقهم: ﴿هُمُ الْعَدُوُّ فَاحْذَرْهُمْ﴾[المنافقون:٤] ومثل هذا اللفظ يقتضي الحصر، أي: لا عدو إلا هم ولكن لم يرد هاهنا من إثبات الأولوية والأحقية لهم في هذا الوصف وأنه لا يتوهم بانتسابهم إلى المسلمين ظاهرا وموالاتهم لهم ومخالطتهم إياهم أنهم ليسوا بأعدائهم بل هم أحق بالعداوة ممن باينهم في الدار ونصب لهم العداوة وجاهرهم

بها فإن ضرر هؤلاء المخالطين لهم المعاشرين لهم وهم في الباطن على خلاف دينهم أشد عليهم من ضرر من جاهرهم بالعداوة وألزم وأدوم؛ لأن الحرب مع أولئك ساعة أو أياما ثم ينقضي ويعقبه النصر والظفر وهؤلاء معهم في الديار والمنازل صباحا ومساءً يدلون العدو على عوراتهم ويتربصون بهم الدوائر ولا يمكنهم مناجزتهم فهم أحق بالعداوة من المباين المجاهر) "طريق الهجرتين وباب السعادتين" (٥٩٥-٥٩٦).

فهذه أحوال المنافقين فتأملها، وتظهر لك بجلاء عند توليهم على المسلمين فهم يجعلون عدوهم حقيقة الإسلام والمسلمين ووليهم حقيقة الكافرين، فيسعون إلى القضاء على عدوهم والتمكين لأوليائهم فيبيحون البلاد والعباد لأوليائهم الكفار، فلا تسأل عند ذلك عن حال المسلمين.

كيفية التعامل مع الحكام المبطنين الكفر

وقبل ذكر هذه المعاملة أذكر معاملة النبي ﷺ للمنافقين الذين كانوا في مدينته:

لقد أمر الله نبيه ﷺ بقوله: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة:٧٣] ولقد قام النبي ﷺ بجهاد الفريقين كما أمر الله، فجاهد الكفار بالحجة والبيان والسيف والسنان وهذا أشهر من أن يذكر، وأما جهاد الرسول ﷺ للمنافقين فقد كان بالآتي:

الصبر عليهم: فلقد صبر الرسول ﷺ على المنافقين بالرغم من كثرة المؤاذاة له ولأصحابه من قبلهم، وقد هم بقتل رئيسهم عبد الله بن أبي ثم ترك ذلك لمصلحة راجحة.

عدم تمكين الرسول ﷺ المنافقين من شئون المسلمين سواء الداخلية أو الخارجية فلم يتخذ واحدا منهم قائدا لسرية أو سفيرا إلى دولة فضلا عن أن يكون واليا على المسلمين في

أي جهة من جهات الولاية، ولم يعلم أنه عليه الصلاة والسلام كان يستشيرهم.

بيان حالهم وكشف عوارهم فقد ملئ القرآن بفضح المنافقين وخزيهم فليتدبر المسلمون سورة التوبة فهي كافية لهم في معرفة المنافقين، وللإمام ابن جرير كلام نفيس في المنافقين في "تفسيره" (١٤/ ٣٥٩-٣٦٠) وهو يتحدث عن ترك النبي ﷺ للمنافقين في المدينة دون قتل وطرد: (فإن قال قائل فكيف تركهم - أي المنافقين - ﷺ مقيمين بين أظهر أصحابه مع علمه بهم؟ قيل: إن الله تعالى ذكره إنما أمر بقتال من أظهر منهم كلمة الكفر ثم أقام على إظهاره ما أظهر من ذلك، وأما من إذا اطلع عليه منهم أنه تكلم بكلمة الكفر وأخذ بها أنكرها ورجع عنها وقال: إني مسلم فإن حكم الله في كل من أظهر الإسلام بلسانه أن يحقن بذلك له دمه وماله وإن كان معتقدا غير ذلك... فلذلك كان النبي ﷺ مع علمه بهم وإطلاع الله إياه على ضمائرهم واعتقاد صدورهم كان يقرهم بين أظهر الصحابة...) وقال أبو بكر ابن العربي المالكي وهو يرد على من قال: إن النبي ﷺ أقام الحدود على المنافقين: (... وأما إقامة الحجة باللسان فكانت دائمة وأما قول من قال: إن جهاد المنافقين بإقامة الحدود فيهم؛ لأن أكثر إصابة الحدود كانت عندهم فإنه دعوى لا برهان عليها وليس العاصي بمنافق إنما المنافق بما يكون في قلبه من النفاق كامنا لا بما تتلبس به الجوارح ظاهرا، وأخبار المحدودين يشهد مساقها أنهم لم يكونوا منافقين) (٢/ ٩٧٨).

فمن أراد أن يواجه المنافقين الزنادقة مواجهة شرعية فليقتد بالنبي ﷺ في مواجهته إياهم.

وبعد أن عرفنا هذه المعاملة فتعامل المسلمين مع الحكام المنافقين كالآتي:

عدم الخروج عليهم لأنهم يظهرون الإسلام، فمن وطن نفسه على الاقتداء بالرسول ﷺ فلن يرتضي الخروج عليهم أبدا.

قيام العلماء والدعاة ببيان النفاق وأحوال المنافقين عملا بالقرآن حتى لا يعظم تأثيرهم على شعوبهم.

تفقيه الناس في أهمية التمسك بالإسلام لأنه من أعظم أسباب اندحار المنافقين وتولي الخيار على المسلمين، وأساس ما سبق التسلح بالعلم الشرعي والدعوة إليه والصبر على نشره.

تولي الحكام المبدلين على المسلمين نقمة من الله عليهم

في كثير من المسلمين غفلة شديدة في سبب تتابع تولي الحكام المنحرفين عليهم تارة والمنافقين تارة، وقد أبان الله ذلك في كتابه الكريم بقوله: ﴿وَكَذَلِكَ نُوَلِّي بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضاً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾[الأنعام:١٢٩] فتولي الحكام الظلمة على المسلمين نقمة من الله عليهم ينتقم منهم به بسبب ذنوبهم ومعاصيهم قال الحسن البصري رحمه الله: (اعلم عافاك الله أن جور الملوك نقمة من الله تعالى، ونقم الله لا تلاقى بالسيوف وإنما تتقى وتستدفع بالدعاء والتوبة والإنابة والإقلاع عن الذنوب، إن نقم الله متى لقيت بالسيف كانت هي أقطع، قال الإمام ابن القيم: (وليس في الحكمة الإلهية أن يولى على الأشرار الفجار إلا من يكون من جنسهم ولما كان الصدر الأول خيار القرون وأبرها كانت ولاتهم كذلك فلما شابوا -أي خلطوا- شيبت لهم الولاة فحكمة الله تأبى أن يولي علينا في مثل هذه الأزمان مثل معاوية وعمر بن عبد العزيز فضلا عن مثل أبي بكر وعمر، بل ولاتنا على قدرنا وولاة من قبلنا على قدرهم وكل من الأمرين موجب الحكمة ومقتضاها) "مفتاح دار السعادة" (٢/ ١٧٨).

وقال أيضًا (١/ ٢٥٣): (وتأمل حكمته تعالى في أن جعل ملوك العباد وأمراءهم

وولاتهم من جنس أعمالهم، بل كأن أعمالهم ظهرت في صور ولاتهم وملوكهم فإن استقاموا استقامت ملوكهم وإن عدلوا عدلت عليهم وإن جاروا جارت ملوكهم وولاتهم، وإن ظهر فيهم المكر والخديعة فولاتهم كذلك).

ورحم الله علي بن أبي طالب لما قال له أحد الخارجين عليه: (لِمَ كثرت الفتن في عصرك ولم تكثر في عهد الصديق؟ قال: لأن الصديق كان أميرا على مثلي وأنا اليوم أمير على مثلكم) المرجع السابق.

فليرحم المسلمون أنفسهم وليتوبوا إلى ربهم ويصلحوا ما بينهم وبينه فليس علاجا أبدا أن نواجه الشر بالشر والنقمة بالنقمة ولكن نواجه الفتن بالإقبال على الله والسير على منهاج النبوة، والله المستعان.

لماذا جماهير المسلمين غاضبة على حكامها الجائرين أعظم من غضبها على دعاتها الضالين؟

لقد أوضحنا سابقا أن ضرر دعاة البدع والأحزاب على المسلمين أعظم بكثير من ضرر ظلم الحكام لهم، فما بال كثير من المسلمين يعادون حكامهم ما لا يعادون ضلالهم من دعاة البدع والتحزب ويستعدون للخروج على حاكمهم ما لا يخرجون على دعاتهم الضالين؟

والجواب: لما كانت مؤاذاة الحكام لمحكوميهم ظاهرة لأنها تعدٍّ على أموالهم وعلى أعراضهم -وهذا مشاهد للعيان- فعظم ذلك عندهم، وأيضا قوة حب النفس والمال تجعلهم يتبرمون من حكامهم الجائرين أكثر من دعاتهم الضالين، ولهذا يقولون: المال شقيق الروح، وأيضا كثرة تشويه المناوئين للحكام بالحكام عند شعوبهم، فالصنف المناوئ يجعل من الحبة قبة كما يقال، فحذار من الإصغاء إلى هؤلاء المفتونين. وأما ضعف مواجهة

جماهير المسلمين لمن يفسد عقائدهم وعباداتهم ويتسبب في خسارة دنياهم وأخراهم فلذلك أسباب، ومنها:

الغالب على المسلمين أنهم يقدمون حق أنفسهم على حق ربهم لجهلهم بحقوق ربهم.

أن دعاة الضلال يستولون على قلوب هذا الصنف بالتأثير عليها بالشبه والأباطيل التي يظن المسلمون أنها حق وأن هؤلاء الدعاة على حق، وهذا هو أخطر عليهم مما سبق؛ لأن القلب متى استؤسر بالتأثير عليه صار منقادا لمن أسره.

ظن كثير من المسلمين أن نصرة الإسلام على العلماء والدعاة فقط أما هم فلا، وهذا من جملة الأخطاء؛ لأن الله يقول: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلا تَعَاوَنُوا عَلَى الْأِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾[المائدة:٢]، فهم إن لم يتعاونوا مع العلماء والدعاة على البر والتقوى تعاونوا مع الضلال على الإثم والعدوان فنصيحتنا لجماهير المسلمين أن يحافظوا على دينهم، وأن يجعلوه أغلى من كل شيء في هذه الحياة، وأن يعلموا أن صلاح دنياهم لا يكون إلا بإقامة دينهم ولا تصلح الدنيا بضياع الإسلام أبدا.

العقوبات الشرعية والكونية على أفراد المبدلين لشرع الله

إن التبديل لشيء من شرع الله ذنب عظيم وجناية كبرى على الإسلام وأهله والله غيور على دينه، قال الرسول ﷺ: «إن الله يغار وإن المؤمن يغار وغيرة الله أن يأتي المؤمن ما حرم عليه» رواه البخاري رقم (٥٢٢٣) ومسلم رقم (٢٧٦١) واللفظ له عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ومن غيرة المولى سبحانه وتعالى على دينه أن أنزل بالمبدلين لشريعته عقوبات، وهذه العقوبات منها ما هي كونية، ومنها ما هي شرعية.

أما العقوبات الكونية فمتنوعة، وقد اقتضت حكمة الله إمهال الظالمين لا إهمالهم روى البخاري رقم (٤٦٨٦) ومسلم (٢٥٨٣) عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله ليملي للظالم، حتى إذا أخذه لم يفلته» فهذه سنة الله في الظالمين.

ولو تأملت ما أصيبت به الأمة الإسلامية من رزايا ومحن عظام وعقوبات جسام لعلمت أن من جملة أسباب هذا تبديل الحق بغيره قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (وبلاد الشرق من أسباب تسليط الله التتر عليها كثرة التفرق والفتن بينهم في المذاهب وغيرها حتى تجد المنتسب إلى الشافعي يتعصب لمذهبه على مذهب أبي حنيفة حتى يخرج عن الدين والمنتسب إلى أبي حنيفة يتعصب لمذهبه على مذهب الشافعي وغيره حتى يخرج عن الدين والمنتسب إلى أحمد يتعصب لمذهبه على مذهب هذا أو هذا وفي المغرب تجد المنتسب إلى مالك يتعصب لمذهبه على هذا أو هذا وكل هذا من التفرق والاختلاف الذي نهى الله ورسوله عنه). "مجموع الفتاوى" (٢٢/ ٢٥٤).

وإذا كان هذا شؤم المتعصبين لأئمة الهدى فما بالك بمن يقرب من عرف بالضلال وبالزندقة؟! قال ابن تيمية في سبب زوال دولة بني أمية: (وقد قيل إن أول من عرف أنه أظهر في الإسلام التعطيل الذي تضمنه قول فرعون هو الجعد بن درهم... زعم أن الله لم يتخذ إبراهيم خليلا ولم يكلم موسى تكليما، تعالى الله عما يقول الجعد علوا كبيرا... وهذا الجعد إليه ينسب مروان بن محمد الجعدي آخر خلفاء بني أمية وكان شؤمه عاد عليه حتى زالت الدولة فإنه إذا ظهرت البدع التي تخالف دين الرسل انتقم الله ممن خالف الرسل وانتصر لهم) "مجموع الفتاوى" (١٣/ ١٧٧).

وقال أيضًا: (فلما ظهر النفاق والبدع والفجور المخالف لدين الرسول سلطت عليهم الأعداء فخرجت الروم والنصارى إلى الشام والجزيرة مرة بعد مرة وأخذوا الثغور

الشامية شيئا بعد شيء إلى أن أخذوا بيت المقدس في أواخر المائة الرابعة وبعد هذا بمدة حاصروا دمشق وكان أهل الشام بأسوإِ حال بين الكفار النصارى والمنافقين الملاحدة) "مجموع الفتاوى" (١٣/ ١٧٨).

وقال أيضًا: (فلما ظهر في الشام ومصر والجزيرة الإلحاد والبدع سلط عليهم الكفار ولما أقاموا ما أقاموه من الإسلام وقهر الملحدين والمبتدعين نصرهم الله على الكفار... وكذلك لما كان أهل المشرق قائمين بالإسلام كانوا منصورين على الكفار المشركين من الترك والهند والصين وغيرهم فلما ظهر منهم ما ظهر من البدع والإلحاد والفجور سلط عليهم الكفار ...)، "مجموع الفتاوى" (١٣/ ١٧٩).

ولا يخفى عليك أخي القارئ أن زوال الخلافة العباسية كانت على يد نصير الدين الطوسي وابن العلقمي الملحدين، وهما ينتسبان إلى الرفض، وأيضا من أسباب زوال الدولة العثمانية تمكن عباد القبور ودعاة الشرك من تسييرها وجعلها قائمة بما يريدون من بدع كثيرة وشركيات خطيرة.

وإذا كانت عاقبة التبديل لشرع الله على ما ذكر فهل يرضى عاقل أن يسلك مسلك المبدلين لشرع الله؟ اللهم لا. ولا يخفى عليك ما في تسلط الأعداء على المسلمين من عواقب الموت أهون منها بكثير.

أما العقوبات الشرعية على الأفراد المبدلين لشرع الله فالأمثلة على ذلك كثيرة فقد حكم الله على الظالمين المبدلين لشرعه بأنواع من العقوبات، وهذه العقوبات تكون تارة على الفرد المبدل وتارة على الحزب أو الفرقة المبدلة وتارة على المجتمع الذي انتشر فيه التبديل حكومة وشعبا، وسأذكر هنا شيئا من العقوبات الشرعية على أفراد من المبدلين.

والتاريخ مليء بذكر مثل هذه العقوبات التي حلت بالمعتدين من رؤوس الضلال، وقد رأيت أن أذكر بعض عقوبات القتل والتصليب دون غيرها من الهجر والضرب

والطرد من البلاد – طلبا للاختصار – وإليك ذكر بعض من عوقب بهذه العقوبة:

معبد الجهني القدري البصري وهو أول من خاض في القدر وأول من أسس بدعة إنكار القدر، وقد اختلف في من قتله وقد رجح ابن كثير في "البداية والنهاية" (٩/ ٣٦/ ٣٧) أن عبد الملك بن مروان قتله صلبا في سنة ثمانين للهجرة).

غيلان الدمشقي القدري تلقى البدعة الخبيثة بدعة القدرية عَن معبد الجهني، وكان بين غيلان والإمام الأوزاعي مناظرة بين يدي الخليفة الأموي هشام بن عبد الملك... فناقشه الأوزاعي وحكم عليه بأنه مرتاب ومن أهل الزيغ فأمر هشام بقطع يده ورجله ولسانه وضرب عنقه وصلب في دمشق. انظر ترجمته مطولة في "لسان الميزان" (٤/ ٥٠٠).

الجعد بن درهم قال الذهبي في "السير"(٥/ ٤٣٣): (هو أول من ابتدع بأن الله ما اتخذ إبراهيم خليلا ولا كلم موسى وأن ذلك لا يجوز على الله قال المدائني: كان زنديقا وقد قال له وهب: إني لأظنك من الهالكين... ثم لم يلبث الجعد أن صلب).

الجهم بن صفوان السمرقندي الراسبي رأس الضلالة قال الذهبي في "السير" (٦/ ٢٦-٢٧): (قيل: إن سلم بن أحوز قتل الجهم لإنكاره أن الله كلم موسى).

عمار بن يزيد خداش كان نصرانيا بالكوفة فأسلم ولحق بخراسان ودعا إلى محمد بن علي العباسي فسارع الناس إليه فأطاعوه ثم غير ما دعاهم إليه وأظهر دين الخرمية ورخص لبعضهم في نساء بعض وأسقط الفرائض فبلغ خبره أسد بن عبد الله فقطع لسانه وسمل عينيه عام (١١٨هـ) "الكامل" لابن الأثير (٤/ ٢٢٤-٢٢٥).

الوليد بن طريف الشاري كان رأس الخوارج في زمانه قاتله يزيد بن مزيد الشيباني الذي بعثه الرشيد فقتله بعد حرب شديد). انظر "البداية والنهاية" (١٠/ ١٧٧-١٧٩).

أبو العباس أحمد بن محمد بن عطاء الأدمي أحد كبار الصوفية في عصره كان موافقا

للحلاج في بعض اعتقاداته فعاقبه الوزير حامد بن العباس بالضرب حتى مات سنة (٣٠٩هـ). انظر "البداية والنهاية" (١١/ ١٥٤-١٥٥).

أبو الخطاب محمد بن أبي زينب كان يزعم أن الأئمة أنبياء ثم آلهة، قتله عيسى بن موسى والي العباسيين في الكوفة سنة (١٤٣هـ) "الملل والنحل" (٢/ ١٦)

الحلاج وهو الحسين بن منصور الفارسي: له ترجمة مطولة في سير أعلام النبلاء (١٤/ ٣٢٧) وقد ذكر فيها بيان ما كان عليه الحلاج من الزندقة وتعاطي السحر والتنجيم والحلول وغير ذلك، قال الحافظ الذهبي: (وفي سنة إحدى وثلاثمائة أدخل الحلاج بغداد مشهورا على جمل قبض عليه بالسوس وحمل إلى الرائشي فبعث به إلى بغداد فصلب حيا ونودي عليه هذا أحد دعاة القرامطة فاعرفوه).

أبان بن قحطبة قال ابن كثير: (وفي سنة (١٨٥هـ) قتل أبان بن قحطبة، وكان من رؤوس الخوارج وكانت له قوة وشوكة حتى قتل في مرج القلعة).

صالح بن عبد القدوس أبو الفضل الأزدي: صاحب فلسفة وزندقة قال الحافظ ابن حجر في "لسان الميزان" (٣/ ٢٠٢): (لا أعرف له رواية، قتله المهدي على الزندقة).

عبد الله بن المقفع: كان يتهم بالزندقة قال الإمام الذهبي: (وقد كتب الخليفة المنصور إلى عامله سفيان المهلبي يأمره بقتل ابن المقفع وكان ابن المقفع... يقول عن سفيان المهلبي ابن المغتلمة فأمر له بتنور فسجر ثم قطع أربعته ورماها في التنور وهو ينظر) السير (٦/ ٢٠٨-٢٠٩).

بيان بن سمعان النهدي: ذكر الذهبي في الميزان (١/ ٣٥٧): أن خالد بن عبد الله القسري قتله وأحرقه بالنار لأنه قال بألوهية علي ثم بألوهية محمد بن الحنفية، وهلم جرا، وادعى النبوة.

أبو منصور العجلي: من بني عبد القيس، لما مات أبو جعفر محمد بن علي بن

الحسين بن علي بن أبي طالب ادعى أبو منصور أن أبا جعفر فوض إليه أمر الإمامية وأنه جعله وصيا بعده ثم ادعى لنفسه النبوة وأن جبريل ينزل بالوحي فقتله والي هشام بن عبد الملك يوسف بن عمر الثقفي. انظر "الملل والنحل" (٢/ ١٤-١٥).

الحارث بن سعيد الدمشقي: كان يظهر التعبد والزهد ثم تغير حاله إلى أن ادعى النبوة فقتله عبد الملك بن مروان عام (٧٩هـ).

أبو عمرو الشاري: من الخوارج الذين يدعون أنهم اشتروا أنفسهم من الله بأن لهم الجنة، وكان آخر أمره أن خرج في عهد الرشيد فأرسل إليه جيشا بقيادة زهير القصاب فقتله بشهرزور عام (١٨٤هـ) "البداية والنهاية" (١٠/ ١٩١).

أحمد خان: صاحب سمرقند، قال الإمام الذهبي في السير (١٩/ ١٢٧-١٢٨): (فأقاموا الشهود عليه بعظائم فأفتى الفقهاء بقتله فخنقوه ...).

أخي القارئ، التاريخ مليء بالنكبات التي لحقت من غير وبدل وسعى في الأرض بالفساد فكن على حذر من الابتلاء ببلائهم.

العقوبة على الفرق والأحزاب جملة

إن الفرق المارقة لا تزال تظهر ما بين الحين والآخر وفي بداية ظهورها قد لا يدرك خطر انحرافها وعظمة ضررها على أمة الإسلام. فإذا انطلقت وانتشرت كشرت عن أنيابها وأظهرت خباياها وهناك يظهر للناس شرها وتنشب المصاولة بينها وبين دعاة الإسلام تارة وحكام المسلمين تارة، والعاقبة للمتقين.

وقد دعا النبي ﷺ إلى إنزال العقوبات المتنوعة على الخوارج فقال: «فاقتلوهم أينما لقيتموهم؛ فإن في قتلهم أجرا لمن قتلهم يوم القيامة»، رواه البخاري رقم (٦٩٣٠) ومسلم رقم (١٠٦٦) عن علي.

وجاء عند أبي داود رقم (٤٧٦٥) وأحمد (٤/ ٣٥٧) من حديث أبي سعيد الخدري: أن رسول الله ﷺ قال في الخوارج: «طوبى لمن قتلهم وقتلوه! يدعون إلى كتاب الله وليسوا منه في شيء، من قاتلهم كان أولى بالله منهم» وقال ﷺ: «لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد»، رواه البخاري رقم (٣٣٤٤) ومسلم رقم (١٠٦٤) عن أبي سعيد.

وكون الرسول ﷺ دعا إلى قتل الخوارج دون غيرهم من المارقين في الدين: هذا لأنهم أول من ظهر من فرق الضلال.

الثاني: قيامهم بتكفير المسلمين وقتلهم فيستفاد من هذه الأحاديث: شرعية إنزال العقوبات بالفرق والأحزاب على ما تقتضيه المصلحة إن كان قتلا أو سجنا أو إبعادا أو طردا وهلم جرا. والأصل الجامع بين إنزال العقوبات على هذه الفرق هو ظهور ضلالها وإضلالها الأمة، والدليل على ذلك ما رواه الإمام أحمد (٣/ ٨٢) واللفظ له وابن حبان (٦٩٣٧) والحاكم (٣/ ١٢٢-١٢٣) والبغوي (٢٥٥٧) عن أبي سعيد الخدري: أن رسول الله ﷺ قال: «إن منكم من يقاتل على تأويل هذا القرآن كما قاتلت على تنـزيله».

ومن هذه العقوبات ما نزل بفرقة الخوارج وهم الذين خرجوا في أول أمرهم على الخليفة علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وكان خروجهم عليه عدة مرات، وأول خروجهم عليه يوم النهروان سنة (٣٧هـ) وهناك جرت المعركة بينهم وبين علي، وأسفرت المعركة بانهزام الخوارج وقتل كثير منهم، وخرجوا عليه أيضا في سنة ٣٨هـ خمس مرات وهزموا فيهن كلهن. وخرجوا في عهد معاوية عليه رضي الله عنه عدة مرات، وكانت الهزائم تتوالى عليهم غالبا. وخرجوا في عهد عبد الملك وجرت بينهم وبين جيش عبدالملك أكثر من عشرين وقعة في خلال سنتين، وكانت النهاية هزيمتهم. وخرجوا في عهد يزيد بن عبد الملك، وكانت العاقبة إبادتهم. وخرجوا في عهد هشام بن عبد الملك خمس مرات وهزموا في أكثرها وتشتت أمرهم. وفي عهد مروان بن محمد خرجوا عليه أربع مرات

وكانت النهاية هزيمتهم وملاحقتهم في كل مكان.

وأما خروجهم على الخلافة العباسية فقد خرجوا على السفاح بقيادة الجلندي ابن مسعود الأزدي وانتهت المعركة بهزيمة الخوارج. وخرج ملبد بن حرمة الشيباني على المنصور، وجرت بينه وبين جيوش المنصور معارك طاحنة وكان نهايتها قتل ملبد وقتل كثير ممن معه.

وخرج على المنصور أيضا أبو حاتم الإباضي، وكانت النهاية هزيمة الخوارج. وخرجوا على هارون الرشيد مرتين وهزموا فيها. وخرجوا على المهدي ثلاث مرات وجرت المعارك بينهم وبين المهدي وكانت العاقبة أن هزم الخوارج.

فانظر -حفظك الله- إلى إسراف الخوارج في إزهاق الأرواح ونشر الفساد فلا حافظوا على أرواحهم فضلا عن أن يحافظوا على أرواح المسلمين، ولا يزالون على هذا السير العقيم إلى عصرنا، وهذه الإبادة والقتل لهم هي مصداق قول الرسول ﷺ في الخوارج: «كلما طلع منهم قرن قطعه الله عز وجل» رواه أحمد (٢/ ٨٤).

والخوارج يعرفون في عصرنا بـ"جماعة الهجرة والتكفير" ومن أعمالهم الآن القيام بالتفجيرات والتلغيمات في أوساط المسلمين وكم تسببوا في محن على المسلمين حكوماتهم وشعوبهم، بل لقد تسببوا في تمكين أعداء الإسلام من المسلمين علنا، وتذرعت الدول الكافرة بسببهم إلى التمكن والسيطرة على المسلمين بجيوشها وأسلحتها بدعوى أن العرب ليس في بلادهم أمن واستقرار، وإنما إرهاب وقتل.

ومن العقوبات أيضا ما حل بالرافضة بدءا بمؤسس الرفض عبد الله بن سبإٍ، فقد قام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه بإحراق كثير من السبئية، ونفى عبد الله بن سبإٍ إلى المدائن حينما ظهر منهم تأليه علي بن أبي طالب.

من علامات النبوة تحقق ما أخبر به الرسول ﷺ عن الحكام المبدلين لشرع الله

روى الإمام أحمد (٤/ ٢٤٣) والنسائي رقم (٤٢٠٧) واللفظ له عن كعب بن عجرة رضي الله عنه قال: خرج علينا رسول الله ونحن سبعة فقال: «إنه سيكون بعدي: أمراء من صدقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم فليس مني ولست منه وليس بوارد على الحوض، ومن لم يصدقهم بكذبهم ولم يعنهم على ظلمهم فهو مني وأنا منه وهو وارد على الحوض» وقال أيضا ﷺ: «يا كعب بن عجرة، أعاذك الله من إمارة السفهاء! قال: وما إمارة السفهاء؟ قال: أمراء يكونون بعدي لا يقتدون بهديي ولا يستنون بسنتي فمن صدقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم فأولئك ليسوا مني ولست منهم ولا يردوا على حوضي، ومن لم يصدقهم بكذبهم ولم يعنهم على ظلمهم فأولئك مني وأنا منهم وسيردوا على حوضي» رواه أحمد (٣/ ٣٢١) عن جابر بن عبد الله.

وقال رسول الله ﷺ: «إن أمام الدجال سنين خداعة يكذب فيها الصادق ويصدق فيها الكاذب ويخون فيها الأمين ويؤتمن فيها الخائن، ويتكلم فيها الرويبضة قيل: وما الرويبضة؟ قال: الفويسق يتكلم في أمر العامة» رواه أحمد (٣/ ٢٢٠) من حديث أنس وقد جاء من حديث أبي هريرة عند أحمد أيضًا.

وقال رسول الله ﷺ: «ليأتين عليكم أمراء يقربون شرار الناس ويؤخرون الصلاة عن مواقيتها، فمن أدرك ذلك منكم فلا يكونن عريفا ولا شرطيا ولا جابيا ولا خازنا» رواه ابن حبان كما في صحيحه (٤٥٨٦) واللفظ له من حديث أبي سعيد الخدري وأبي هريرة، وقد أخرجه الخطيب في "تاريخ بغداد" (١٠/ ٢٨٤، ١٢/ ٦٣) وهو حسن لغيره.

وعن معاوية قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن هذا الأمر في قريش، لا يعاديهم

أحد إلا كبه الله على وجهه ما أقاموا الدين»، رواه البخاري رقم (٣٥٠٠) وروى البخاري رقم (١٠٠) واللفظ له ومسلم رقم (٢٦٧٣) عن عبد الله بن عمرو قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من العباد ولكن يقبض العلم بقبض العلماء، حتى إذا لم يبق عالما اتخذ الناس رؤوسا جهالا فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا».

أخي المسلم، تحصن بهذه الأحاديث من فتن المسئولين واجتنب ما هم عليه من المخالفات لشرع الله.

أنواع العقوبات على الحكام المبدلين

لقد دلت الأدلة الشرعية على أن العقوبات الإلهية كثيرة على الحكام المغيرين والمبدلين لشرع الله والجائرين الظالمين لشعوبهم، وقد ملئت كتب التاريخ الإسلامي بذكر العقوبات التي أنزلها الله على الجبابرة، وهي متنوعة ومتفاوتة، وإليك ذكر بعض تلك العقوبات:

لعنة الله عليهم والملائكة والناس أجمعين: فعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الأئمة من قريش، إن لهم عليكم حقا ولكم عليهم حقا مثل ذلك ما إن استرحموا فرحموا، وإن عاهدوا وفوا، وإن حكموا عدلوا، فمن لم يفعل ذلك منهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين»، والحديث صحيح له طرق كثيرة انظر "الإرواء" (٢/ ٢٩٨) رقم (٥٢٠).

وقال الرسول ﷺ: «خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم ويصلون عليكم وتصلون عليهم، وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم» رواه مسلم رقم (١٨٥٥) واللفظ له وأحمد (٦/ ٢٤) والدارمي (٢/ ٣٢٤) عن عوف بن مالك.

ولا يخفى عليك أن معنى اللعن: الطرد من رحمة الله جزئيا أو كليا، وقد قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَلْعَنِ اللهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ نَصِيراً﴾[النساء:٥٢] فالله المسئول أن يجنبنا أسباب سخطه وعذابه وغضبه وأليم عقابه.

تسليط الظالمين عليهم: فالحكام إذا ظلموا سلط الله بعضهم على بعض، وسلط عليهم من هو أظلم منهم كالزنادقة والكفار، قال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ نُوَلِّي بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضاً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [الأنعام:١٢٩] والتولي ليس من الولاية التي هي المحبة والنصرة وإنما التسليط والإلزام بمعنى: ألزمه الله ظالما آخر يسلطه عليه قال تعالى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى﴾[النساء:١١٥] أي: نلزمه ما التزم.

ومما يدل على هذا ما جاء عند أحمد (١/ ٤٥٨) عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «أما بعد: يا معشر قريش، إنكم أهل هذا الأمر ما لم تعصوا الله فإذا عصيتموه بعث عليكم من يلحاكم كما يلحى هذا القضيب»، لقضيب في يده ثم لحا قضيبه، فإذا هو أبيض يصلد والحديث صححه الألباني في "السلسلة الصحيحة" برقم (١٥٥٢) و"الجامع الصغير وزيادته" برقم (١٣٥٩). وقال رسول الله ﷺ في حديث طويل: «ولم ينقضوا عهد الله وعهد رسوله إلا سلط الله عليهم عدوا من غيرهم فأخذوا بعض ما بأيديهم، وما لم تحكم أئمتهم بكتاب الله ويتخيروا مما أنزل الله إلا جعل الله بأسهم بينهم» رواه ابن ماجه (٤٠١٩) عن ابن عمر.

وإذا قرأت التاريخ شاب رأسك مما وقع من وقائع عظام وأحداث جسام على الحكام وشعوبهم بسبب تسليط الظالمين على الحكام الجائرين الظالمين المغيرين لشرع الله.

تتفرق عليهم كلمة الأمة: فمن عواقب انحراف الحكام أن كلمة الأمة تتفرق عليهم وتتمزق جماعتهم وتفتقد طاعتهم، ولا يخفى عليك ما لهذه من عواقب سيئة والدليل على

هذا ما سبق ذكره في حديث ابن عمر وفيه: «وما لم يحكم أئمتهم بكتاب الله عز وجل ويتحروا فيما أنزل الله إلا جعل الله بأسهم بينهم» وفي حديث سعد بن أبي وقاص قال: قال رسول الله ﷺ: «سألت ربي ثلاثا... وسألته ألَّا يجعل بأسهم بينهم فمنعنيها». رواه مسلم رقم (٢٨٩٠).

واللفظ له وأحمد (١/ ١٨٢) وجاء من حديث ثوبان مرفوعا وفيه: «سألت ربي ألَّا يسلط عليهم -أي على أمته- عدوا من سوى أنفسهم يستبيح بيضتهم، وإن ربي قال: يا محمد، إني إذا قضيت قضاء فإنه لا يرد وأنا أعطيتك لأمتك ألَّا أهلكهم بسنة عامة وألا أسلط عليهم عدوا من سوى أنفسهم يستبيح بيضتهم، ولو اجتمع عليهم من بين أقطارها حتى يكون بعضهم يهلك بعضا ويسبي بعضهم بعضا» رواه مسلم رقم (٢٨٨٩) وأبو داود رقم (٤٢٥٢) والترمذي رقم (٢١٧٦) وأحمد (٥/ ٢٧٨).

سلب الحكم من أيديهم: إن الضمان الشرعي في بقاء الحكم بيد صاحبه إنما هو بقدر تمسكه بالإسلام ولهذا صرحت الأدلة بذلك، ومن ذلك قول الرسول ﷺ: «إن هذا الأمر - يعني الخلافة والملك - في قريش لا يعاديهم أحد إلا كبه الله في النار على وجهه ما أقاموا الدين» رواه البخاري رقم (٧١٣٩) فمفهوم الحديث أنهم إن لم يقيموا الدين خرج الأمر عنهم وسلبهم الله إياه. وتقدم أيضا حديث ابن مسعود وفيه: «... فإذا عصيتموه بعث الله عليكم من يلحاكم...».

قال ابن حجر في الفتح (١٣/ ١٤٥) وهو يتحدث عن حديث الأئمة من قريش: (ويؤخذ من بقية الأحاديث أن خروجه عنهم -أي عن الحاكم- إنما يقع بعد إيقاع ما هددوا به من اللعن أولا وهو الموجب للخذلان وفساد التدبير، وقد وقع ذلك في صدر الدولة العباسية ثم التهديد بتسليط من يؤذيهم عليهم ووجد ذلك في غلبة مواليهم بحيث صاروا معهم كالصبي المحجور عليه يقتنع بلذاته ويباشر الأمور غيره، ثم اشتد الخطب

فغلب عليهم الديلم فضايقوهم في كل شيء حتى لم يبق للخليفة إلا الخطبة واقتسم المتغلبون المالك في جميع الأقاليم ثم طرأ عليهم طائفة بعد طائفة حتى انتزع الأمر منهم في جميع الأقطار ولم يبق للخليفة إلا مجرد الاسم في بعض الأمصار).

قلت: الواقع التاريخي شاهد ناطق بهذا على كل من لم يستقم على شرع الله من الحكام فبنوا أمية كان الملك والخلافة فيهم فلما لم يستقم متأخروهم على كتاب الله وسنة رسوله ﷺ سلب الله منهم ملكهم وسلط عليهم من سلبهم ذلك الملك وقامت على إثرهم الخلافة العباسية، والعباسيون لما لم يستقم متأخروهم سلب ملكهم وسلط عليهم التتار وغيرهم وصار الحكم بأيدي المماليك ومن ثم ظهرت الخلافة العثمانية وامتد حكمها إلى القارات الثلاث (آسيا وأفريقيا وأوروبا) ولما انحرف بعض سلاطينها المتأخرين سلب الملك منها على أيدي العلمانيين الزنادقة وقامت على أنقاضها دولة علمانية، وهذا مما عرفه المسلمون وملئت به الأسماع. فهل من معتبر؟!

أما العقوبات في الآخرة على الحكام الحاكمين بغير ما أنزل الله فتلك عقوبات كثيرة وجسيمة يقول الله: ﴿يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ﴾ [ص:٢٦].

وقال تعالى: ﴿وَلَعَذَابُ الْآخِرَةِ أَشَدُّ وَأَبْقَى﴾[طه:١٢٧]، وقال تعالى: ﴿وَلَعَذَابُ الْآخِرَةِ أَكْبَرُ﴾[الزمر:٢٦]، وقال تعالى: ﴿وَلَعَذَابُ الْآخِرَةِ أَخْزَى وَهُمْ لا يُنْصَرُونَ﴾[فصلت:١٦] وقال الرسول ﷺ: «ما من أمير عشرة إلا وهو يؤتى به يوم القيامة مغلولا حتى يفكه العدل أو يوبقه الجور» أخرجه أحمد (٢/ ٤٣١) عن أبي هريرة، وقوله ﷺ: «صنفان من أمتي لن تنالهما شفاعتي: إمام ظلوم غشوم، وكل غال مارق» رواه الطبراني في الكبير برقم (٨٠٧٩) من حديث أبي أمامة رضي الله عنه وصححه الألباني في

الصحيحة برقم (٤٧٠).

وقوله أيضًا: «ما من عبد يسترعيه الله رعية يموت يوم يموت وهو غاش لرعيته إلا حرم الله عليه الجنة» رواه البخاري (٧١٥٠) ومسلم (١٤٢) من حديث معقل بن يسار، وقوله أيضا: «من ولي من أمور المسلمين شيئا فاحتجب عن أولي الضعف والحاجة احتجب الله عنه يوم القيامة» رواه أحمد (٥/ ٢٣٩) عن معاذ.

حفظ الله لدينه

لقد وضعت عنوان الكتاب: "الكشف المبين عن أصناف المبدلين" وأكثرت من ذكر التبديل والمبدلين؛ فربما تبادر إلى ذهن أحد أن القرآن والسنة المطهرة قد صارا مبدلين؛ فعقدت هذا الباب لبيان حفظ الله لهما حفظا تاما؛ كما دل على ذلك البراهين من الكتاب والسنة، والإجماع والتاريخ قال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر:٩] قال الإمام الشنقيطي: (بين تعالى في هذه الآية الكريمة أنه هو الذي نزل القرآن العظيم وأنه حافظ له من أن يزاد فيه أو ينقص أو يتغير منه شيء أو يبدل وبين هذا المعنى في مواضع أخر كقوله: ﴿وَإِنَّهُ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ﴾[فصلت:٤١] ﴿لا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [فصلت:٤٢].

وقوله: ﴿لا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ * إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾[القيامة: ١٦-١٧] ... إلى قوله: ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾ [القيامة:١٩] وهذا هو الصحيح في معنى هذه الآية أن الضمير في قوله: (وإنا له لحافظون) راجع إلى الذكر الذي هو القرآن وقيل: الضمير راجع إلى النبي ﷺ كقوله: ﴿وَاللهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾[المائدة:٦٧] والأول هو الحق كما يتبادر من ظاهر السياق) "أضواء البيان" (٣/ ١٢٠).

وقد استدل غير واحد من العلماء على حفظ الله السنة بالآية الكريمة: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا

الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر:٩] لما قيل لابن المبارك: هذه الأحاديث الموضوعة؟ فقال: يعيش لها الجهابذة ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر:٩] وأثر ابن المبارك عند ابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل" (١/ ٣) وليس فيه ذكر الآية، وقد ذكره بهذا اللفظ ابن كثير وغيره، وقال العلامة ابن الوزير: (وقال عز وجل فيما أوحاه إلى رسوله ﷺ: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾[الحجر:٩] وهذا يقتضي أن شريعة رسول الله ﷺ لا تزال محفوظة وسنته لا تبرح محروسة) "الروض الباسم" (١/ ٦٤).

وقال ابن حزم في الأحكام: (١/ ١٠٩-١١٠): (ولا خلاف بين أحد من أهل اللغة والشريعة في أن كل وحي نزل من عند الله تعالى فهو ذكر منـزل، فالوحي كله محفوظ بحفظ الله تعالى له بيقين وكل ما تكفل الله بحفظه فمضمون أن لا يضيع منه وأن لا يحرف منه شيء أبدا... فإن قال قائل: إنما عنى تعالى بذلك القرآن وحده فهو الذي ضمن تعالى حفظه لا سائر الوحي الذي ليس قرآنا، قلنا له وبالله تعالى التوفيق: هذه دعوى كاذبة مجردة عن البرهان وتخصيص للذكر بلا دليل... والذكر اسم واقع على كل ما أنزله الله على نبيه ﷺ من قرآن أو من سنة وحي يبين بها القرآن، وأيضًا فإن الله يقول: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾[النحل:٤٤] فصح أنه عليه السلام مأمور ببيان القرآن للناس بسنته، وفي القرآن أحكامٌ مجملة كثيرة كالصلاة والزكاة والحج وغير ذلك مما لا نعلم ما ألزمنا الله تعالى فيه بلفظه لكن ببيان رسول الله ﷺ...).

وقال محمد بن العباس في مقدمته لرسالة "الحديث حجة بنفسه" (٢١-٢٢) وهذه مسألة أحببت التنبيه عليها لأهميتها وغفلة الكثيرين عنها، وهي أن السنة من الذكر وأنها محفوظة عن الضياع ومأمونة من الاختلاط بغيرها بحيث يستحيل تمييزها أو فصلها عما ليس منها... ومن الأدلة على حفظ السنة قوله تبارك وتعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر:٩] ففي هذه الآية الكريمة وعد قاطع من الله تعالى بحفظ الذكر فما هو

الذكر؟ لا شك أنه يشمل أول ما يشمل القرآن الكريم ولكنه عند التأمل والتدقيق يشمل أيضا السنة النبوية الشريفة).

ومما يدل على أن الذكر يطلق على السنة ما قاله القاسمي في "محاسن التأويل" (١٢/ ٢٥٨): (وفي قوله تعالى: ﴿لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ الذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي﴾[الفرقان:٢٩] أي: القرآن أو موعظة الرسول).

وقال القرطبي في تفسيره (١٣/ ١٩) عند قوله تعالى: ﴿لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ الذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِلْإِنْسَانِ خَذُولاً﴾ [الفرقان:٢٩]: (أي يقول هذا النادم: لقد أضلني من اتخذته في الدنيا خليلا عن القرآن والإيمان به، وقيل: عن الذكر أي: عن الرسول).

وخلاصة المسألة أن السنة محفوظة بحفظ الله للأمور التالية:

١- أدلة القرآن والسنة دالة على ذلك كما تقدم ذكر بعضها آنفا.

٢- للأدلة العقلية إذ إنه قد علم أنه لا فهم للقرآن فهما سليما ولا عمل به عملا مرضيا عند الله إلا ببيان رسول الله ﷺ، فيتعين حفظ السنة؛ لأن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، وهي قاعدة أصولية عظيمة ولا بقاء لكمال الشريعة إلا بالسنة.

٣- الواقع التاريخي يشهد بحفظ السنة حفظا تامًا؛ فقد ميزت الأحاديث الصحيحة مما يضادها من الأحاديث الضعيفة على مختلف أصنافها وهذا التمييز قام على قواعد صحيحة دقيقة شهد بذلك الأعداء والأولياء. والله المستعان.

كيفية حفظ الله القرآن الكريم

لقد حفظ الله القرآن الكريم منذ أن أنزله على رسوله ﷺ إلى عصرنا هذا حفظا تاما كما أخبر الله بذلك، ولا يزال حفظه سبحانه للقرآن إلى قيام الساعة، ولقد هيأ الله من يقوم بحفظ القرآن الكريم كما أراد سبحانه، وإليك مراحل حفظه في داخل أمة الإسلام:

لقد حفظ الله القرآن عند التنزيل فنزل به جبريل الأمين قال تعالى: ﴿نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ * عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنْذِرِينَ﴾[الشعراء: ١٩٣-١٩٤] ونفى الله مشاركة الجن والشياطين في تنزيله قال تعالى: ﴿وَمَا تَنَزَّلَتْ بِهِ الشَّيَاطِينُ * وَمَا يَنْبَغِي لَهُمْ وَمَا يَسْتَطِيعُونَ﴾[الشعراء: ٢١٠-٢١١] .

حفظ الله القرآن عند تلاوة الرسول ﷺ من إلقاء الشياطين قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ فَيَنْسَخُ اللهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحْكِمُ اللهُ آيَاتِهِ﴾[الحج:٥٢] ومعنى تمنى: قرأ عند جمهور المفسرين.

جعله الله بلسان العرب قال تعالى: ﴿نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ * عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنْذِرِينَ * بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ﴾[الشعراء: ١٩٣-١٩٥]، وقال تعالى: ﴿إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْآناً عَرَبِيّاً لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [الزخرف:٣]، فنزول القرآن بلغة العرب ليكون أبعد به عن التحريف والتبديل، وأسلم عن كثرة الاختلاف.

لقد جمع الله لمحمد ﷺ القرآن، قال تعالى: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾ [القيامة:١٧].

جمعه في عهد أبي بكر الصديق رضي الله عنه؛ لما رأى بعض الصحابة القتل قد كثر في الصحابة كما في معركة اليمامة أشاروا على أبي بكر أن يقوم بجمع القرآن؛ خشية أن يذهب من الصدور، فأمر أبو بكر زيد بن ثابت أن يقوم بجمعه.

قال زيد بن ثابت: (فقمت فتتبعت القرآن أجمعه من الرقاع والأكتاف والعسب

وصدور الرجال... وكانت الصحف التي جمع فيها القرآن عند أبي بكر حتى توفاه الله ثم عند عمر حتى توفاه الله ثم عند حفصة بنت عمر) القصة أخرجها البخاري رقم (٤٦٧٩). انظر كتاب "المصاحف" لعبد الله بن أبي داود السجستاني (١/ ١٦٥-١٧٩) فقد جمع الروايات الدالة على جمع القرآن في عهد أبي بكر.

جمع عثمان رضي الله عنه لمصاحف القرآن: لقد أشار بعض الصحابة على عثمان أن يقوم بجمع المصاحف فقام عثمان بذلك حيث أمر مجموعة من الصحابة أن يقوموا بنسخ المصاحف كلها وأرسل عثمان إلى حفصة أن أرسلي بالمصاحف.

فأرسلت بها فنسخت ثم ردها عثمان لها فأرسل عثمان إلى كل أفق بمصحف مما نسخوا وأمر بما سواه من القرآن في كل صحيفة أو مصحف أن يحرق) القصة بطولها في البخاري (٩/ ١٥-١٦) وانظر روايات جمع المصاحف ونسخها في كتاب "المصاحف" لابن أبي داود (١/ ١٨٥-٢٢٢).

وذكر صاحب كتاب "المصاحف" روايات (أن عمر وعلي بن أبي طالب قاما بجمع القرآن) (١/ ١٨٠-١٨٤) إلا أن الأقرب عدم صحة ذلك.

تيسير الله لعباده المؤمنين حفظ القرآن وفهمه قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَّكِرٍ﴾ [القمر:١٧].

عناية المسلمين بخدمة القرآن من أوجه متعددة كتجويده ونقطه وتشكيله وتفسيره وتأليف الكتب المبنية على الاستدلال به وغير ذلك، فهذا يدل على حفظ الله القرآن الكريم وهذا مصداق قوله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر:٩] والناظر إلى حفظ الله للقرآن الكريم في كل العصور يجزم أن القرآن حفظ في كل العصور وسيبقى محفوظا إلى أن يرفع عند قيام الساعة كما دل على ذلك حديث حذيفة قال: قال رسول الله ﷺ: «يَدْرُسُ الإسلام كما يدرس وَشْيُ الثوب، حتى لا يدرى ما صيام ولا

صلاة ولا نسك ولا صدقة وليسرى على كتاب الله عز وجل في ليلة فلا يبقى في الأرض منه آية...»، أخرجه ابن ماجه رقم (٤٠٤٩) والحاكم (٤/ ٤٧٣).

ومما يدل على حفظ القرآن أن الملاحدة قد سعوا ولا يزالون إلى تحريف شيء من القرآن ولو آية، بل ولو حرفا، ولم يمكنهم الله فقد باؤوا بالفشل والفضيحة، وعلى سبيل المثال: ما ذكره القرطبي في تفسيره عند قوله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر:٩]، (١٠/ ٥-٦) بسنده عن يحيى بن أكثم قال: كان للمأمون -وهو أمير إذ ذاك- مجلس نظر فدخل في جملة الناس رجل يهودي حسن الثوب حسن الوجه طيب الرائحة قال: فتكلم فأحسن الكلام والعبارة قال: فلما تقوض المجلس دعاه المأمون فقال له: إسرائيلي؟ قال: نعم، قال له: أسلم حتى أفعل بك وأصنع ووعده فقال: ديني ودين آبائي وانصرف، قال: فلما كان بعد سنة جاءنا مسلما قال: فتكلم على الفقه فأحسن الكلام، فلما تقوض المجلس دعاه المأمون وقال: ألست صاحبنا بالأمس؟ قال له: بلى، قال: فما كان سبب إسلامك؟ قال: انصرفت من حضرتك فأحببت أن أمتحن هذه الأديان وأنت تراني حسن الخط، فعمدت إلى التوراة فكتبت ثلاث نسخ فزدت فيها ونقصت وأدخلتها الكنيسة فاشتريت مني، وعمدت إلى الإنجيل فكتبت ثلاث نسخ فزدت فيها ونقصت وأدخلتها البيعة فاشتريت مني، وعمدت إلى القرآن فعملت ثلاث نسخ وزدت فيها ونقصت وأدخلتها الوراقين فتصفحوها، فلما أن وجدوا فيها الزيادة والنقصان رموا بها فلم يشتروها، فعلمت أن هذا كتاب محفوظ فكان هذا سبب إسلامي).

ومن عجيب حفظ الله القرآن أن يعتني الكفار بطباعته كما يعتني المسلمون.

والاعتقاد أن القرآن محفوظ بحفظ الله لا يختص بالمسلمين فحسب بل إن المنصفين من علماء أهل الكتاب يقررون ذلك، وعلى سبيل المثال ما قاله «بلاشير»: (إن الفضل بعد

الله يعود إلى الخليفة عثمان بن عفان رضي الله عنه لإسهامه قبل سنة (٦٥٥هـ) في إبعاد المخاطر الناشئة عن وجود نسخ عديدة من القرآن وإليه وحده يدين المسلمون بفضل تثبيت نص كتابهم المنـزل على مدى الأجيال القادمة) "قالوا عن الإسلام" (٥٢).

وقال «دينيه»: (إن معجزة الأنبياء الذين سبقوا محمدا كانت في الواقع معجزات وقتية وبالتالي معرضة للنسيان السريع بينما نستطيع أن نسمي معجزة الآيات القرآنية (المعجزة الخالدة) وذلك أن تأثيرها دائم ومفعولها مستمر ومن اليسير على المؤمن في كل زمان وفي كل مكان أن يرى هذه المعجزة بمجرد تلاوة في كتاب الله، وفي هذه المعجزة نجد التعليل الشافي للانتشار الهائل الذي أحرزه الإسلام ذلك الانتشار الذي لا يدرك سببه الأوروبيون؛ لأنهم يجهلون القرآن أو لأنهم لا يعرفونه إلا من خلال ترجمات لا تنبض بالحياة فضلا عن أنها غير دقيقة) "المصدر السابق" (٦٣-٦٤).

وقال «ديورانت»: (ظل القرآن أربعة عشر قرنا من الزمان محفوظا في ذاكرة المسلمين يستثير خيالهم ويشكل أخلاقهم ويشحذ قرائح مئات الملايين من الرجال، والقرآن يبعث في النفوس أسهل العقائد وأقلها غموضا وأبعدها عن التقيد بالمراسم والطقوس وأكثرها تحررا من الوثنية والكهنوتية، وقد كان له أكبر الفضل في رفع مستوى المسلمين الأخلاقي والثقافي، وهو الذي أقام فيهم قواعد النظام الاجتماعي والوحدة الاجتماعية، وحرضهم على اتباع القواعد الصحيحة وحرر عقولهم من كثير من الخرافات والأوهام ومن الظلم والقسوة وحسن أحوال الأرقاء وبعث في نفوس الأذلاء الكرامة والعزة وأوجد بين المسلمين درجة من الاعتدال والبعد عن الشهوات لم يوجد لها نظير في أية بقعة من بقاع العالم يسكنها الرجل الأبيض) "المصدر السابق" (٦٤-٦٥).

وقال «ريسلر»: (حقا لقد ظلت شريعة القرآن راسخة على أنها المبدأ الأساسي لحياة المسلم، ولم يتعرض ما جاء في القرآن من نظر وأخلاق ونظام لأية تغييرات ولا لتبديلات

بعيدة الغور) "المصدر السابق" (٦٦-٦٧).

وقال **«سهلب»**: (لم يقدر لأي سفر قبل الطباعة أيا كان نوعه وأهميته أن يحظى بما حظي به القرآن من عناية واهتمام وأن يتوفر له ما توفر للقرآن من وسائل حفظته من الضياع والتحريف وصانته عما يمكن أن يشوب الأسفار عادة من الشوائب) "المصدر السابق" (٦٩-٧٠).

وقال **«سوسة»**: (الواقع أن تحوير وتبديل مصاحف اليهود أثر أجمع عليه العلماء في عصرنا الحالي... أما القرآن المجيد فقد حافظ المسلمون عليه بحرص شديد وأمانة صادقة فهو حقا الكتاب المقدس الفريد الذي أجمع الكل على سلامته وطهارته من التلاعب والتحوير، وما على القارئ إلا أن يطالع ما كتبه المستشرقون في هذا الباب الذين وصفوا كيفية جمعه وتدوينه وهؤلاء أجانب غرباء كثيرا ما يصوبون أسهمهم الناقدة السامة نحو الإسلام، والواقع أن الدلائل التاريخية واضحة بأجلى وضوح مما لا يترك أي شك في أن القرآن الكريم لم يطرأ عليه أي تحريف أو تحوير وقد جاء كلام الله بكامله على لسان نبيه ﷺ دون أن يتغير فيه حرف واحد) "المصدر السابق" (٧٠-٧١).

وقال **«شاد»**: (إن القرآن الكريم هو الكتاب السماوي الوحيد الذي يحفظه عن ظهر قلب ألوف مؤلفة من البشر في مختلف بقاع الأرض بينما نجد أن الكتب المقدسة الأخرى محفوظة بالخط المطبوع فقط ومن هنا لو حدث لسبب أو لآخر أن اختفت الكتب المطبوعة يضل القرآن هو كتاب الله الوحيد المحفوظ في الصدور، وهكذا يحق له أن يتباهى بأنه ظل في مأمن من التحريف لم ينقص منه حرف واحد ولم يزد فيه حرف واحد منذ أن نزل به الوحي على رسول الله ﷺ فليست هناك أية تناقضات ولا أخطاء من أي نوع في القرآن الكريم، هذا في الوقت الذي تعاني فيه الكتب السماوية الأخرى في نسختها الحالية من الكثير من التغيير والتبديل، وهذا سبب آخر جعلني أومن بالإسلام) "المصدر السابق"

(٧٤).

وقال «فاغليري»: (لا يزال لدينا برهان آخر على مصدر القرآن الإلهي في هذه الحقيقة، وهي: أن نصه ظل صافيا غير محرف طوال القرون التي تراخت ما بين تنـزيله ويوم الناس هذا، وأن نصه سوف يظل على حاله تلك من الصفاء وعدم التحريف بإذن الله ما دام الكون) "المصدر السابق" (٧٥).

وقال «لاندو»: (كلف كاتب الوحي زيد بن ثابت جمع الآيات القرآنية في شكل كتاب وكان أبو بكر رضي الله عنه قد أشرف على هذه المهمة وفيما بعد إثر جهد مستأنف بذل بأمر من الخليفة عثمان رضي الله عنه اتخذ القرآن شكله التشريعي النهائي الذي وصل إلينا سليما لم يطرأ عليه أي تحريف) "المصدر السابق" (٨٥).

وهؤلاء الذين نقلت عنهم كلامهم هنا منهم من أسلم والحمد لله ومنهم من لم يسلم ولكنه سلك سبيل الإنصاف عند التكلم على دين الإسلام. والذين لهم أقوال طيبة كهذه كُثُرٌ، والله المستعان.

وعلى كل: حفظ الله للقرآن أمر مدهش أدهش الأمم الكافرة وأذهل عقولها ولولا ما يقوم به أعداء الإسلام من الحيلولة بين الأمم والقرآن لتوجهت إلى القرآن، فهنيئا لأمة الإسلام التي تتمتع بالحياة الطيبة مع القرآن فتغذي قلوبها وتنير به عقولها وتبني عليه عزها وتستغني به عن تُرَّهَاتِ أعدائها قال تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَى عَلَيْهِمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَرَحْمَةً وَذِكْرَى لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [العنكبوت:٥١] وقال تعالى: ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ﴾[الإسراء:٩]، وقال تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَاناً لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدىً وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ﴾[النحل:٨٩]، وقال تعالى: ﴿قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ * يَهْدِي بِهِ اللهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلامِ وَيُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ﴾[المائدة: ١٥-١٦]، فوا أسفاه ما أكثر تخبطات أمة الإسلام بسبب بعدها عن القرآن

الكريم إلا الفرقة الناجية أهل السنة والجماعة فإنهم أسعد الناس بالقرآن والسنة.

كيفية حفظ الله للسنة النبوية

لقد ضمن الله حفظ السنة النبوية كما حفظ القرآن كما في الأدلة السابقة، وكما أن الله اختار رجالا وهيأهم لحفظ القرآن والدفاع عنه فكذلك اختار الله واصطفى من يشاء من العباد لحفظ سنة المصطفى والدفاع عنها، والمحافظة على السنة النبوية حصلت من عهد الرسول ﷺ واستمرت على مر التاريخ وسيستمر ذلك إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، فقد حفظها الصحابة رضي الله عنهم بشتى وسائل الحفظ من حفظ لها في الصدور وبالكتابة والمراجعة والمدارسة والرحلة والتثبت والتعليم ونشرها وغير ذلك، وتلقاها عنهم التابعون فحافظوا عليها، ولما بدأ الكذب على رسول الله ﷺ وعلى صحابته من بعض الفرق تصدى لرد ذلك وفضح أهله علماء الحديث، ووضعوا علم الجرح والتعديل المحتوي على قواعد وضوابط تحفظ بها السنة ويرد ما ينسب إليها، وهذا معلوم بالضرورة وبه تحقق حفظ السنة على مر الأزمنة، بل لم يخدم فن من الفنون كما خدم علم الحديث النبوي وجهود المحدثين حول خدمتهم السنة النبوية بالجمع لها والحفظ والنشر والتأليف والاهتمام البالغ بإقامة الأسانيد التي هي خصيصة أمة الإسلام جهود عظيمة، فهذه العناية كفيلة بحفظ الهدي النبوي، والتاريخ شاهد بهذا والمنصفون من أعداء الإسلام يقررون هذا، والتائبون من أهل الزندقة والضلال يعترفون به.

والحق ما شهدت به الأعداء، ومن ذلك ما قاله كُتَّاب من أهل الكتاب مقررين ومحررين ما وصل إليه علمهم بما قام به علماء الحديث من نصر السنة وحفظها ومنددين بمن لم ينصف أهل الحديث.

قال «ليوبولدفايس» الذي سمى نفسه بمحمد أسد عند أن أسلم: (إنه على الرغم من

جميع الجهود التي بذلت في سبيل تحدي الحديث على أنه نظام ما فإن أولئك النقاد العصريين من الشرقيين والغربيين لم يستطيعوا أن يدعموا انتقادهم العاطفي الخالص بنتائج من البحث العلمي وأنه من الصعب أن يفعل أحد ذلك؛ لأن الجامعين لكتب الحديث الأولى وخصوصا الإمامين البخاري ومسلما، قد قاموا بكل ما في طاقة البشر عند عرض صحة كل حديث على قواعد التحديث عرضا أشد كثيرا من ذلك يلجأ إليه المؤرخون الأوروبيون عادة عند النظر في مصادر التاريخ القديم)، "قالوا عن الإسلام" (١٢١-١٢٢).

وقال **«كلود كاهن»**: (الحق أننا نتجاوز النقد العلمي الصحيح إذا نحن أنكرنا على كل حديث صحته أو قدمه ولقد باشر العلماء بمثل هذا التمحيص منذ عهد بعيد فوجدوا أن التحريف أو التلفيق قد لا يعمّان على نسق واحد واستندوا في ذلك إلى بعض الأحاديث التي يمكن اعتبارها سابقة أو حجة يعتد بها بمعنى أن الموقف النقدي مفروض على الباحث المنصف وفقهاء المسلمين أنفسهم هم قدوة لنا في هذا المضمار لأنهم على طريقتهم قد التزموا بذلك الموقف منذ العصر الوسيط) "المصدر السابق" (١٢٥-١٢٦).

وقال **«هاملتون كب»**: (اقتضى الأمر نشوء علم جديد وغايته جمع الحديث ونقده وتصنيفه وتنسيقه والحصول في النهاية بقدر الإمكان على مجموعة متفق عليها يتقبلها الجميع، وقد استأثرت هذه المهمة بالكثير من طاقات الفقهاء والعلماء في القرن الثالث، ولكن القائمين عليها أحرزوا نجاحا حتى أصبح حديث الرسول ﷺ يعتبر مرجعا ثانيا معتمدا للفقه والعقيدة) "المصدر السابق" (١٢٦-١٢٧).

فالحمد لله الذي حفظ علينا ديننا!!.

حفظ الله اللغة العربية ونسخها للغات الأمم وهيمنتها

ينبغي أن يعلم أن الله قد حفظ اللغة العربية؛ لأنها لغة القرآن والسنة وأهلها، قال الشافعي رحمه الله في كتابه "الرسالة" ص(٤٤): (...لسان العرب عند خاصتها وعامتها لا يذهب منه شيء عليها ولا يطلب عند غيرها ولا يعلمه إلا من قبله عنها ولا يشركها فيه إلا من أتبعها في تعلمه منها، ومن قبله منها فهو من أهل لسانها).

قال العلماء: (لم يمض على انتشار الإسلام في بلاد الروم والفرس وبلاد أفريقيا وغربي أوروبا زمن يسير حتى علت اللغة العربية على لغات هذه الأمم، بل نسختها كما تنسخ آية النهار آية الليل ...). انظر كتاب " إتحاف الإلف بذكر الفوائد الألف والنيف من سورة يوسف" (١/ ١٦) وقد تحقق حفظ اللغة بالآتي:

حفظها القرآن والسنة لأنها بها فحفظهما حفظ لها قال صاحب كتاب "البعد الديني للغة العربية" ص(٢٥). والقرآن الكريم سر نهضة اللغة العربية وهو الذي حافظ على كيانها وبقائها واستمرارها.

قيام علماء اللغة بجمع قواعدها وتدوينها في الكتب حتى صارت محفوظة في الكتب، ولا تزال هذه الكتب إلى عصرنا، وستظل بإذن الله إلى قيام الساعة، وبهذا صارت اللغة العربية ميسرة لتناولها والرجوع إليها ومعرفة مصادرها.

عناية علماء النحو بتعليم اللغة العربية وتعلمها وشرحها وتنقيتها، ولا يزال العلماء يواصلون جهودهم في خدمتها والحمد لله، وقد حصل في العصور المتأخرة سعي من قبل المستشرقين الحاقدين على الإسلام وأهله ودولهم الأوروبية من أجل القضاء على اللغة العربية بحيث تصادر من المدارس والمعاهد والجامعات وتحل محلها لغاتهم، وقد نجحوا

من هذه الجهة نوعا ما، وقد بدأ العرب والمسلمون يعيدون النظر ويجددون النشاط في تعلم اللغة العربية زادها الله شرفًا وحفظًا وانتشارًا، والله المستعان.

هيمنة القرآن والسنة على كل الكتب والأقوال والأفعال إلى قيام الساعة

لقد علمت أن الله حفظ القرآن والسنة، والحكمة في ذلك بقاء الهيمنة لهما على كل الكتب المنـزلة من عند الله قبلهما والمكتوبة بأيدي الرجال وعلى الأقوال والأفعال كافة قال تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِناً عَلَيْهِ﴾[المائدة:٤٨]، قال غير واحد من المفسرين في قوله: (ومهيمنا عليه): أي على كل كتاب قبله، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (فالسلف كلهم متفقون على أن القرآن هو المهيمن المؤتمن الشاهد على ما بين يديه من الكتب.

ومعلوم أن المهيمن على الشيء أعلى منه مرتبة ومن أسماء الله: (المهيمن)، ويسمى الحاكم على الناس القائم بأمورهم: (المهيمن)... وهكذا القرآن فإنه قرر ما في الكتب المتقدمة من الخبر عن الله واليوم الآخر وزاد ذلك بيانا وتفصيلا وبين الأدلة والبراهين على ذلك وقرر نبوة الأنبياء كلهم ورسالة المرسلين وقرر الشرائع الكلية التي بعثت بها الرسل كلهم وجادل المكذبين بالكتب والرسل بأنواع الحجج والبراهين وبين عقوبات الله لهم ونصره لأهل الكتب المتبعين لها وبين ما حرف منها وبدل وما فعله أهل الكتاب في الكتب المتقدمة وبين أيضا ما كتموه مما أمر الله ببيانه وكل ما جاءت به النبوات بأحسن الشرائع والمناهج التي نزل بها القرآن فصارت له الهيمنة على ما بين يديه من الكتب من وجوه متعددة فهو شاهد بصدقها وشاهد بكذب ما حرف منها وهو حاكم بإقرار ما أقره الله ونسخ ما نسخه فهو شاهد في الخبريات وحاكم في الأمريات... ثم إنه معجز في نفسه

لا يقدر الخلائق أن يأتوا بمثله، ففيه دعوة الرسول وهو آية الرسول وبرهانه على صدقه ونبوته، وفيه ما جاء به الرسول وهو نفسه برهان على ما جاء به) "مجموع الفتاوى" (١٧/ ٤٣-٤٥).

وقال أيضًا في القرآن: (فإنه هو الدعوة والحجة وهو الدليل والمدلول عليه والحكم وهو الدعوى وهو البينة على الدعوى وهو الشاهد والمشهود به). المصدر السابق (١٤/ ١٩٠).

وقال العلامة ابن القيم في "مفتاح دار السعادة" (١/ ٤٤١): (فإن العالم حقا يستظهر بكتاب الله على كل ما سواه فيقدمه ويحكمه ويجعله إمامه ويجعله عيارا على غيره مهيمنا عليه كما جعله الله تعالى كذلك).

ومما يدل على هيمنة القرآن والسنة قوله عليه الصلاة والسلام لعمر بن الخطاب لما أخذ عمر نسخة من التوراة يقرأها: «أمتهوكون فيها يا ابن الخطاب؟! والذي نفسي بيده! لقد جئتكم بها بيضاء... والذي نفسي بيده لو أن موسى كان حيا ما وسعه إلا أن يتبعني»، رواه أحمد (٣/ ٣٨٧) وهذا الحديث له طرق كثيرة ذكرها الحافظ ابن حجر في "الفتح" (٥/ ٣٧٢) ثم قال: (لكن مجموعها يقتضي أن لها أصلا).

ومما يدل على هيمنة القرآن والسنة قول الرسول ﷺ: «والذي نفسي بيده ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم حكما عدلا فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية» أخرجه البخاري رقم (٣٤٤٨) واللفظ له ومسلم (١٥٥) وقد جاء عند أبي داود (٤٣٢٤) مختصرا وأحمد (٢/ ٤٠٦) مطولاً وفيه: «... ويدعو الناس إلى الإسلام فيهلك الله في زمانه الملل كلها إلا الإسلام».

فهذا الحديث واضح الدلالة على أن عيسى عليه السلام ينزل إلى الأرض في آخر أيام الدنيا لإقامة الشريعة الإسلامية، عقيدة وشريعة ولهذا يكسر الصليب ويقتل عُبَّاده، ويحج

إلى بيت الله الحرام قال الرسول ﷺ: «والذي نفسي بيده ليهلن ابن مريم بفج الروحاء حاجا أو معتمرا أو ليثنينهما». رواه مسلم (١٢٥٢) عن أبي هريرة.

ويجمع الكلمة على منهاج النبوة؛ ولهذا قال الرسول ﷺ: «فيهلك الله في زمانه الملل كلها إلا ملة الإسلام». وقوله: (ويضع الجزية) أي لا يقبل من النصارى واليهود جزية بل لا يقبل إلا الإسلام بدليل قوله: (ويدعو الناس إلى الإسلام) وهل الإسلام إلا القرآن الكريم والسنة المطهرة؟ فانظر كيف صرحت الأدلة من القرآن والسنة على إقامة عيسى عليه السلام لشريعة رسول الله محمد بن عبد الله ﷺ، وهذا يدل على أن الشريعة الإسلامية محفوظة، وأن شريعتي موسى وعيسى منسوختان، فصدق الله إذ يقول في القرآن: ﴿لا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [فصلت:٤٢] وصدق الله إذ يقول فيه: ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ﴾[الإسراء:٩] وصدق الله إذ يقول: ﴿أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَى عَلَيْهِمْ﴾[العنكبوت:٥١]. ألا فسحقا ثم سحقا لمن غير وبدل!!.

هيمنة منهج السلف وحفظه إلى قيام الساعة

لقد أمر الله في كتابه ورسوله في سنته بالرجوع إلى ما كان عليه السلف -الصحابة- والأدلة على ذلك كثيرة ومنها قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيراً﴾ [النساء:١١٥] وجه الاستدلال بهذه الآية أن الله توعد بالنار من خرج عن سبيل الصحابة، وقال: ﴿فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنْتُمْ بِهِ فَقَدِ اهْتَدَوْا﴾[البقرة:١٣٧] فجعلهم قياسا ومعيارا للإيمان ومدح المتبعين لهم بإحسان ووعدهم بالرضا عنهم وبالجنة، قال تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ الأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ

جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾[التوبة:١٠٠]، وقال الرسول ﷺ: «عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، عَضُّوْا عليها بالنواجذ»، رواه ابن ماجه رقم (٤٢).

والاتباع للصحابة بإحسان يتضمن ثلاثة أمور:

الأول: أن يتبع جميعهم لا فردا منهم؛ لأن العصمة لهم لا لفرد منهم.

الثاني: أن يتبعهم اتباعا لكتاب الله وسنة رسوله ﷺ لا تعصبا ولا مجرد ادعاء وانتساب إليهم.

الثالث: أن يتحرى فيما يقال عنهم وينسب إليهم، فكما أننا نعلم علم اليقين أن المحرفين قد امتدت أيديهم إلى تحريف القرآن والسنة – وخاب صنيعهم – فمن باب أولى أن يكون التحريف قد وقع في بعض ما كان عليه الصحابة، ومن لم يلتزم بالتحري المذكور والتمحيص المعول عليه فيما نسب إلى الصحابة وإلى آل بيت النبوة فلا بد أن ينقل عنهم ما لم يقولوه وأن ينسب إليهم أفعالا لم يفعلوها، وأن يرد من الحق الذي كانوا عليه بقدر ما قبل من الكذب عليهم، فالله الله في الالتزام بهذا البند الذي فرط فيه أهل الفرق والأحزاب.

وإذا تقرر هذا تضمن حفظ منهجهم حفظا للقرآن والسنة وإلا لما كان الأمر بالرجوع إليهم معنى، ولا شك أن حفظ منهجهم أمر متحقق لا يمتري في ذلك من له الإلمام بمعرفة الكتب التي حوت ذكر أقوالهم وأفعالهم، ومما يثلج الصدر أنه في عصرنا اعتنى غير واحد من العلماء بتصحيح آثار السلف خصوصا الصحابة، ومن نفائس كلام ابن تيمية في الصحابة والرد على من تنقص علمهم أو نسب إليهم ما ليس فيهم قوله: (ومن المعلوم بالتواتر علما ضروريا لمن له خبرة متوسطة بأحوال الصحابة أنهم كانوا أعظم الخلق منافاة لمثل هذه التحريفات التي يسمونها (التعبير والتأويل) خاصتهم وعامتهم وأن

جميع ما ينقل عنهم مما يخالف الظاهر المعروف فهو كذب مفترى) "بغية المرتاد" ص(٣٢١).

وقال أيضًا: (ثم هؤلاء المتكلمون المخالفون للسلف إذا حقق عليهم الأمر لم يوجد عندهم من حقيقة العلم بالله وخالص المعرفة به خبر ولم يقعوا من ذلك على عين ولا أثر، كيف يكون هؤلاء المحجوبون المفضلون المنقوصون المسبوقون الحيارى المتهوكون أعلم بالله وأسمائه وصفاته وأحكم في باب ذاته وآياته من السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان من ورثة الأنبياء وخلفاء الرسل وأعلام الهدى ومصابيح الدجى الذين بهم قام الكتاب وبه قاموا وبهم نطق الكتاب وبه نطقوا، الذين وهبهم من العلم والحكمة ما برزوا به على سائر أتباع الأنبياء فضلا عن سائر الأمم الذين لا كتاب لهم وأحاطوا من حقائق المعارف وبواطن الحقائق بما لو جمعت حكمة غيرهم إليها لاستحيا من يطلب المقابلة؟! ثم كيف يكون خير قرون الأمة أنقص في العلم والحكمة لاسيما العلم بالله وأحكام أسمائه وآياته من هؤلاء الأصاغر بالنسبة إليهم؟! أم كيف يكون أفراخ المتفلسفة وأتباع الهند واليونان وورثة المجوس والمشركين وضلال اليهود والنصارى والصابئين وأشكالهم وأشباههم أعلم بالله من ورثة الأنبياء وأهل القرآن والإيمان، وإنما قدمت هذه المقدمة؛ لأن من استقرت هذه المقدمة عنده عرف طريق الهدى أين هو في هذا الباب وغيره، وعلم أن الضلال والتهوك إنما استولى على كثير من المتأخرين بنبذهم كتاب الله وراء ظهورهم، وإعراضهم عما بعث الله به محمد ﷺ من البينات والهدى وتركهم البحث عن طريق السابقين والتابعين) "مجموع الفتاوى" (٥/ ١١-١٢).

أهل الحديث أسعد الناس باتباع منهاج النبوة والسير على ما كان عليه السلف

ينبغي أن تعلم أن خير من اتبع الرسول اتباعا مطلقا هم أهل الحديث قال الخطيب البغدادي في "شرف أهل الحديث" ص (٢٨) وهو يتحدث عن أهل الحديث: (وقد جعل الله تعالى أهله أركان الشريعة وهدم بهم كل بدعة شنيعة، فهم أمناء الله من خليقته والواسطة بين النبي ﷺ وأمته، المجتهدون في حفظ ملَّته، أنوارهم زاهره، وفضائلهم سائره، وآياتهم باهره، ومذاهبهم ظاهره، وحججهم قاهره، وكل فئة تتحيز إلى هوى ترجع إليه أو تستحسن رأيا تعكف عليه سوى أصحاب الحديث فإن الكتاب عدتهم، والسنة حجتهم والرسول فئتهم، وإليه نسبتهم لا يعرجون على الأهواء، ولا يلتفتون إلى الآراء، يقبل منهم ما رووا عن الرسول، وهم المأمونون عليه والعدول، حفظة الدين وخزنته وأوعية العلم وحملته، إذا اختلف في حديث كان إليهم الرجوع، فما حكموا به فهو المقبول المسموع، ومنهم كل عالم فقيه وإمام رفيع نبيه، وزاهد في قبيلة ومخصوص بفضيلة، وقارئ متقن، وخطيب محسن، وهم الجمهور العظيم وسبيلهم السبيل المستقيم، وكل مبتدع باعتقادهم يتظاهر وعلى الإفصاح لا يتجاسر، من كادهم قصمه الله ومن عاندهم خذله الله، لا يضرهم من خذلهم، ولا يفلح من اعتزلهم، المحتاط لدينه إلى إرشادهم فقير، وبصر الناظر بالسوء إليهم حسير، وإن الله على نصرهم لقدير).

وقال الإمام ابن قتيبة في "تأويل مختلف الحديث" ص (٥١): (فأما أصحاب الحديث فإنهم التمسوا الحق من وجهته وتتبعوه من مظانه وتقربوا من الله تعالى باتباعهم سنن رسول الله ﷺ وطلبهم لآثاره وأخباره برا وبحرا وشرقا وغربا، يرحل الواحد منهم راحلا مقويا في طلب الخبر الواحد أو السنة الواحدة حتى يأخذها من الناقل لها مشافهة

ثم لم يزالوا في التنقير عن الأخبار والبحث لها حتى فهموا صحيحها وسقيمها وناسخها ومنسوخها، وعرفوا من خالفها من الفقهاء إلى الرأي فنبهوا على ذلك حتى نجم الحق بعد أن كان عافيا وبسق بعد أن كان دارسا واجتمع بعد أن كان متفرقا وانقاد للسنن من كان عنها معرضا، وتنبه عليها من كان عنها غافلا، وحكم بقول رسول الله ﷺ بعد أن كان يحكم بقول فلان وفلان وإن كان فيه خلاف على رسول الله ﷺ).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: (كما أنه لم يكن في القرون أكمل من قرن الصحابة، فليس في الطوائف بعدهم أكمل من أتباعهم، فكل من كان للحديث والسنة وآثار الصحابة أتبع كان أكمل وكانت تلك الطائفة أولى بالاجتماع والهدى والاعتصام بحبل الله وأبعد عن التفرق والاختلاف والفتنة وكل من بعد عن ذلك كان أبعد عن الرحمة وأدخل في الفتنة ...) "منهاج السنة النبوية" (٦/ ٣٦٨).

وقال أيضًا: (من المعلوم أن أهل الحديث يشاركون كل طائفة فيما يتحلون به من صفات الكمال ويمتازون عنهم بما ليس عندهم فإن المنازع لهم لا بد أن يذكر فيما يخالفهم فيه طريقا أخرى مثل المعقول والقياس والرأي والكلام والنظر والاستدلال والمحاجة والمجادلة والمكاشفة والمخاطبة والوَجْدِ والذوق ونحو ذلك، وكل هذه الطرق لأهل الحديث صفوتها وخلاصتها فهم أكمل الناس عقلا وأعدلهم قياسا وأصوبهم رأيا وأَسَدُّهُمْ كلامًا وأصحهم نظرًا وأهداهم استدلالًا وأقومهم جدلًا وأتمهم فراسة وأصدقهم إلهامًا، وأحدهم بصرًا ومكاشفة وأصوبهم سمعًا ومخاطبة، وأعظمهم وأحسنهم وجدًا وذوقًا، وهذا هو للمسلمين بالنسبة إلى سائر الأمم ولأهل السنة والحديث بالنسبة إلى سائر الملل... لا تجد في الأمة عظم أحد تعظيما أعظم مما عظموا به ولا تجد غيرهم يعظم إلا بقدر ما وافقهم فيه كما لا ينقص إلا بقدر ما خالفهم) "مجموع الفتاوى" (٤/ ٩-١٠).

وقال أيضًا بعد أن ذكر رحمة الله بإرسال الرسل: (وإذا كان الأمر كذلك فأعلم الناس بذلك أخصهم بالرسول وأعلمهم بأقواله وأفعاله وحركاته وسكناته ومدخله ومخرجه وباطنه وظاهره وأعلمهم بأصحابه وسيرته وأيامه وأعظمهم بحثا عن ذلك وعن نقلته وأعظمهم تدينا به واتباعا له واقتداء به وهؤلاء هم أهل السنة والحديث حفظا له ومعرفة بصحيحه وسقيمه وفقها فيه وفهما يؤتيه الله إياه في معانيه وإيمانا وتصديقا وطاعة وانقيادا واقتداء واتباعا مع ما يقترن بذلك من قوة عقلهم وقياسهم وتميـيزهم وعظيم مكاشفاتهم ومخاطباتهم فإنهم أسد الناس نظرا وقياسا ورأيا وأصدق الناس رؤيا وكشفا). "مجموع الفتاوى"(٤/ ٨٥).

وأختم هذا الباب بكلمة عظيمة للعلامة ابن القيم في مدح أهل الحديث قال: (... وهكذا المبلغون عنه من أمته لهم من حفظ الله وعصمته إياهم بحسب قيامهم بدينه وتبليغهم له... وتبليغ سنته إلى الأمة أفضل من تبليغ السهام إلى نحور الأعداء؛ لأن ذلك التبليغ يفعله كثير من الناس وأما تبليغ السنن فلا يقوم به إلا ورثة الأنبياء وخلفاؤهم في أممهم. جعلنا الله تعالى منهم بمنه وكرمه...) "جلاء الأفهام" ص(٤٩٢-٤٩٣).

شبه المبدلين والإجابة عنها

يعد هذا الفصل من أهم فصول الكتاب؛ لأن الواقعين في التبديل قد استدلوا على ما هم عليه من التبديل بأدلة هي في الحقيقة شبه عرضت عليهم فظنوها براهين تثبت ما هم عليه، وصنف آخر جعل مسألة التبديل مرتعًا خصبًا للتجاوز في الأحكام على من وقع في شيء من التبديل، فحكموا عليه بالكفر وبنوا على ذلك استحلال دمه وماله وعرضه، فاستدعى هذا إلى ذكر شبههم والرد عليها، وقد بدأت بالرد على شبه الصنف الأول وثنيت بالرد على شبه الصنف الثاني كما هو بين يديك أخي القارئ.

الشبهة الأولى: قولهم ودعواهم: إن رسول الله بعث داعيا لا حاكما:

وقبل الإجابة عن هذه الشبهة أقول: لقد ظهرت هذه الدعوى في القرن الرابع عشر الهجري، وكان أول ظهورها في مصر وقد قام علماء الإسلام خصوصا علماء مصر بالرد على أصحاب هذه الدعوى. انظر كتاب الأزهر "رد هيئة كبار العلماء على كتاب الإسلام وأصول الحكم" وأصحاب هذه الشبهة يهدفون إلى هدم الإسلام، يدرك ذلك من ظاهر شعارات هذه الدعوى وسيرهم عليها كقولهم بفصل الدين عن الدولة، وقولهم: الدين علاقة بين العبد وربه والوطن للجميع، ومرادهم بالدين: الصلاة والصيام، وقولهم: الحكم للقاعة يعني: لأغلبية أعضاء البرلمان.

وإبطال هذه الشبهة بالأدلة الصريحة الواضحة كثيرة:

قال تعالى: ﴿فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾[النساء:٦٥]، وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾[النور:٥١]، وقال تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللهُ﴾[النساء:١٠٥]، وقال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللهُ وَرَسُولُهُ أَمْراً أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾[الأحزاب:٣٦]، بل لقد أمر الله نبيه أن يحكم بين أهل الكتاب قال تعالى: ﴿وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ وَلا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللهُ إِلَيْكَ﴾[المائدة:٤٩]، فإذا كان الله أمر رسوله بأن يحكم بين الكفار فمن باب أولى أن يأمره أن يحكم بين المسلمين، ويلزم من نفيهم أن رسول الله ﷺ ليس بحاكم أمور:

تكذيب الآيات القرآنية والأحاديث النبوية المثبتة للرسول ﷺ أنه أرسل حاكما بين

الناس بما أنزل الله.

إبطال بعثته لأن القائلين بعدم بعثته حاكما يخولون لأنفسهم أن يحكموا بما يريدون مهما كان في ذلك مخالفة الكتاب والسنة، فينتج من ذلك عدم الإيمان ببعثة الرسول ﷺ حقا وعدم الاتباع له وعدم الحب له وعدم تقديم ما جاء به على ما عند الناس، فلا يتحقق نبذ ما حكم به الرسول ﷺ إلا بالانسلاخ من الإسلام.

الحط من مكانة الرسول ﷺ لأن كونه غير حاكم يتضمن إثبات عيوب فيه ﷺ ونواقص تمنعه من الحكم، وحاشاه من ذلك فهو سيد الأولين والآخرين.

إذا لم يكن الرسول ﷺ حاكما فتح الباب لأرباب الأهواء والضلال أن يتسابقوا إلى الحكم في قضايا الناس العامة والخاصة، بل إلى الحكم في أمور الدين وعلى الله وعلى رسله وأنبيائه بما يريدون، وهذه هي الفوضى التي ليس بعدها فوضى؛ لأن العقول تتضارب فيصير الناس في أمر مريج.

الشبهة الثانية: قولهم: قال الرسول: «أنتم أعلم بشئون دنياكم» والحكم بين الناس من شئون الدنيا فلنا أن نختار وأن نشرِّع ما نراه مناسبا لحال الناس:

وقبل الإجابة: الحديث المذكور صحيح رواه مسلم رقم (٢٣٦٣) من حديث عائشة وقد جاء من حديث غيرها، واستدلال هؤلاء به باطل عاطل؛ لأن الحديث لا يتعلق بالتشريع لا من قريب ولا من بعيد، وإنما يتحدث عن قضية دنيوية، وهاهو نصه يوضح ما قلت ففيه: (مر رسول الله ﷺ بقوم على رؤوس النخل فقال: ما يصنع هؤلاء فقالوا: يلقحونه، يجعلون الذكر في الأنثى فيلقح، فقال رسول الله ﷺ: «ما أظن يغني ذلك شيئا» فأخبروا بذلك فتركوه فأخبر رسول الله ﷺ بذلك فقال: «إن كان ينفعهم ذلك فليصنعوه،

فإني إنما ظننت ظنا فلا تؤاخذوني بالظن، ولكن إذا حدثتكم عن الله شيئا فخذوا به فإني لن أكذب على الله عز وجل». فسبب قول النبي ﷺ: « أنتم أعلم بشئون دنياكم» ما جاء في القصة.

وإذا كان هذا الحديث ليس في باب التشريع كما بين الرسول ﷺ ذلك، وكما هو سبب ورود الحديث، فمن أعظم الخطإِ أن يستدل به هؤلاء على تجويزهم لأنفسهم أن يخالفوا في حكمهم ما قد حكمت به الشريعة في أمور الدين والدنيا، قال تعالى: ﴿فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً﴾ [النساء:٦٥]، وقد كان سبب نزول الآية الشجار على شريج حرة، والشجار بين الناس من أمور الدنيا، ومع هذا فقد أوجب الله على المتشاجرين أن يحتكموا إلى رسوله حيا وإلى سنته ميتا، وكم حكم الرسول ﷺ في قضايا متعلقة بشئون الناس في الدماء والأعراض والأموال والقرابة والجوار والصداقة، وفي قضايا الأسر وفي السياسة الداخلية والخارجية وأمور الافتراق والائتلاف، وكل هذه وردت فيها الأدلة من القرآن والسنة، وعلى هذا فلا يمكن أن يحكم بما استدل به هؤلاء من أنهم أعلم بشئون الدنيا حتى يبدل نصف الإسلام؛ لأن الرسول ﷺ جاءنا بالشريعة الشاملة لأحكام الدين والدنيا، قال تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَاناً لِكُلِّ شَيْءٍ﴾[النحل:٨٩].

تنبيه: القضايا الإدارية وما شابهها لا مانع من تنظيمها من قبل أهلها بشرط عدم الخروج عن القواعد والضوابط الشرعية، ونحن نعلم علم اليقين أن الحديث المذكور آنفا لم يُستدَل به على ما ذكرنا في التنبيه، ولو استدل به على ذلك لما كان المستدلون به على ضلال.

الشبهة الثالثة: قولهم: إن شريعة الإسلام لا تتناسب مع عصرنا:

والجواب: قائل هذه المقالة لا يخرج عن أمرين:

الأول: أنه جاهل بالشريعة الإسلامية متأثر بأقوال أعدائها من المستشرقين وأذنابهم الذين صاغوا هذه الدسائس في كتبهم ثم دسوها على المفتونين بها؛ إذ لم تظهر هذه المقالة إلا بعد أن دسها الأعداء على المسلمين، فعلى هذا الصنف أن يتوجه إلى التفقه في الإسلام ويسأل أهل العلم عما يشكل عليه، وأنا ضامن لهم أن يكونوا بعد ذلك من حراس الشريعة وحماتها من الطاعنين فيها.

الثاني: أن يكون قد علم أن الشريعة صالحة لكل زمان ومكان وحال ومآل ولكن ضل بعد ذلك بسبب حسن ظنه بأعداء الإسلام وإقباله على شبهاتهم وغير ذلك فتمكنت منه الشبه؛ فصار ضحية بسبب جهله بأعداء الإسلام والمسلمين. ولو رجع هؤلاء إلى عقولهم مجردة عن شبه الملاحدة لأدركوا عظم فساد هذه المقالة لأن الشريعة الإسلامية شريعة الله مالك الدنيا والآخرة والحاكم على الدنيا والآخرة فحكمه الذي في الدنيا هو الشريعة التي شرعها، وعليها يترتب حكمه الجزائي في الآخرة، فإلغاء حكمه الديني بدعوى عدم مناسبته لعصر (ما) يلزم منه إلغاء حكمه الجزائي ويلزم منه القدح في ربوبية الله من عدم كمال رحمته وإحسانه وعدم تحقق حكمته وتخلف كمال قدرته والنقص في علمه والظلم في حكمه، تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا!! فليربع هؤلاء على أنفسهم وليعودوا إلى رشدهم قبل فوات الأوان وتحمل الخسران والعقوبة لهم بالذل والهوان، وسيعلم الذين ظلموا أي منقلب ينقلبون.

الشبهة الرابعة: دعواهم أن الشريعة الإسلامية لا تفي بكل حاجات الناس:

والجواب عن هذه الشبهة بالآتي:

لقد أخبر الله بكمال الشريعة فقال: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْأِسْلامَ دِيناً﴾[المائدة:٣]، فما جعله الله كاملا فلا يمكن أن يكون ناقصا بحال لأن الله يقول: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ الله حَدِيثاً﴾[النساء:٨٧]، ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ الله قِيلاً﴾[النساء:١٢٢]، ويقول: ﴿وَاللهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ﴾[الأحزاب:٤]، فليتهم هؤلاء القائلون أنفسهم.

الذين عرفوا الشريعة الإسلامية فقها وعملوا بها تنفيذا وجدوها كافية شافية حتى استغنوا بها عن غيرها وأبانوا عجز غيرها عن اللحاق بها وافتقار غيرها إليها، وليعتبر القراء مصداقا لما قلت بحال المسلمين في عصر العافية عصر السلف فقد حكم الخلفاء الراشدون ومن تبعهم بالشريعة الإسلامية العالم الإسلامي المترامي الأطراف ولم يظهر لهم شيء من النقص فيها، فلو كان ثَمَّةَ نقص لظهر ذلك للحاكمين بها، فعدم وجود النقص فيها تهمة لأصحاب هذه الشبهة بأن النقص في عقولهم وأفهامهم وإدراكهم، بل وفي إيمانهم.

لقد انبهر عقلاء الكفار بعظمة الشريعة الإسلامية وصاروا يقررون ذلك في كتبهم، ويردون على من تجرأ على الطعن في كمالها وشموليتها، كما ذكرنا شيئا من كلامهم في كتابنا. ولا يخفى عليك أن شهادة عقلاء الكفار بكمال الشريعة الإسلامية ينتفع به هؤلاء الذين حرموا من الرجوع إلى الأدلة الدالة على ذلك. وأمر آخر لا يقبله عقل سليم ألا وهو: كيف يمكن أن تكون شريعة الله فيها نقص والله متصف بكل كمال؟ وإذا كان فيها النقص لزم أن يكمله المخلوق البشري الذي فيه العيوب والنقائص والشرور، وأيضا

إكمال المخلوق للشريعة يصيره شريكا مع الله ولا بد؛ لأنه قد شرع وحلل وحرم، وهذا التشريع من خصائص الله، فدعوى حاجات الناس إلى تشريع آخر فيه تحليل وتحريم، دعوى مناقضة لما علم بالضرورة من دين الإسلام من اختصاص الله بالتشريع والتحليل والتحريم.

تنبيه: التراتيب الإدارية وتنظيم الأعمال الحكومية وغيرها مأذون به شرعا إلا إذا خالف أمرا شرعيا فيحرم، ولو أن أصحاب الشبهة اكتفوا بهذا ولم يتعدوا إلى ما حرم لكانوا من المهتدين.

الشبهة الخامسة: قولهم بتطوير الشريعة حتى تواكب الحضارة العصرية:

أخي المسلم، لو علمت ماذا يريدون بالتطوير والتجديد والتحديث للشريعة الإسلامية لهالك ذلك وانصدع قلبك ولرفضت ذلك رفضا كليا، وحاربته حربا أبدية، وهأنا أنقل لك من كلام دعاة تطوير الشريعة؛ لتعلم أن هذا التطوير هو في الحقيقة إبعاد للشريعة وإحلال محلها ما يضاهيها مما عند اليهود والنصارى، فهاهو الدملوجي يقول في تعريفه للإسلام بأنه: (دين الاشتراكية المعتدلة ودين الديمقراطية المعتدلة ودين الرأسمالية المعتدلة ودين التأميم). ويقول حسن صعب: (فالإسلام ديمقراطية اجتهادية مطلقة وهو ثورية اجتهادية دائمة). نقلا من كتاب "الاتجاهات العقلانية الحديثة" ص (٣٥١).

وقال أحمد زكي أبو شادي في كتابه "ثورة الإسلام: (هذا هو الإسلام كما يفهم وينشر ويبشر به في العالم الجديد بين المتعلمين وكما حاولنا تبيانه بأحاديثنا العربية والإنجليزية على السواء وعلى الأخص بالنسبة لتفاعله مع الحضارة الأمريكية ومع الديمقراطية الأمريكية).

وقال أيضًا: (ولذلك قلنا مرارا: إن مبادئ الإسلام نظريا وعمليا هي أقرب ما تكون لمبادئ الحضارة الأمريكية والحياة الأمريكية تفكيرا وسلوكا، فهل ينتبه المسلمون إلى هذه الحقيقة الراسخة فيفلحوا؟). وقال أيضا: (وليس هدفنا سوى المواءمة مع الحضارة الأمريكية الرفيعة التي هي صفوة المدنية الحديثة) نقلا من كتاب "الاتجاهات العقلانية الحديثة" ص(٤٠٦).

وبعض هؤلاء يحسن عبارته في دعوته إلى التطور المذكور بقوله: (الشريعة الإسلامية أخذت محاسن الديمقراطية والاشتراكية والرأسمالية وتركت مساوئهن).

قلت: مضمون كلام دعاة التطوير أن الشريعة الإسلامية لا يحصل لها كمال إلا بإلحاقها بحضارة الغرب الكافر، فيا سبحان الله! أيجعل هؤلاء ما عليه الغرب الكافر من الفجور والرذائل والانحلال الأخلاقي والإلحاد العقدي أجل – عندهم – من شريعة اللطيف الخبير الحكيم العليم؟!! وإياك والاغترار بكلمة (محاسن) فإن هذه المحاسن المزعومة لو عرضت على الشريعة الإسلامية لكانت مساوئ، واعتبر بمحاسن الديمقراطية عند أهلها من تحزب وانتخابات ونظام الشرف، فإن هذه المذكورات لما عرضت على الشريعة الإسلامية ظهر فيها من المفاسد ما الله به عليم كما أوضحنا ذلك في كتابنا "تنوير الظلمات بكشف مفاسد وشبهات الانتخابات".

فحقيقة الدعوة إلى تطوير الشريعة الإسلامية تهدف إلى ما تهدف إليه دعوة وحدة الأديان وإلى ما تهدف إليه دعوة المساواة بين المسلمين والكافرين، وقد أوضحنا غوائل هاتين الدعوتين في كتابنا "تبصير الحيارى بمواقف القرضاوي من اليهود والنصارى" وكتابنا "الإيضاحات الموثقة في بيان بوائق دعوة المساواة المطلقة" والله المستعان.

الشبهة السادسة: زعمهم أن الحكم بالديمقراطية حكم بالشريعة الإسلامية:

والجواب: لا، والله! لا تتفق الشريعة الربانية مع القوانين الكفرية، وليس بينهما حسب ولا نسب، فالفرق بينهما كالفرق بين الخالق والمخلوق، فمن سوى بينهما فكأنما سوى بين رب العالمين وخلقه، وكيف تتفقان والشريعة الإسلامية تدعو إلى عبادة الله وحده لا شريك له، و الديمقراطية تدعو إلى الشرك بالله والكفر به؟!! فلا جرم أعظم من هذا، قال تعالى: ﴿أَفَحَسِبَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ يَتَّخِذُوا عِبَادِي مِنْ دُونِي أَوْلِيَاءَ إِنَّا أَعْتَدْنَا جَهَنَّمَ لِلْكَافِرِينَ نُزُلاً﴾[الكهف:١٠٢]، وكيف يلتقيان والديمقراطية تحل ما حرم الله وتحرم ما أحل الله، والله يقول: ﴿وَلا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِتَفْتَرُوا عَلَى اللهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللهِ الْكَذِبَ لا يُفْلِحُونَ﴾[النحل:١١٦]، ومحال أن يلتقيا فضلا عن أن يتفقا؛ لأن الشريعة الإسلامية قائمة على العدل والفضل قال تعالى: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقاً وَعَدْلاً﴾[الأنعام:١١٥] والديمقراطية مبنية على أبشع الظلم والبغي كما هو معلوم، ومعاذ الله أن تتقارب شريعة الإسلام مع قوانين الكفار!! وشريعة الإسلام لا يأتيها الباطل من بين يديها ولا من خلفها تنزيل من حكيم حميد، والديمقراطية أباطيل وأضاليل وهي مجرد نظرية تنتهي بذهاب أصحابها، بل إن جزئيات الشريعة الإسلامية لا تتفق مع الديمقراطية فأنى تتفق الشريعة معها؟! واعتبر بالشورى الإسلامية التي هي عمل أهل الحل والعقد فإن بينها وبين الديمقراطية فوارق تنقطع دونها حبال الديمقراطية، وقد ذكرنا هذه الفوارق في كتابنا "تنوير الظلمات".

وأخيرًا: من المعلوم بالضرورة من دين الإسلام أن الشريعة الإسلامية حاكمة على الديمقراطية وغيرها من ملل الكفار بالبطلان والفساد والزوال. فقطع دابر القوم الذين ظلموا، والحمد لله رب العالمين.

الرد على شبه صنف: «من جعل مسألة التبديل مرتعًا خصبًا للتجاوز في الأحكام»

الشبهة السابعة: حصرهم التبديل في من حكم بغير ما أنزل الله زاعمين أن ذلك الحكم من دين الإسلام:

ومرادهم بهذا أن أي حاكم بغير ما أنزل الله لا يكون مبدلا لشرع الله إلا في حالة واحدة وهي أن ينسب حكمه إلى الله أو رسوله ﷺ، واستدلوا على هذا بقوله تعالى مخبرا عن اليهود المبدلين: ﴿وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقاً يَلْوُونَ أَلْسِنَتَهُمْ بِالْكِتَابِ لِتَحْسَبُوهُ مِنَ الْكِتَابِ وَمَا هُوَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِنْدِ اللهِ وَيَقُولُونَ عَلَى اللهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران:٧٨].

فحقيقة التبديل عندهم هو الكذب على الله ورسوله لا تبديل الحق بالباطل مطلقا، وإزالة هذه الشبهة بالآتي:

الأول: ليس في الآية ما يفيد حصر التبديل فيما زعموا لا من قريب ولا من بعيد، بل لقد رجعت إلى كلام المفسرين حول الآية المذكورة فلم أجد أحدا منهم جعل الآية دليلا على حصر التبديل، وإنما جعل العلماء التبديل في هذه الآية أشنع أنواع التبديل لأن أصحابه جمعوا بين ذنبين أحدهما أعظم من الآخر، وهما: التبديل لشرع الله والكذب عليه أو على رسوله مستدلين على شناعة الكذب عليه بقوله تعالى في المحرمات المعلومة من الإسلام بالضرورة: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَاناً وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللهِ مَا لا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف:٣٣]، فقال العلماء: لشناعة الكذب على الله قرنه بالشرك به، وقد سبق أن ذكرنا أن هذا النوع من التبديل هو أعظم أنواع التبديل وأشدها جرما، ولا خلاف في هذا بين

العلماء.

الثاني: ومما يدل على عدم حصر التبديل في الصورة المذكورة أن الله أمر اليهود بقوله: ﴿وَقُولُوا حِطَّةٌ﴾[البقرة:٥٨] أي: حط عنا ذنوبنا فقالوا: (حبة في شعيرة) وقالوا: (حنطة) كما تقدم في الحديث الوارد فيهم فقال الله: ﴿فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلاً غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ فَأَنْزَلْنَا عَلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا رِجْزاً مِنَ السَّمَاءِ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾ [البقرة:٥٩]، فلا أصرح من الحكم عليهم بالتبديل من قوله سبحانه: ﴿فَبَدَّلَ﴾ ولم يقولوا في الحنطة والحبة من الشعير: هما من عند الله.

الثالث: تقدم في تعريف التبديل لغة واصطلاحا أنه: تغيير الشيء بغيره دون تقييده بنسبته إلى الله.

الرابع: لقد بين الله في كتابه أن التبديل يقع في أمة الإسلام بدون ذكر نسبته إليه قال تعالى في المنافقين: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلامَ اللهِ﴾[الفتح:١٥]، وقد ذكر المفسرون أن التبديل المذكور هو إرادة مشاركة المنافقين لأهل غزوة الحديبية في غنائم خيبر، وقد حكم الله أن غنائم خيبر للذين شهدوا الحديبية فقط، والمنافقون لم يشهدوها، فهذا هو التبديل المعني في الآية، وهي تفيد أن تغيير حكم الله بحكم آخر من عند الناس يكون تبديلا، وقال تعالى في وصف المؤمنين الصادقين: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَى نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلاً﴾ [الأحزاب:٢٣]، فـ (تبديلا) نكرة في سياق النفي تفيد العموم لأي أنواع التبديل.

الخامس: كلام أهل العلم كثير وكثير في التبديل والمبدلين بدون حصره في النوع المذكور، ومن ذلك ما قاله شيخ الإسلام ابن تيمية: (المبتدعة على طريقتين: طريقة التبديل وهم أهل الوهم والتخييل وأهل التحريف والتأويل) "درء تعارض العقل والنقل" (١/ ٩).

وقال العلامة ابن القيم في "الصواعق" (١/ ٢١٥): (التحريف: العدول بالكلام عن وجهه وصوابه إلى غيره).اهـ، والتحريف يدخل فيه التبديل.

وقال الشاطبي في قوله تعالى: ﴿وَلِيَلْبِسُوا عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ﴾[الأنعام:١٣٧]: (ولا يكون ذلك إلا بتغييره وتبديله أو الزيادة فيه أو النقصان منه وهو الابتداع بلا إشكال) "الاعتصام" (٢/ ٥٢١) وإذا أراد القارئ المزيد من مثل هذه الأقوال فليرجع إلى ما سبق ذكره في ثنايا هذا الكتاب من كلام العلماء على أن التأويل الباطل: تبديل لكلام الله.

السادس: لقد ذكر الله في كتابه أن تبديل الشر بالخير يعد تبديلا قال تعالى واصفا عباده المؤمنين التائبين: ﴿فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ﴾[الفرقان:٧٠]، وهذا يدل على أن التبديل لا يحصر في باب الشر بل يستعمل فيما ذكرنا، وإذا كان يستعمل على ما ذكرنا فمن باب أولى أن يطلق التبديل على أنواع منه في الشر والباطل.

وعلى كل: الأدلة على عدم حصر التبديل فيما ذكروا كثيرة ومتنوعة وواضحة، والحمد لله.

الشبهة الثامنة: قولهم بكفر من نسب تبديله إلى الله أو رسوله ولو مرة واحدة:

وقد استدلوا على ذلك بما قاله ابن العربي المالكي والشنقيطي في كتابيهما "أحكام القرآن" (٢/ ٦٢٥) و"أضواء البيان" (٢/ ١٠٣): (إن حكم بما عنده على أنه من عند الله فهو تبديل له يوجب الكفر).اهـ

قلت: كلام العالمين المذكورين يحمل على الاستحلال بدليل أنه في سياق الاستحلال وعدمه؛ لأنهما يتكلمان على قوله تعالى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾[المائدة:٤٤]، ولهذا قالا: (... وإن حكم به هوى ومعصية فهو ذنب تدركه

المغفرة...).

فالتفريق الحاصل منهما هنا ليس بين مبدل كثيرا ومبدل قليلا وإنما هو بين مستحل وغير مستحل، ولو كان كلامهما في التبديل لما كان ذكرهم لمن حكم بغير ما أنزل الله حاجة، واستدل أصحاب الشبهة المذكورة بقول شيخ الإسلام ابن تيمية كما في "مجموع الفتاوى" (٣/ ٢٦٨): (الشرع المبدل وهو الكذب على الله ورسوله أو على الناس بشهادات الزور ونحوها والظلم البين، فمن قال: إن هذا من شرع الله فقد كفر بلا نزاع).اهـ

قلت: كلام ابن تيمية وارد في حق المستحل بدليل أنه قاله استدلالا على أن قوله تعالى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾[المائدة:٤٤]، تنـزل على أحد قولين ثم ذكر المستحل للحكم بغير ما أنـزل الله، وأيضا قال في الصفحة التي قبل المذكورة: (والإنسان متى حلل الحرام المجمع عليه، أو حرم الحلال المجمع عليه، أو بدل الشرع المجمع عليه ، كان كافرا مرتدا باتفاق الفقهاء).

والذي اتفق العلماء على تكفيره من المسلمين الحاكمين بغير ما أنـزل الله هو المستحل لذلك، وقد سردنا كثيرا من أقوالهم الدالة على هذا في الكلام على آية المائدة. ومما يدل أيضا على أن كلام ابن تيمية في المستحل: قوله بعد مقاله المستدل به: (كمن قال: إن الدم والميتة حلال...) فالذي يقول: الدم أي: المسفوح والميتة حلال هو مستحل لما حرم الله ومكذب بذلك، وأيضا ليس في تمثيل ابن تيمية هذا تبديل منسوب إلى الله، بل فيه تبديل عام، فإن المستحل للميتة كذَّب بحكم الله واستبدله بحكم غيره.

ومما يدل أيضًا على أنه عنى المستحل قوله: (في التبديل وهو الكذب على الله ورسوله أو على الناس بشهادات الزور). ولا ريب أن شاهد الزور على الناس لا يكفَّر إلا إذا استحل؛ لأن شهادة الزور من المعاصي غير المكفرة، وهذا معلوم بالاتفاق، وبقي كلام

لأهل العلم في الاستحلال وعدمه استدل به أصحاب هذه الشبهة على أنه في المبدِّل وإنما هو في المستحل، وعلى التسليم لأصحاب هذا القول بما قالوا يلزم منه تكفير كثير من المسلمين، ألا ترى أن الخوارج والروافض والصوفية والأحزاب البدعية يجزمون بنسبة ما خالفوا فيه شرع الله إلى أنه من شرع الله، أليسوا يستدلون على ما عندهم من ضلالات بالقرآن والسنة؟ بلى.

وأيضًا حكام المسلمين الذين يتظاهرون بالتمسك بالإسلام ينسبون سياستهم الجائرة إلى الإسلام؛ لأن علماء الضلال قد أجازوا لهم إياها، ففي عصرنا أجاز لهم كثير من علماء الفرق والأحزاب قبول الديمقراطية حتى أطلقوا عليها شورى إسلامية كما يعلم هذا كثير من المسلمين، ويلزم أيضا من القول المذكور تكفير من زل من علماء أهل السنة والجماعة؛ لأنهم ينسبون ما زلوا فيه إلى الإسلام، وأصحاب الشبهة المذكورة لم يستثنوا حاكما ولا عالما ولا حزبا.

وبالجملة: هذه الشبهة إن قبلت فضررها عظيم، وردها بالحجة والبرهان يحل إشكالات كثيرة، فأدعو أهل هذا الشأن إلى زيادة البسط والإيضاح لإقناع من تأثر بها، وحماية من يخشى عليه ذلك.

الشبهة التاسعة: حكمهم بالكفر مطلقا على من استمر وأصر على التبديل:

قلت: التبديل لشيء من شرع الله فعل من أفعال المبدل المندرجة تحت قاعدة «الأصل في أعمال عصاة المسلمين عدم التكفير لهم» قال ابن عبد البر في "التمهيد" (١٧/ ٢١): (ومن جهة النظر الصحيح الذي لا مدفع له أن كل من ثبت له عقد الإسلام في وقت بإجماع المسلمين ثم أذنب ذنبا أو تأول تأويلا فاختلفوا بعد في خروجه من الإسلام لم يكن

لاختلافهم -بعد إجماعهم- معنى يوجب حجة ولا يخرج من الإسلام المتفق عليه إلا باتفاق آخر أو سنة ثابتة لا معارض لها).اهـ

قلت: معلوم عند المسلمين أن من زنا مرة ومرتين إلى عدد كثير لا يزال مسلما ما لم يستحل، وإن كان الإصرار على الذنب أعظم ضررا على المسلم من مجرد الذنب، وهكذا من ثبت له عقد الإسلام ثم بدل حكم الله في عشر مسائل أو عشرين واستمر على ذلك فلا يكون كافرا إلا إذا استحل أو كان التبديل نفسه من أمور الكفر، قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَتَ اللهِ كُفْراً﴾[إبراهيم:٢٨] وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَبَدَّلِ الْكُفْرَ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾[البقرة:١٠٨]، وأيضا لو عمل بهذه الشبهة لحكم على كثير من المسلمين بالكفر؛ لأن أهل البدع والضلالات يتتابعون جيلا بعد جيل على السير على ما قد بدل من شرع الله، واعتبر بتبديل الخوارج والروافض والصوفية والمرجئة والمعتزلة والأشعرية فمنذ حصل هذا التبديل استمر دعاة الفرق المذكورة والمستجيبون لهم عليه إلى الآن، وقل هكذا في الحكام بغير ما أنزل الله، فمنذ حصل التقليد لأعداء الإسلام تتابعوا على التبديل، ولم يحصل أن علماء الإسلام أطلقوا عليهم التكفير بسبب الإصرار.

وإني لأخشى على المستمرين والمصرين على التبديل أن تعظم العقوبة عليهم، قال تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾[النور:٦٣]، وقال الرسول ﷺ: «إن الله ليملي للظالم، حتى إذا أخذه لم يفلته». رواه البخاري رقم (٤٦٨٦) واللفظ له ومسلم رقم (٢٥٨٣) عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.

الشبهة العاشرة: قولهم: لم ينازع أحد في تكفير المبدلين:

قلت: هذا مبني على عدم معرفة قائل هذه الشبهة بحصول ذلك وإلا فالناظر في كلام أهل العلم على التبديل للإسلام كليا أو جزئيا يرى أنهم لم يجعلوه في مسائل منفصلة وأبحاث متكاملة، وإنما جعلوه غالبا ضمن كلامهم على الاستحلال وعدمه وضمن كلامهم على البدع والمبتدعة يعرف هذا من خلال نقل كلامهم، ولو قلنا لأصحاب الشبهة المذكورة: لم يتنازع أهل العلم في عدم تكفير المسلمين المبدلين لكان هذا القول قويا باعتبار أن تكفير العلماء كان لمن استحل أو جحد معلوما بالضرورة من دين الإسلام أو كذب بالحق المبين أو ارتكب مكفرا أو غير ذلك مما اعتبر عند الراسخين في العلم مكفرا.

الشبهة الحادية عشرة: تفريقهم بين التبديل والاستبدال:

قلت: هذا التفريق يفتقر إلى دليل، ولا دليل، وهذا بيان ذلك:

لم يفرق أهل اللغة بين بدل واستبدل في المعنى، بل جعلوهما بمعنى واحد وهو التبديل.

ظاهر الآيات الواردة في بدل واستبدل بمعنى واحد، وتقدم ذكر آيات بدل، ومن آيات استبدل قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تَتَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْماً غَيْرَكُمْ ثُمَّ لا يَكُونُوا أَمْثَالَكُمْ﴾[محمد:٣٨]، وقال تعالى: ﴿وَإِنْ أَرَدْتُمُ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ﴾[النساء:٢٠]، وأمثالهن من الآيات، فمعنى الاستبدال هنا: وضع شيء مكان آخر، وهذا هو معنى التبديل.

المفسرون لم يفرقوا بين الآيات الواردة بلفظ بدل ويبدل وبدلوا وبين الآيات الواردة بلفظ استبدل وتبدل، بل جعلوها بمعنى، حتى قال ابن عاشور (١/ ٥٢٣): (وجميع أفعال مادة البدل تدل على جعل شيء مكان شيء آخر من الذوات أو الصفات أو عن

تعويض شيء بشيء آخر من الذوات أو الصفات) ورد ابن عاشور على من فرق بينهما من جهة التعدي لا المعنى فقال: (والأظهر عندي أن لا فرق بين بدل وتبدل واستبدل، وأن كلام صاحب الكشاف مشكل، وحسبك أنه لا يوجد في كلام أئمة اللغة ولا في كلامه نفسه في كتاب الأساس).

وجود زيادة الحروف في (استبدل) على (بدل) لا تدل على معنى آخر ليس في بدل قال ابن عاشور (١/ ٥٢٣): (وقوله: ﴿أَتَسْتَبْدِلُونَ﴾[البقرة:٦١] السين والتاء فيه لتأكيد الحدث وليس للطلب فهو كقوله: ﴿وَاسْتَغْنَى اللهُ﴾[التغابن:٦] وقولهم: استجاب بمعنى: أجاب، واستكبر بمعنى: تكبر).

قلت: مراده أن آيات الاستبدال إخبار من الله. فخلاصة الكلام: أن التفريق المذكور مبني على غير برهان.

الشبهة الثانية عشرة: قولهم: كل من حكم بغير ما أنزل الله فلا بد أن يكون مستبدلا لا يتخلف عنه وصف الاستبدال:

وهذه الشبهة قائمة على شبهة التفريق بين التبديل والاستبدال، وقد أوضحنا بطلان هذا التفريق آنفا.

ومزيدًا على ما سبق: لو سلمنا جدلا بصحة هذه الشبهة لكان تعميم القاعدة خطأ؛ لأنه قد سبق نقل كلام أهل العلم أن الشرع عند الناس على ثلاثة أقسام:

١- شرع منـزل: وهو شرع الله.

٢- شرع مؤول: وهو ما حصل بطريق الاجتهاد المرجو لصاحبه الأجر لا الوزر، وهؤلاء المؤولون يفتون فيما أخطئوا فيه أنه من شرع الله، وهم بهذا قد حكموا بغير ما أنزل

الله، ويأخذ بفتواهم المسلمون من حكام وغيرهم اعتمادا على أن هؤلاء المجتهدين مصيبون، وغاية ما في الأمر أنهم مخطئون معذورون، فكيف يوصفون بالتبديل والاستبدال ويحكم عليهم بذلك ويسوى بينهم وبين من تعمد التبديل وأصر على ذلك.
فزبدة القول: أن هؤلاء المجتهدين ومن تبعهم لا يجوز وصفهم بالتبديل ولا الحكم عليهم بذلك، ولا إدخالهم في المبدلين.

الشبهة الثالثة عشرة: قولهم: من بدل في مسألة واحدة كفر، وأما المستبدل فلا يكفر إلا إذا استبدل الشريعة:

والذي دفع هؤلاء إلى هذه الشبهة هو فهمهم أن المبدل يكون كافرا وإن قل تبديله، بل ولو لم يكن إلا في مسألة واحدة، وقد بينا قبل قليل أن هذا التقعيد غير صحيح وأنه يستلزم تكفير كثير من المسلمين؛ لأنهم قد بدلوا ونسبوا تبديلهم إلى الإسلام فيحذر من قبول هذه الشقاشق.

وأما المقطع الثاني من الشبهة وهو: (وأما المستبدل ...) فهو مبني على أن الاستبدال غير التبديل وقد بينا قريبا أنه لا فرق بينهما. ومبني أيضا على أن المستبدل لا يكفر إلا بالاستبدال الكلي، وقد أوضحنا أيضا أن هذا الإطلاق غير صحيح، وأن الصحيح أن المبدل والمستبدل لا يحكم عليه إلا بعد النظر إلى نوع التبديل منه، ثم يحكم عليه بحسب ذلك إن كفرا فكفر، وإن معصية دون كفر فمعصية. وعلى هذا فليست قلة الاستبدال وكثرته مناطا للحكم على المستبدل بالكفر أو عدمه، وإنما مناط التكفير وعدمه في نوع التبديل أو حال المستبدل.

الشبهة الرابعة عشرة: حكمهم على المخترع للتبديل بالكفر دون المنفذ لذلك:

والجديد في هذه الشبهة أن أصحابها جعلوا المانع لهم من تكفيرهم أتباع المبدلين هو كونهم محكومين لا حاكمين، ومنفذين لا مشرعين، وضعفاء لا أقوياء، والرد على هذه الشبهة كالآتي:

١- ملئ القرآن بالحكم على الأتباع كالحكم على المتبوعين ومجازاتهم في الدنيا والآخرة كالجزاء على رؤسائهم وقادتهم، قال الله تعالى مخبرا عن حال الكفار في النار: ﴿يَوْمَ تُقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ يَقُولُونَ يَا لَيْتَنَا أَطَعْنَا اللهَ وَأَطَعْنَا الرَّسُولا * وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَاءَنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلا * رَبَّنَا آتِهِمْ ضِعْفَيْنِ مِنَ الْعَذَابِ وَالْعَنْهُمْ لَعْناً كَبِيراً﴾[الأحزاب: ٦٦-٦٨]، وأمثال هذه الآية آيات كثيرة تجدها في سورة البقرة آية (١٦٦-١٦٧) والأعراف آية (٣٨-٣٩) وإبراهيم آية (٢١-٢٢) والشعراء آية (٩٦-١٠٢) والعنكبوت آية (٢٥) وسبإٍ آية (٣١-٣٣) وص آية (٥٩-٦٤) وغيرهن.

وانظر إلى حكم الله على اليهود والنصارى بالكفر في أكثر من آية دون تفريق بين تابع ومتبوع، فالأدلة قاطعة في الحكم على التابع كالحكم على المتبوع إذا توافرت الشروط وانتفت الموانع في التابع والمتبوع.

نعم، جرم الرؤساء والقادة أعظم من جرم أتباعهم كما دلت على ذلك أدلة كثيرة، ولكن عظم جرمهم ليس مانعا من الحكم على الأتباع بالجرم أيضًا.

٢- الأتباع في الأمس يصيرون متبوعين اليوم والغد، كما هو معلوم من حال الأمم والأحزاب، قال الله: ﴿قَالَ ادْخُلُوا فِي أُمَمٍ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ فِي النَّارِ كُلَّمَا دَخَلَتْ أُمَّةٌ لَعَنَتْ أُخْتَهَا حَتَّى إِذَا ادَّارَكُوا فِيهَا جَمِيعاً قَالَتْ أُخْرَاهُمْ لِأُولاهُمْ رَبَّنَا هَؤُلاءِ أَضَلُّونَا فَآتِهِمْ عَذَاباً ضِعْفاً مِنَ النَّارِ قَالَ لِكُلٍّ ضِعْفٌ وَلَكِنْ لا تَعْلَمُونَ﴾

[الأعراف:٣٨]، فانظر كيف صارت الأمة الأولى متبوعة من قبل التي بعدها ولم تفرق الآية بين أتباع الأمة الأولى ومتبوعيها، بل صرحت أنهم قد صاروا متبوعين، وهكذا يكون الحكم على كل من تقدم بزمن ما يصير متبعا عند من تأخر عنه بزمن.

٣- قد يكون جرم المنفذ للتبديل لشرع الله أعظم من جرم المخترع والمنشئ للتبديل، وعلى سبيل المثال: الديمقراطية، أول من اخترعها بعض فلاسفة اليونان فجاء بعض زعماء اليهود وطوروها ونشروها في العالم وفرضوها على النصارى وفرضتها النصارى على المسلمين، ومعلوم أن التضرر من الديمقراطية في عصرنا أعظم من التضرر بها حين ظهرت؛ لأنها استخدمت في عصرنا بديلا عن الحكم بالشريعة الإسلامية في كثير من الدول الإسلامية، وفي عصرها الأول لم تتجاوز من قبلها من اليونانيين، فإطلاق أن المنفذ للباطل أقل جرما من المؤسس له إطلاق غير صحيح، فبان بهذا أن التفريق المذكور في الشبهة المذكورة لا يعول عليه، ولا تبنى عليه أحكام شرعية.

الشبهة الخامسة عشرة: تكفيرهم لمن بدل بتشريع عام:

ومرادهم بالتشريع العام أن المبدل يبدل حكم الله في مسألة فأكثر ويلزم به من تحته، فإذا ألزم به من تحته فهو مبدل للتشريع العام، والحق أن إلزام فلان للناس بكذا من التبديل ليس هذا علة تكفيره، وإنما علة تكفيره أن يكون التبديل منه في حد ذاته كفر أو وجود ذنب زائد على التبديل كاستحلال التبديل فيما قد علم المنع منه بالضرورة، مع العلم أن المبدل الداعي إلى تبديله الموالي لمن تقبل ذلك منه المعادي لمن رد ذلك يعتبر إمام ضلالة روى الإمام مسلم رقم (٢٦٧٤) من حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيء» فذنب المبدل يعظم إما بنوع التبديل وإما بكثرته وإما بفرضه على غيره، وإما

بالاقتداء به حيا أو ميتا، وهذه العظمة لا يكون نوع منها كفرا إلا بدليل يخص ذلك النوع بالكفر، والأصل في هذه الأنواع عدم التكفير؛ لأن الأصل أن معاصي المسلم لا تخرجه عن الإسلام.

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

المحتويات

التنسيق والإخراج الإلكتروني
مكتب الحوكمي
للطباعة وخدمات الكمبيوتر
صنعاء - الحصبة - خلف اللجنة الدائمة، جوال: (٧٧٧١٨١٩٧٠)